

Distr.: General  
15 August 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الثالثة والستون

البند ٤٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨\*\*

## المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	الأول - المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ إجراءات بشأنها أو التي يوجه انتباهها إليها . . . . .
٨	الثاني - الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية . . . . .
١١	الثالث - الاجتماع الخاص بشأن أزمة الغذاء العالمية . . . . .
١٤	الرابع - الجزء الرفيع المستوى . . . . .

\* Corr.1، A/63/150.

\*\* هذا التقرير نسخة أولية لفروع تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتصلة بالدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ وبالدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨. وسيصدر الفرع المتعلق بالدورة الموضوعية المستأنفة كإضافة لهذا التقرير. وسيصدر التقرير بكامله في شكله النهائي بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٣ (A/63/3/Rev.1).

وتصدر القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس في الدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ والدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨ بصورة أولية في الوثيقتين E/2008/INF/2 و Add.1. أما القرارات والمقررات المتخذة في الدورة الموضوعية المستأنفة، فستصدر في الوثيقة E/2008/INF/2/Add.2. وستصدر القرارات والمقررات في شكلها النهائي بوصفها: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ١ (E/2008/99).



- ألف - الحوار الرفيع المستوى مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن التطورات الراهنة  
١٨ في الاقتصاد العالمي . . . . .
- باء - منتدى التعاون الإنمائي . . . . .
- جيم - الاستعراض الوزاري السنوي في موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها  
٢٥ دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة" . . . . .
- دال - المناقشة المواضيعية المتعلقة بموضوع "تعزيز نهج متكامل لإزاء التنمية الريفية في البلدان  
النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات  
٢٧ الراهنة" . . . . .
- هاء - المناقشة العامة للجزء الرفيع المستوى . . . . .
- واو - الإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى المقدم من رئيس المجلس . . . . .
- الخامس - الجزء المتعلق بالتنسيق . . . . .
- السادس - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية . . . . .
- ألف - متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات . . . . .
- باء - تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان،  
٥٤ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي . . . . .
- السابع - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية . . . . .
- الثامن - الجزء العام . . . . .
- ألف - تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة ومتابعتها . . . . .
- ١ - متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية . . . . .
- ٢ - استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان  
٦٠ نمواً . . . . .
- باء - مسائل التنسيق والبرامج ومسائل أخرى . . . . .
- ١ - تقارير هيئات التنسيق . . . . .
- ٢ - الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١ . . . . .

- ٦٤ ٣ - التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية . . . . .
- ٦٥ ٤ - البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي . . . . .
- ٦٥ ٥ - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها . . . . .
- ٦٦ ٦ - الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع . . . . .
- ٦٦ ٧ - التبغ أو الصحة . . . . .
- ٦٧ جيم - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠، بما في ذلك ١٦/٦١ . . . . .
- ٦٧ دال - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . . . . .
- ٦٨ ٦٨ - التعاون الإقليمي . . . . .
- ٧٠ ٧٠ - التعاون الإقليمي . . . . .
- ٧٤ واو - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل . . . . .
- ٧٤ ٧٤ - العرب في الجولان السوري المحتل . . . . .
- ٧٦ زاي - المنظمات غير الحكومية . . . . .
- ٧٦ ٧٦ - المنظمات غير الحكومية . . . . .
- ٨٣ حاء - المسائل الاقتصادية والبيئية . . . . .
- ٨٣ ٨٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية . . . . .
- ٨٤ ١ - التنمية المستدامة . . . . .
- ٨٤ ٨٤ - التنمية المستدامة . . . . .
- ٨٥ ٢ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . . . . .
- ٨٥ ٨٥ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . . . . .
- ٨٧ ٣ - الإحصاءات . . . . .
- ٨٧ ٨٧ - الإحصاءات . . . . .
- ٨٧ ٤ - المستوطنات البشرية . . . . .
- ٨٧ ٨٧ - المستوطنات البشرية . . . . .
- ٨٨ ٥ - البيئة . . . . .
- ٨٨ ٨٨ - البيئة . . . . .
- ٨٩ ٦ - السكان والتنمية . . . . .
- ٨٩ ٨٩ - السكان والتنمية . . . . .
- ٨٩ ٧ - الإدارة العامة والتنمية . . . . .
- ٨٩ ٨٩ - الإدارة العامة والتنمية . . . . .
- ٩٠ ٨ - التعاون الدولي في المسائل الضريبية . . . . .
- ٩٠ ٩٠ - التعاون الدولي في المسائل الضريبية . . . . .
- ٩١ ٩ - تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات . . . . .
- ٩١ ٩١ - تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات . . . . .

٩١	.....	١٠ - رسم الخرائط
٩٢	.....	١١ - المرأة والتنمية
٩٢	.....	طاء - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان
٩٤	.....	١ - النهوض بالمرأة
٩٧	.....	٢ - التنمية الاجتماعية
٩٩	.....	٣ - منع الجريمة والعدالة الجنائية
١٠١	.....	٤ - المخدرات
١٠٢	.....	٥ - مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
١٠٣	.....	٦ - التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وخطة عمل ديربان
١٠٣	.....	٧ - حقوق الإنسان
١٠٤	.....	٨ - المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
١٠٥	.....	٩ - الخصوصية الجينية وعدم التمييز
١٠٦	.....	ياء - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة
١٠٧	.....	التاسع - الانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات
١٠٩	.....	العاشر - المسائل التنظيمية
١٠٩	.....	ألف - الدورة التنظيمية
١١٢	.....	باء - الدورة التنظيمية المستأنفة
١١٤	.....	جيم - الدورة الموضوعية

## المرفقات

		الأول - جداول أعمال الدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ والدورة الموضوعية لعام
١١٦	.....	٢٠٠٨
		الثاني - المنظمات الحكومية الدولية التي ستمها المجلس بموجب المادة ٧٩ من النظام الداخلي للمشاركة في
١٢٠	.....	مداولات المجلس بشأن المسائل الداخلة ضمن نطاق أنشطتها
١٢٥	.....	الثالث - تكوين المجلس وهيئاته الفرعية وهيئات المتصلة به

## الفصل الأول

### المسائل التي تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ إجراءات بشأنها أو التي يوجه انتباهها إليها

١ - في عام ٢٠٠٨، اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرارات ومقررات تتطلب من الجمعية العامة اتخاذ إجراءات بشأنها أو سيوجه انتباهها إليها. وفيما يلي ملخص للقرارات ذات الصلة من تلك القرارات والمقررات.

#### التبغ أو الصحة (البند ٧ (ز))

##### جعل أماكن العمل بالأمم المتحدة خالية من التدخين

٢ - أوصى المجلس بموجب مقرره ٢٣١/٢٠٠٨ الذي أشار فيه إلى قراره ٤٢/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦ بشأن جعل أماكن العمل بالأمم المتحدة خالية من التدخين، بأن تنظر الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، في التوصية الواردة في ذلك القرار بشأن تطبيق حظر كامل على التدخين في جميع أماكن العمل المغلقة بالأمم المتحدة، في المقر وكذلك في المكاتب الإقليمية والقطرية على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وتطبيق حظر كامل على مبيعات منتجات التبغ في جميع أماكن العمل بالأمم المتحدة.

#### التعاون الإقليمي (البند ١٠)

##### إعادة تشكيل هيكل مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٣ - أوصى المجلس، بموجب قراره ٧/٢٠٠٨ الجمعية العامة، بأن تتخذ القرار الوارد فيه المتعلق بإعادة تشكيل هيكل مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، على النحو الوارد في المرفق الأول لذلك القرار.

٤ - وفي القرار نفسه، أقر المجلس أيضا مرفقات القرار الثاني والثالث والرابع المتعلقة بهيكل مؤتمرات اللجنة؛ وبالمسائل التي ينبغي أن تعالجها اللجان المتفرعة عن اللجنة؛ وباختصاصات اللجنة الاستشارية المؤلفة من الممثلين الدائمين وغيرهم من الممثلين الذين يعينهم أعضاء اللجنة.

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل (البند ١١)

٥ - طلب المجلس بموجب قراره ٣١/٢٠٠٨ إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية بياناً مستكملاً عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

#### المستوطنات البشرية (البند ١٣ د))

٦ - أحاط المجلس علماً بموجب مقرره ٢٣٩/٢٠٠٨ بتقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (E/2008/64)، وقرر إحالة التقرير إلى الجمعية العامة لتنظر فيه في دورتها الثالثة والستين.

#### النهوض بالمرأة (البند ١٤ أ))

##### الاستنتاجات المتفق عليها بشأن تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٧ - قرر المجلس، بموجب مقرره ٢٣٥/٢٠٠٨، أن يحيل إلى الجمعية العامة الاستنتاجات المتفق عليها الواردة فيه والتي اعتمدها لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والخمسين كإسهام في الأعمال التحضيرية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتييري المقرر عقده في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وفي نتائجه.

#### التنمية الاجتماعية (البند ١٤ ب))

##### الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٨ - طلب المجلس، بموجب مقرره ١٧/٢٠٠٨، إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ تدابير لتعزيز مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وطلب إلى المكتب أن يتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وأن يدرج الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة في تقاريره الشاملة التي سيقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين.

منع الجريمة والعدالة الجنائية (البند ١٤ ج))

الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٩ - أوصى المجلس، بموجب قراره ٢٢/٢٠٠٨، الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار الوارد فيه.

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (البند ١٤ هـ)

توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

١٠ - أوصى المجلس، بموجب مقرره ٢٥٥/٢٠٠٨، الجمعية العامة بأن تبتّ، في دورتها الثالثة والستين، في مسألة توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من ٧٦ دولة إلى ٧٨ دولة.

معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (البند ١٥)

١١ - طلب المجلس، بموجب قراره ٣٥/٢٠٠٨، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريراً عن مسألة تمويل أنشطة التدريب الأساسي الذي يوفره معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في المجال الدبلوماسي.

## الفصل الثاني

### الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

١ - وفقا للفقرة ٢ (أ) من قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ والفقرة ٨٨ من المرفق الأول لقرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، عقد المجلس اجتماعا خاصا رفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في جلسته ٤ و ٥ الخامسة المعقودتين في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ويرد عرض لوقائع الاجتماع في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (E/2008/SR.4 و SR.5). وكان معروضا على الاجتماع، مذكرة من الأمين العام بشأن الاتساق والتنسيق والتعاون في سياق تنفيذ توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(١)</sup>، بما في ذلك التحديات الجديدة والمسائل الناشئة قصد النظر فيها (E/2008/7).

٢ - وفي الجلسة ٤ المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل، أدلى رئيس المجلس ببيان افتتاحي.

٣ - ووجه الأمين العام للأمم المتحدة كلمة إلى الجلسة.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو المؤسسات الرئيسية صاحبة المصلحة التالي بياهم: بيتكو دراغانوف (بلغاريا)، رئيس مجلس التجارة والتنمية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ وريكاردو أوتشوا، رئيس إدارة الشؤون الدولية في وزارة المالية في المكسيك، باسم رئيس اللجنة الإنمائية؛ وموريلو برتغال نائب المدير العام لصندوق النقد الدولي؛ وويلي ألفارو، مدير شعبة العلاقات الخارجية في منظمة التجارة العالمية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، استمع المجلس إلى عرض قدمه ضياء قريشي، المستشار الأقدم لكبير اقتصاديي البنك الدولي عن تقرير الرصد العالمي لعام ٢٠٠٨.

٦ - وإثر العرض، رفع المجلس جلسته العامة وياشر عقد اجتماعات المائدة المستديرة ألف وباء وجيم.

### اجتماعات المائدة المستديرة

٧ - اشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة ألف المتعلق بموضوع "المبادرات الجديدة بشأن تمويل التنمية" مارك بيشلر، مدير شؤون التعاون الإنمائي والعمل الإنساني في وزارة

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨ - ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

الشؤون الخارجية في لكسمبرغ ورئيس فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية الشاملة؛ وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، المثلة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة. وتولى مهمة المحاور الرئيسي فيليب دوست - بلازي، المستشار الخاص للأمين العام المعني بالتمويل الابتكاري من أجل التنمية ورئيس المجلس التنفيذي للمرفق الدولي لشراء الأدوية.

٨ - واشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة بء المتعلق بموضوع "دعم جهود التنمية وتعزيز دور البلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك في مجال التجارة" ماريسول آرغيتا دي بارياس، وزيرة الشؤون الخارجية في السلفادور؛ وخوان بابلو دي لاغليسيا، مدير وكالة التعاون الإنمائي الدولي الإسبانية. وتولت مهمة المحاور الرئيسي لأكشمي بوري، نائبة الأمين العام بالنيابة ومديرة شعبة التجارة الدولية في السلع والخدمات والسلع الأساسية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

٩ - واشترك في رئاسة اجتماع المائدة المستديرة جيم المتعلق بموضوع "دعم جهود التنمية التي تبذلها أقل البلدان نمواً، بما في ذلك من خلال بناء القدرات التجارية" هاكون أ. غولبراندسن، كاتب الدولة المكلف بالتنمية الدولية، وزارة الشؤون الخارجية في النرويج، وعصمت جاهان، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة. وتولى مهمة المحاور الرئيسي الشيخ سيدي ديارا، وكيل الأمين العام والممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

### تبادل الآراء بين المشاركين

١٠ - استأنف المجلس في جلسته ٥ المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل الاجتماع الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وأجرى مناقشة مواضيعية بشأن "بناء أسواق مالية متينة والمحافظة عليها: التحديات التي يواجهها التعاون الدولي". وشارك في عضوية حلقة النقاش جواكيم آلونيا، المفوض الأوروبي للشؤون الاقتصادية والنقدية؛ وجومو كوامي سوندارام، الأمين العام المساعد للتنمية الاقتصادية، إدارة الشؤون الاقتصادية وكريستوفر تووي، نائب مدير إدارة الأسواق النقدية والرأسمالية، صندوق النقد الدولي.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أحرقت عقب البيانات التي أدلى بها أعضاء حلقة النقاش مناقشة حوارية أدلى خلالها بيانات ممثلاً الولايات المتحدة الأمريكية والبرازيل والمراقب عن سلوفينيا (بصفته رئيساً للمجلس الاقتصادي والمالي التابع للاتحاد الأوروبي)، والمراقب عن أنتيغوا وبربودا، والمراقب عن غينيا (باسم الرئيس بالنيابة، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في المجموعة الأفريقية) والمراقب عن النرويج.

- ١٢ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيان ممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- ١٣ - في الجلسة نفسها، أدلى ببيان كل من المدير التنفيذي للبنك الدولي والمدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي.
- ١٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانين ممثلان عن المجتمع المدني (الشبكة الأوروبية للتمويل والتنمية وائتلاف القواعد الجديدة للتمويل العالمي).
- ١٥ - وفي الجلسة نفسها، نظم المجلس نشاطا خاصا بشأن "تمويل التكيف مع تغير المناخ وتخفيف آثاره"، بمشاركة أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم: أولاف كيورفن، المدير المساعد ومدير مكتب السياسات الإنمائية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وطارق بنوري، زميل أقدم ومدير برنامج الاستدامة المستقبلية في معهد استوكهولم للبيئة؛ ولوسيو موناري، مدير قطاع في مكتب نائب رئيس شؤون التنمية المستدامة في البنك الدولي.
- ١٦ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أجريت عقب البيانات التي أدلى بها أعضاء حلقة النقاش مناقشة حوارية قدم خلالها بيانات ممثلو المملكة المتحدة وبيلاروس وبربادوس واليابان واندونيسيا والبرتغال وبنن والبرازيل، فضلا عن المراقبين عن أستراليا وأنتيغوا وبربودا والهند.
- ١٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان رئيس مجلس المديرين التنفيذيين في البنك الدولي.
- ١٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل عن المجتمع المدني ببيان (منظمة القضاء على الفقر "Stamp Out Poverty").
- ١٩ - وقدم رئيس المجلس موجزا لوقائع الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي عقده المجلس مع مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/63/80-E/2008/67).

#### ٤ اختتام الاجتماع

- ٢٠ - في الجلسة ٥ المعقودة في ١٤ نيسان/أبريل، أدلى رئيس المجلس ببيان وأعلن اختتام الاجتماع الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

## الفصل الثالث

### الاجتماع الخاص بشأن أزمة الغذاء العالمية

- ١ - عقد المجلس اجتماعا خاصا بشأن أزمة الغذاء العالمية في جلساته من ٧ إلى ٩ المعقودة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨. ويرد عرض لوقائع الاجتماع في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.7 و SR.8 و SR.9).
- ٢ - واستمع المجلس في جلسته ٧ المعقودة في ٢٠ أيار/مايو لخطابين مسجلين بالفيديو لينيغو و موثاريكا، رئيس ملاوي، وغوردن بروان، رئيس وزراء المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.
- ٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس المجلس ببيان افتتاحي.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى رئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين ببيان.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، وجهت نائبة الأمين العام كلمة إلى المجلس.
- ٦ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى رئيس مجلس الأمن لشهر أيار/مايو ٢٠٠٨ (المملكة المتحدة) ببيان.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لكلمة رئيسية ألقاها جواكيم فون براون، المدير العام للمعهد الدولي لبحوث سياسات الأغذية، واشنطن العاصمة.
- ٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى بيانات ميغيل آنخيل موراتينوس، وزير الشؤون الخارجية والتعاون في إسبانيا؛ وراما يادي، كاتبة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية وحقوق الإنسان في فرنسا؛ وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة التي قامت بتلاوة خطاب رئيس البرازيل، إناسيو لولا دا سيلفا.
- ٩ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لبيانات قدمها جيفري ساكس، مدير معهد الأرض في جامعة كولومبيا؛ وروبرت غلاسير، الأمين العام لمنظمة كير الدولية؛ وجيمس بوريل الذي تكلم باسم غرفة التجارة الدولية.
- ١٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى بيانات بايرون بليك، نائب الممثل الدائم لأنتيغوا وبربودا لدى الأمم المتحدة (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)؛ وسانجا ستغليك، الممثل الدائم لسيلوفينيا لدى الأمم المتحدة (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)؛ وسيروودجيدن أسلوف، الممثل الدائم لطاجيكستان لدى الأمم المتحدة (باسم بيلاروس وكازاخستان وقيرغيزستان أيضا)؛

وعصمت جاهان، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة (باسم أقل البلدان نموا)؛ وكلود هيلر، الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ريو)؛ وروبرت هيل، الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة؛ ومنير أكرم، الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة؛ وهيرالدو مونييس، الممثل الدائم لشيلي لدى الأمم المتحدة؛ وبيتر مورير، الممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة؛ وبراساد كاريواواسام، الممثل الدائم لسري لانكا لدى الأمم المتحدة.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيان جو دونيلي من مؤسسة كاريتاس الدولية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري عام لدى المجلس.

١٢ - واستمع المجلس في جلسته ٨ المعقودة في ٢١ أيار/مايو لبيانات أدلى بها يوكيو تاكاسو، الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة؛ وكاميو غونسالفيس، الممثل الدائم لسانت فنسنت وجزر غرينادين لدى الأمم المتحدة؛ ور. م. ماري م. ناتاليغاوا، الممثلة الدائمة لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة؛ وماجد عبد العزيز، الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة؛ وجون ماكني، الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة؛ وحبيب منصور، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة؛ ونيروبام سن، الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة؛ ويوهان لوفلد، الممثل الدائم للنرويج لدى الأمم المتحدة؛ وسيفيور ف. بورغ، الممثل الدائم للمالطة لدى الأمم المتحدة؛ وكلوديا بلوم، الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة؛ وروزماري بانكس، الممثلة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة؛ وماريا روبياليس دي تشامورو، الممثلة الدائمة لنيكاراغوا لدى الأمم المتحدة؛ وهيلاريو ج. دافيدي الابن، الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة؛ وخورخي أرتورو رينا، الممثل الدائم لهندوراس لدى الأمم المتحدة؛ وكارمن ماريا غاياردو هيرنانديس، الممثلة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة؛ ويوسف يوسف، الممثل الدائم للجزائر لدى الأمم المتحدة؛ وريموند وولف، الممثل الدائم لجامايكا لدى الأمم المتحدة؛ وبيرجانيم أيتيموفا، الممثلة الدائمة لكازاخستان لدى الأمم المتحدة؛ وهالمار و. هانسون، الممثل الدائم لأيسلندا لدى الأمم المتحدة؛ وألفا إبراهيم سوو، الممثل الدائم لغينيا لدى الأمم المتحدة؛ وستيف ديك تينيسون ماتينجي، الممثل الدائم للملاوي لدى الأمم المتحدة؛ وهونغ تشي ترونغ، نائب الممثل الدائم لفيت نام لدى الأمم المتحدة؛ وإينريكيو ديل راوساريو سيبياوس، نائب الممثل الدائم للجمهورية الدومينيكية لدى الأمم المتحدة والقائم بأعمالها؛ وإليانا نونيس موردوشي، نائبة الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة والقائمة بأعمال البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة؛ وجان أولينغر، المستشار ونائب الممثل الدائم للكسمبورغ لدى الأمم المتحدة، ولوك جوزيف أوكيو، الوزير المستشار والقائم بأعمال جمهورية الكونغو لدى الأمم المتحدة؛ وخافيير لوييسا باريا، نائب الممثل

الدائم لبوليفيا لدى الأمم المتحدة؛ وكيم بونغ - هيون، نائب الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة؛ ومانويل نبي مونتيرو كارديسو الابن، المستشار والقائم بأعمال الرأس الأخضر لدى الأمم المتحدة؛ وليو زينمين، نائب الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة.

١٣ - واستمع المجلس في جلسته ٩ المعقودة في ٢٢ أيار/مايو لبيانات أدلى بها حميدون علي، الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة؛ وإيلاديو لويساغا، الممثل الدائم لباراغواي لدى الأمم المتحدة؛ وجورج تالبوت القائم بأعمال البعثة الدائمة لغيانا لدى الأمم المتحدة؛ وشيراشاي بونكراسين، الممثل الدائم لتايلند لدى الأمم المتحدة؛ وجان - ماري إيهوزو، الممثل الدائم لبنين لدى الأمم المتحدة؛ وأورا موهامي رودريغيس دي أورتيس، نائب الممثل الدائم لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة؛ وحميد شبار، نائب الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة؛ وأوليفي بييل، نائب الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة؛ وأكيچ ك. أ. كوج، نائب الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة؛ وغونتر أوتو فروميلت، نائب الممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة؛ وإيلان سيمون فلوس، البعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة؛ وباتوري لوال، البعثة الدائمة لنيجيريا لدى الأمم المتحدة؛ وروبرت س. هاغن، البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة؛ وسيرغي كونونوتشكو، البعثة الدائمة للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة؛ ووليام إكزانتوس، البعثة الدائمة لهاتي لدى الأمم المتحدة؛ وجاسم إبراهيم ج. م. الناجم، البعثة الدائمة للكويت لدى الأمم المتحدة؛ وبينهاس أوتيني، البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة؛ ومحمد أ. أ. الأحرف، البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيانات ممثلو الاتحاد الأوروبي، وأمانة الكومنولث، والمؤسسة الحكومية الدولية لاستخدام الطحالب اللولبية الدقيقة لمكافحة سوء التغذية، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

١٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى بيانات ممثلو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبنك الدولي، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبرنامج الأغذية العالمي.

١٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ببيان.

١٧ - وصدر بيان رئيس المجلس بمناسبة عقد الاجتماع الخاص للمجلس بشأن أزمة الغذاء العالمية بصفته الوثيقة E/2008/66.

١٨ - وفي الجلسة ٩، أدلى نائب رئيس المجلس (بيلاروس) ببيان ختامي وأعلن اختتام الاجتماع الخاص بشأن أزمة الغذاء العالمية.

## الفصل الرابع

### الجزء الرفيع المستوى

#### افتتاح الدورة

- ١ - عقد الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٨ في جلساته من ١٢ إلى ٢٠ المعقودة في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد عرض للوقائع في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.12-20).
- ٢ - وقرر المجلس في مقرره ٢٧٢/٢٠٠٧ اعتماد موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة" (البند ٢ ج)) للاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠٠٨.
- ٣ - وقرر المجلس في مقرره ٢٠٨/٢٠٠٨ اعتماد موضوع "تعزيز نهج متكامل لإزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة" (البند ٢ د)) لمناقشته المواضيعية لعام ٢٠٠٨.
- ٤ - وكانت الوثائق التالية معروضة على المجلس لأجل الجزء الرفيع المستوى:
  - (أ) مذكرة من الأمين العام بشأن المناقشة المواضيعية للجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٩: اختيار الموضوع (E/2008/10)؛
  - (ب) مذكرة من الأمين العام بشأن الاستعراضين الوزاريين السنويين للأجزاء الرفيعة المستوى من دورتي المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعيتين لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١: اختيار المواضيع (E/2008/11)؛
  - (ج) تقرير الأمين العام عن الاستعراض الوزاري السنوي المعنون "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة" (E/2008/12)؛
  - (د) دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠٠٨: التغلب على انعدام الأمن الاقتصادي: استعراض عام (E/2008/50)؛
  - (هـ) الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم في منتصف عام ٢٠٠٨ (E/2008/57)؛
  - (و) تقرير الأمين العام عن موضوع الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٨: تعزيز نهج متكامل لإزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة (E/2008/68)؛

- (ز) تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتقدم المحرز في التعاون الإنمائي الدولي  
(E/2008/69)؛
- (ح) الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2008/15)؛
- (ط) الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها العاشرة  
(E/2008/33)؛
- (ي) رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة (E/2008/56)؛
- (ك) رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة  
(E/2008/70)؛
- (ل) رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة (E/2008/74)؛
- (م) رسالة مؤرخة ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لشيلى لدى الأمم المتحدة  
(E/2008/75)؛
- (ن) رسالة مؤرخة ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لدى الأمم المتحدة  
(E/2008/78)؛
- (س) رسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لكازاخستان لدى الأمم المتحدة (E/2008/79)؛
- (ع) رسالة مؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة (E/2008/81)؛
- (ف) رسالة مؤرخة ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (E/2008/85)؛

- (ص) رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لفنلندا لدى الأمم المتحدة (E/2008/86)؛
- (ق) رسالة مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة (E/2008/87)؛
- (ر) مذكرة شفوية مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لمملكة البحرين لدى الأمم المتحدة (E/2008/88)؛
- (ش) رسالة مؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الممثل الدائم لجمهورية ترازيا المتحدة لدى الأمم المتحدة (E/2008/89)؛
- (ت) بيان مقدم من منظمة "سولابة" الدولية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/1)؛
- (ث) بيان مقدم من مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/2)؛
- (خ) بيان مقدم من الاتحاد العالمي لصناعة الجواهرات، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/3)؛
- (ذ) بيان مقدم من جمعية المستشارين الماليين المستقلين، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/4)؛
- (ض) بيان مقدم من الرابطة الصينية للأمم المتحدة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/5)؛
- (أ) بيان مقدم من مؤسسة التجارب والبحوث الذاتية (Foundation for subjective Experience and Research)، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/6)؛
- (ب ب) بيان مقدم من المنظمة الدولية لمساعدة المعوقين، وهي منظمة ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/7)؛
- (ج ج) بيان مقدم من الجمعية التونسية للأهيات، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/8)؛

- (د د) بيان مقدم من رابطة مراكز التجارة الدولية، وهي منظمة ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/9)؛
- (ه هه) بيان مقدم من المنظمة العالمية للأسرة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/10)؛
- (و و) بيان مقدم من الاتحاد النسائي الدولي للسلام العالمي، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/11)؛
- (ز ز) بيان مقدم من مؤسسة ملشانند وبرباتي تاداني، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/12)؛
- (ح ح) بيان مقدم من رابطة "إيوس بريمي فيري" الدولية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/13)؛
- (ط ط) بيان مقدم من صندوق مومباي الاستثماري التعليمي، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/14)؛
- (ي ي) بيان مقدم من مؤسسة الواحة للمدن المفتوحة، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/15)؛
- (ك ك) بيان مقدم من فيلق الخير (Legião da Boa Vontade)، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/16)؛
- (ل ل) بيان مقدم من عقد الشعوب للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، المنظمة غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/17)؛
- (م م) بيان مقدم من رابطة "الحق في الطاقة من أجل المستقبل"، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/18)؛
- (ن ن) بيان مقدم من مؤسسة البحوث المتعلقة بنقل التكنولوجيا ودمجها، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/19)؛
- (س س) بيان مقدم من الاتحاد الدولي لعلماء الاقتصاد، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/20)؛
- (ع ع) بيان مقدم من مؤسسة غوي للسلام، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/21)؛

- (ف ف) بيان مقدم من الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/22)؛
- (ص ص) بيان مقدم من مؤسسة دياغراما، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/23)؛
- (ق ق) بيان مقدم من رابطة المتقاعدين الأمريكية، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/NGO/24)؛
- (ر ر) ورقة اجتماع بعنوان "كيف يمكن للأعمال الخيرية التي تضطلع بها الشركات الإسهام في المضي قدما في تحقيق الأهداف الإنمائية الدولية، ولا سيما فيما يتعلق بالتنمية المستدامة" (E/2008/CRP.2)؛
- (ش ش) ورقة اجتماع بعنوان "موجز الاجتماع الخاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن أزمة الغذاء العالمية" (E/2008/CRP.3).
- ٥ - وفي الجلسة ١٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، افتتح رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية وأدلى ببيان.
- ٦ - وفي الجلسة نفسها، تلا وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بيانا باسم الأمين العام للأمم المتحدة.

### تحقيق التنمية المستدامة

- ٧ - استمع المجلس في جلسته ١٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه لكلمتين رئيسيتين ألقاهما راجنيدرا ك. باشواري، رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، ونيكولاس ستيرن، صاحب تقرير "استعراض ستيرن"، في موضوع "تحقيق التنمية المستدامة".
- ٨ - وفي الجلسة نفسها، وإثر الكلمتين الرئيسيتين، أدلى بيانات ممثلو باكستان وإندونيسيا والنمسا والمراقب عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين).

### ألف - الحوار الرفيع المستوى مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن التطورات الراهنة في الاقتصاد العالمي

- ٩ - أحرى المجلس في جلسته ١٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه حوارا رفيع المستوى بشأن التطورات الراهنة في الاقتصاد العالمي مع ممثلي المؤسسات المالية والتجارية الدولية.

١٠ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لملاحظات افتتاحية قدمها وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية وليانبات أدلى بها المحاورون التالي بيانهم: سوباتشاي بانيتشباكدي، الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ وموريلو برتغال، نائب المدير العام لصندوق النقد الدولي؛ وجوستين لين، كبير الاقتصاديين في البنك الدولي؛ وفالوتين روغوايزا، نائبة المدير العام لمنظمة التجارة العالمية (انظر E/2008/SR.12).

١١ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى بيان كل من رئيس لجنة السياسات الإنمائية والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

## باء - منتدى التعاون الإنمائي

١٢ - عقد المجلس منتدى التعاون الإنمائي الأول المقرر عقده كل سنتين في جلسته ١٣ و ١٤ المعقودتين في ٣٠ حزيران/يونيه وفي جلسته ١٦ المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

١٣ - وفي جلسته ١٣ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، أدلى الرئيس ببيان.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، تلا الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات بيانا باسم الأمين العام للأمم المتحدة وعرض عقب ذلك التقرير المقدم في إطار البند.

١٥ - وفي الجلسة ١٦ المعقودة في ١ تموز/يوليه، أدلى الأمين العام المساعد للتنمية الاقتصادية ببيان.

١٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس ببيان وأعلن اختتام منتدى التعاون الإنمائي.

## ١ - رؤية جديدة للتعاون الإنمائي في القرن الحادي والعشرين

١٧ - استمع المجلس في جلسته ١٣ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه لكلمة رئيسية ألقاها المفوض الأوروبي لشؤون التنمية والمعونة الإنسانية، لوي ميشيل، في موضوع "رؤية جديدة للتعاون الإنمائي في القرن الحادي والعشرين".

١٨ - وفي الجلسة نفسها، وخلال تبادل الآراء، أدلى ببيانات ممثلا باكستان ونيوزيلندا والمراقبان عن الجماهيرية العربية الليبية وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين).

١٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيان ممثل للمجتمع المدني (جمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية).

٢٠ - ثم رفع المجلس جلسته العامة وياشر عقد ثلاثة اجتماعات مائدة مستديرة متوازية.

#### اجتماع المائدة المستديرة ١ - ألف

تحديد الثغرات والعقبات: تخصيص المزيد من المعونة: ما هي الجهات التي ينبغي أن تستفيد منها؟

٢١ - رأس اجتماع المائدة المستديرة ألف نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، وأدار مناقشاته وزير الاقتصاد والمالية في النيجر، علي ماهامان لامين الزين.

٢٢ - وأدلى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٢٣ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضاً عن الموضوع: سيمبو واغي، الوكيل العام لوزارة الاقتصاد والمالية في مالي؛ وبول كولبي، أستاذ ومدير في جامعة أوكسفورد؛ وريتشارد ل. غرين، نائب مدير شؤون المساعدة الخارجية في وزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية.

٢٤ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي إندونيسيا وبربادوس والولايات المتحدة الأمريكية والصين والمراقبين عن المغرب ورواندا والترويج ونيجيريا.

٢٥ - وأدلى ببيان أيضاً ممثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

٢٦ - وأدلى ببيان كل من ممثلي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

٢٧ - وأدلى ببيان أيضاً عضو في لجنة السياسات الإنمائية.

٢٨ - وأدلى ببيان ممثل مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة.

#### اجتماع المائدة المستديرة ١ - باء

استعراض الاتجاهات والتقدم: التعاون الإنمائي فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الإنمائي الثلاثي: ما الذي يمكن أن تتعلمه عناصر التنمية الفاعلة؟

٢٩ - رأس اجتماع المائدة المستديرة باء نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، وأدار مناقشاته وزير التجارة الخارجية والتنمية في فنلندا، بافو فايرينن.

٣٠ - وأدلى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٣١ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: ليو غيجين، السفير والمبعوث الخاص الصيني للشؤون الأفريقية؛ وكارين زيلايا، وزيرة التعاون الدولي لهندوراس؛ وماساتو واطاناي، نائب المدير العام لمكتب التعاون الدولي في وزارة الشؤون الخارجية اليابانية.

٣٢ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي إندونيسيا وجمهورية كوريا وماليزيا والصين والاتحاد الروسي وسانت لوسيا واليابان والمراقبين عن إيطاليا وكولومبيا وغينيا والهند وجمهورية تترانيا المتحدة وناميبيا.

### اجتماع المائة المستديرة ١ - جيم

استعراض الاتجاهات والتقدم: كيف يعزز المجتمع المدني والعناصر الفاعلة النتائج على الصعيد القطري؟

٣٣ - رأس اجتماع المائة المستديرة جيم نائب رئيس المجلس، بارك إين - كوك (جمهورية كوريا)، وأدار مناقشاته المدير التنفيذي لوكالة المعونة والتنمية الدولية لنيوزيلندا، بيتر أدامز.

٣٤ - وأدلى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٣٥ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: كومي نايدو، الأمين العام وكبير الموظفين التنفيذيين للتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين؛ وميشيل كازاتشكين، المدير التنفيذي للصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا؛ وشونا غرانت، المديرية المعنية بمجال التركيز على التنمية، المجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة؛ وبيتر مسولا، وزير الاتصالات والعلوم والتكنولوجيا في جمهورية تترانيا المتحدة.

٣٦ - وأدلت كاثرين بيرتيني، ممثلة مؤسسة بيل وميليندا غيتس، ببيان بصفتها محاورة رئيسية.

٣٧ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي الصين وإندونيسيا والمراقبين عن كينيا وفرنسا.

٣٨ - وأدلى أيضاً ببيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني التالية: جمعية شاه بهرام بوغ لعموم الهند؛ ومنظمة حركة الشعوب للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛ ومؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال؛ والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع.

٣٩ - وأدلى بيان أيضا ممثل للحكومة الكاتالانية الإقليمية (حكومة محلية).

## ٢ - شكل ودينامية التعاون الإنمائي الدولي المتغيران

٤٠ - استمع المجلس في جلسته ١٤ المعقودة في ١ تموز/يوليه لكلمتين رئيسيتين أدلى بهما تريفور مانويل، وزير المالية في جنوب أفريقيا والمبعوث الخاص للأمين العام لمؤتمر الدوحة الاستعراضي؛ وسوباتشاي بانيتشباكدي، الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في موضوع "شكل ودينامية التعاون الإنمائي الدولي المتغيران".

٤١ - وفي الجلسة نفسها، وخلال تبادل الآراء، أدلى بيان كل من ممثل ماليزيا والمراقب عن غينيا.

٤٢ - ثم رفع المجلس جلسته العامة وياشر عقد اجتماعي مائدة مستديرة متوازيين.

### اجتماع المائدة المستديرة ٢ - ألف

تحديد الثغرات والعقبات: هل القدرات جاهزة لتقديم المزيد من المعونة على الصعيد القطري؟

٤٣ - رأس اجتماع المائدة المستديرة ألف نائب رئيس المجلس أندريه دابكيوناس (بيلاروس)، وأدار مناقشاته مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كمال درويش.

٤٤ - وأدلى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٤٥ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: جيرار نيبيجيرا، رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في بوروندي ووزير المالية السابق؛ وجون روانغومبوا، الوكيل العام لوزارة المالية وتخطيط الاقتصاد في رواندا وأمين الخزانة؛ وإينغريد هوفن، المدير العام في وزارة التعاون الاقتصادي والتنمية في ألمانيا.

٤٦ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي إندونيسيا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والبرازيل والمراقبين عن المكسيك وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) والنرويج وناميبيا وبنغلاديش وبلجيكا.

٤٧ - وأدلى بيان كذلك ممثل البنك الدولي.

٤٨ - وأدلى بيان ممثل مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة.

٤٩ - وأدلى بيانين أيضا ممثلان للمنظمتين غير الحكوميتين التاليتين: منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة؛ والوكالة الكاتالانية للتعاون الإنمائي.

#### اجتماع المائدة المستديرة ٢ - باء

تبادل الدروس المستفادة: كيف يمكن للمعونة الإنمائية أن تدعم الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؟

٥٠ - رأس اجتماع المائدة المستديرة باء نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، وأدار مناقشاته وزير التعاون الإنمائي في بلجيكا، شارل ميشيل.

٥١ - وأدلى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٥٢ - وأدلى برنار بوتي، نائب المدير العام لشؤون التنمية في المفوضية الأوروبية، ببيان بصفته محاورا رئيسيا.

٥٣ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: علي ماهامان لامين الزين، وزير الاقتصاد والمالية في النيجر؛ وبارك كانغ - هو، المدير العام لشؤون التعاون الإنمائي في وزارة الشؤون الخارجية والتجارة في جمهورية كوريا.

٥٤ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي فرنسا واليابان والصين والكونغو والسلفادور والنيجر وبنن وبوليفيا والمراقين عن الجمهورية الدومينيكية وأفغانستان ونيكاراغوا وإثيوبيا.

٥٥ - وأدلى أيضا ببيان ممثل المنظمة الدولية للهجرة.

٥٦ - وأدلى ببيان ممثل منظمة العمل الدولية.

٥٧ - وأدلى بيانين أيضا ممثلان للمنظمتين غير الحكوميتين التاليتين: الحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع؛ والاتحاد الدولي لنقابات العمال.

الرسائل والتوصيات الرئيسية المتعلقة بالسياسات المنبثقة عن منتدى روما لأصحاب المصلحة

٥٨ - استمع المجلس بالتوازي مع جلسته ١٥ المعقودة في ١ تموز/يوليه لعرض خاص عن موضوع "الرسائل والتوصيات الرئيسية المتعلقة بالسياسات المنبثقة عن منتدى روما لأصحاب المصلحة" أدار المناقشات التي جرت خلاله أنديرس جونسون، الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي.

٥٩ - وقدم عرضاً عن الموضوع كل من جيرار ترامبلي، عمدة مونتريال ورئيس الجماعة الحضرية لمونتريال في كندا، وكومي نايدو، كبير الموظفين التنفيذيين لتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين؛ ومدير المناقشة.

### اجتماع المائدة المستديرة

تحديد الثغرات والعقبات: خطة فعالية المعونة: نحو تحقيق توافق في الآراء في أكرا والدوحة

٦٠ - بموازة الجلسة ١٥ المعقودة في ١ تموز/يوليه، وعقب العرض الخاص، عقد المجلس اجتماع مائدة مستديرة عن موضوع "تحديد الثغرات والعقبات: خطة فعالية المعونة: نحو تحقيق توافق في الآراء في أكرا والدوحة"، رأسه نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، وأدار مناقشاته الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة، منير أكرم، اللذان أدليا بيانين.

٦١ - وأدى كل من الرئيس ومدير المناقشة بيان.

٦٢ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضاً عن الموضوع: جورج ي. غيان - بافور، نائب وزير المالية وتخطيط الاقتصاد في غانا (وذلك بالتداول من بعد)؛ وإيكهارد دويتشر، رئيس لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ وراميش سنغ، الرئيس التنفيذي لمنظمة تقديم المعونة الدولية؛ وتريفور مانويل، وزير المالية في جنوب أفريقيا والمبعوث الخاص لمؤتمر الدوحة الاستعراضي.

٦٣ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي هولندا وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وإندونيسيا والبرتغال والمملكة المتحدة واليابان والولايات المتحدة الأمريكية والمراقبين عن كينيا والجمهورية العربية الليبية وبلجيكا وأنتيغوا وبربودا وغينيا والدايمرك وجامايكا وتشاد.

٦٤ - وأدى بيانات أيضاً ممثلاً للمنظمتين غير الحكوميتين التاليتين: منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة وجمعية الإرساليات الطبية الكاثوليكية (باسم مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة).

## جيم - الاستعراض الوزاري السنوي في موضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة"

٦٥ - بدأ المجلس في جلسته ١٧ المعقودة في ٢ تموز/يوليه استعراضه الوزاري السنوي المتعلق بموضوع "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة"، واستمع لبيان افتتاحي أدلى به رئيس المجلس.

٦٦ - وتولى ديفيد هيلز، رئيس كلية الأطلسي (College of the Atlantic)، إدارة المناقشة الخاصة بالبيانات الوطنية الطوعية.

٦٧ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لبيانين وطنيين طوعيين عن الموضوع المخصص للاستعراض الوزاري السنوي قدمهما فريق يتألف من ممثلين من بلجيكا، هما: شارل ميشيل، وزير التعاون الإنمائي، وآن لوديو، مدير مشاريع سابقة في برنامج بلجيكا المتعلق بمدينة هو شي منه ستي.

٦٨ - ورد عضوا حلقة النقاش على أسئلة طرحها ممثلا ماليزيا وبنن والمراقب عن فييت نام.

٦٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، استمع المجلس لبيانين وطنيين طوعيين قدمهما فريق يتألف من ممثلين من شيلي هما: بولا كينتانا، وزيرة التخطيط الوطني والتعاون، وليوناردو مورينو، الممثل عن المجتمع المدني.

٧٠ - وأجاب عضوا حلقة النقاش على أسئلة طرحها ممثلو أوروغواي وباكستان ونيوزيلندا والمراقبان عن المكسيك وإسبانيا.

٧١ - وفي الجلسة ١٧ أيضا، استمع المجلس لبيانات وطنية طوعية قدمها فريق يتألف من ممثلين من المملكة المتحدة هم: أندرو ستير، المدير العام للأبحاث والسياسات في إدارة التعاون الدولي؛ وماريا أرسى موريرا وجوان غرين، الممثلان عن المجتمع المدني.

٧٢ - وأجاب أعضاء حلقات النقاش على أسئلة طرحها ممثلو ملاوي وموزامبيق وماليزيا والمراقبون عن بنغلاديش وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) والجمهورية العربية الليبية.

٧٣ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لبيان وطني طوعي قدمه بيتر مسولا، وزير الاتصالات والعلوم والتكنولوجيا في جمهورية تنزانيا المتحدة.

٧٤ - وأجاب المحاور على أسئلة طرحها ممثل غيانا والمراقبان عن الدانمرك وفنلندا.

- ٧٥ - وفي الجلسة ١٩ المعقودة في ٣ تموز/يوليه، استمع المجلس لبيان وطني طوعي قدمه بونكوت سانغسومساك، نائب وزير الشؤون الخارجية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.
- ٧٦ - وأجاب المحاور على أسئلة طرحها ممثلو السويد وماليزيا واليابان وبوليفيا ونيوزيلندا والمراقب عن أستراليا.
- ٧٧ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لبيان وطني طوعي قدمه جان - لوي شيلتز، وزير التعاون الإنمائي والشؤون الإنسانية في لكسمبرغ.
- ٧٨ - ورد المحاور على تعليقات وأسئلة ممثلي الرأس الأخضر وموريتانيا وبنن والمراقب عن فنلندا.
- ٧٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، استمع المجلس لبيانات وطنية طوعية قدمها فريق يتألف من ممثلين من كازاخستان هم: نورلان دانينوف، نائب وزير الشؤون الخارجية؛ ويوري شوكامانوف، الأمين التنفيذي لوكالة الإحصاءات؛ وبولات بيكنيازوف، مدير إدارة العلاقات المتعددة الأطراف في وزارة الشؤون الخارجية؛ وروشان سارسيميفا، ممثل عن المجتمع المدني.
- ٨٠ - وأجاب أعضاء حلقة النقاش على أسئلة طرحها ممثلو الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية وبيلاروس واليابان والمراقب عن أفغانستان.
- ٨١ - وفي الجلسة نفسها أيضا، استمع المجلس لبيان وطني طوعي قدمه بافو فايرينن، وزير التجارة الخارجية والتنمية في فنلندا.
- ٨٢ - وأجاب المحاور على أسئلة طرحها ممثلا المملكة المتحدة وماليزيا والمراقبون عن جمهورية ترازيا المتحدة وغينيا وإثيوبيا وناميبيا.

### اجتماع مائدة مستديرة

#### دور خدمات النظام الإيكولوجي في التنمية المستدامة

- ٨٣ - عقد المجلس، بالتوازي مع الجلسة ١٨ المعقودة في ٢ تموز/يوليه، اجتماع مائدة مستديرة عن موضوع "دور خدمات النظام الإيكولوجي في التنمية المستدامة" رأسه نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، وأدار مناقشاته المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، أشيم ستينر، ثم رئيسة اللجنة المعنية بإدارة النظم الإيكولوجية، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، هيلاري ماسونديري.
- ٨٤ - وأدى مدير المناقشة ببيان افتتاحي.

٨٥ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضا عن هذا الموضوع: أحمد دوغلاف، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي، وهيلاري ماسونديري، رئيسة اللجنة المعنية بإدارة النظم الإيكولوجية، الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة؛ وماغنوس نغويلي، المدير العام للمجلس الوطني لإدارة البيئة في جمهورية تنزانيا المتحدة؛ وخورخي ماريو رودريغيز، مدير الصندوق الوطني لتمويل الحراجة في كوستاريكا؛ وداني غوبين، المدير العام لمركز إيوكراما الدولي لحفظ وتنمية الغابات المطيرة في غيانا.

٨٦ - وقدمت أنا تيباجوكا، المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة، عرضا بصفتها محاضرة رئيسية.

٨٧ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حوارا مع ممثلي فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) واندونيسيا والبرازيل والمراقب عن إسرائيل.

٨٨ - وأدى بيان كذلك ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

٨٩ - وأدى بيانين أيضا المراقبان عن المنظمين غير الحكوميين التاليين: منتدى أصحاب المصلحة من أجل مستقبل مستدام، والمؤتمر النسائي الدولي لعلم الإنسان.

## دال - المناقشة المواضيعية المتعلقة بموضوع "تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة"

٩٠ - عقد المجلس إثر جلسته ١٩ المعقودة في ٣ تموز/يوليه حلقتي نقاش متوازيتين في سياق مناقشته الموضوعية لموضوع "تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة".

### حلقة النقاش ألف

#### الطاقة الأحيائية وأسباب المعيشة المستدامة وفقراء الأرياف

٩١ - رأس حلقة النقاش أنطوني سيفيرين، الأمين الدائم ووزير الشؤون الخارجية في سانت لوسيا، وأدار مناقشتها عبدولي جان، الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا.

٩٢ - وأدى مدير المناقشة بيان افتتاحي.

٩٣ - وأدى بيان شيخ سيدي ديارا وكيل الأمين العام والممثل السامي المعني بأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية بصفته محاورا رئيسيا.

٩٤ - وقدم أعضاء حلقة النقاش الوارد بياهم عروضاً عن هذا الموضوع: ألكسندر ميولر، المدير العام المساعد في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛ وسونيا فيرمولن، مديرة برامج في قطاع الأعمال التجارية والتنمية المستدامة، المعهد الدولي للبيئة والتنمية؛ وليونيل لوبيز، مدير فرع منظمة تيكنوسيرف (Technoserve) في غواتيمالا؛ وسوزان هانت، خبيرة في ميدان الطاقة الأحيائية وخبيرة استشارية مستقلة.

٩٥ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي الجمهورية التشيكية وإندونيسيا والبرازيل والمراقبين عن ألمانيا وإيطاليا وجمهورية ترازيا المتحدة وجامايكا.

٩٦ - وأدلى بيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: الاتحاد الدولي لنقابات العمال؛ ورابطة صندوق نساء عموم الهند؛ والمنظمة النسائية للتنظيم من أجل التغيير في الزراعة وإدارة الموارد الطبيعية؛ ومؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة؛ والسنة العالمية لمكافحة الجوع.

### حلقة النقاش باء

الاستفادة من الازدهار الحالي في أسواق السلع الأساسية الزراعية في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة: حالة صغار المزارعين

٩٧ - رأس حلقة النقاش نائب رئيس المجلس، أندري دابكيوناس (بيلاروس)، وأدارت مناقشتها المديرية العامة المساعدة في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، أنيكا سودر.

٩٨ - وأدلى ببيان كل من الرئيس ومديرة المناقشة.

٩٩ - وأدلت أنا تيباجوكا، المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة، ببيان بصفتها محاوراً رئيسية.

١٠٠ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: فرانك تومبالي مونيغامبو، نائب وزير الزراعة والأمن الغذائي في ملاوي؛ وروبرت واتسون، كبير المستشارين العلميين في إدارة البيئة والأغذية والشؤون الريفية في المملكة المتحدة؛ وستيفن شونبيرجير، كبير الموظفين المسؤولين عن العمليات في قطاع التنمية الزراعية والريفية، البنك الدولي؛ وسندرا بولاسكي، الزميلة الأقدم، ومديرة برنامج التجارة والإنصاف والتنمية في صندوق كارنيجي للسلم الدولي، واشنطن العاصمة؛ وجيمس بوريل، نائب رئيس مجموعة مسؤول عن شركة ديو بونت لحماية المحاصيل، وشركة الذرة الهجينة الرائدة (DuPont Crop Protection و Pioneer Hi-Bred).

١٠١ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع ممثلي إندونيسيا وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والمراقبين عن أستراليا وإثيوبيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في المجموعة الأفريقية) وجمهورية ترازيا المتحدة وغينيا.

١٠٢ - وأدلى أيضاً ببيانات ممثلاً برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمراقب عن الصندوق المشترك للسلع الأساسية.

١٠٣ - وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: مجلس الإكليروس العالمي لكنيسة المسيح المتحدة (باسم مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة)؛ والشركاء الدوليون من أجل الزراعة المستدامة؛ والمنظمة النسائية للتنظيم من أجل التغيير في الزراعة وإدارة الموارد الطبيعية.

## هاء - المناقشة العامة للجزء الرفيع المستوى

١٠٤ - عقد المجلس في جلسته ١٥ و ١٨ المعقودتين في ١ و ٢ تموز/يوليه مناقشته العامة بشأن منتدى التعاون الإنمائي (البند ٢ (ب)) ومواضيع الاستعراض الوزاري السنوي (البند ٢ (ج)) والمناقشة المواضيعية (البند ٢ (د)) (انظر E/2008/SR.15 و SR.18).

١٠٥ - وأدلى رئيس المجلس في الجلسة ١٥ المعقودة في ١ تموز/يوليه ببيان.

١٠٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات ببيان افتتاحي.

١٠٧ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى رئيس لجنة السياسات الإنمائية ببيان.

١٠٨ - وفي الجلسة نفسها، استمع المجلس لبيانات أدلى بها أندري سترتان، نائب رئيس الوزراء المكلف بالشؤون الخارجية والاندماج الأوروبي، جمهورية مولدوفا؛ وماريسول آرغيتا دي بارياس، وزيرة الشؤون الخارجية في السلفادور؛ وعبد الله شهيد، وزير الشؤون الخارجية في ملديف؛ وإدموندو أوريبانا ميركادو، وزير الشؤون الخارجية في هندوراس (باسم منظومة التكامل لأمريكا الوسطى)؛ ونيكولاي زايشنكو، وزير الاقتصاد، بيلاروس؛ وباولا كينتاننا، وزيرة التخطيط الوطني والتعاون، شيلي؛ وشارل ميشيل، وزير التعاون الإنمائي، بلجيكا؛ وعثمان محمد عثمان، وزير التنمية الاقتصادية، مصر؛ وفاطمة بنت محمد البلوشي، وزيرة التنمية الاجتماعية، البحرين؛ ودينيس لوي، وزير الرعاية الاجتماعية وتمكين الناحيين والتنمية العمرانية، بربادوس؛ ونورلان دانيوف، نائب وزير الشؤون الخارجية، كازاخستان؛ و أ. ياكوفنكو، نائب وزير الشؤون الخارجية، الاتحاد الروسي؛

ومرغاريتا ر. سونغكو، نائبة المدير العام للسلطة الوطنية للاقتصاد والتنمية، الفلبين؛ وفالدراك جانتشيك لودويغ، نائب وزير العلاقات الاقتصادية والتعاون، نيكاراغوا؛ ولازار ماكايات - سافويس، نائب الوكيل العام لإدارة الشؤون الخارجية، جمهورية الكونغو؛ وروزالينا إيونا غونزاليس، المديرية العامة للتعاون المتعدد الأطراف، وزارة الاقتصاد والتخطيط، الجمهورية الدومينيكية؛ وكونرود هونتي، نائب الممثل الدائم لأنتيغوا وبربودا لدى الأمم المتحدة (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)؛ وجون - موريس ريبيرت، رئيس وفد فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)؛ وروبرت هيل، الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة (باسم مجموعة بلدان أستراليا وكندا ونيوزيلندا)؛ وأندريس ليدن، الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة؛ وزلماي خليل زاد؛ الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة؛ وماريا فرناندا إسبينوزا، الممثلة الدائمة لإكوادور لدى الأمم المتحدة؛ وهالمار و. هانسون، الممثل الدائم لأيسلندا لدى الأمم المتحدة؛ وحبيب منصور، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة.

١٠٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي ببيان.

١١٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: مؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة الاستشارية مع الأمم المتحدة، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف - العالم الرابع، ورابطة "أيوس بريجي فيري" الدولية.

١١١ - وفي الجلسة ١٨ المعقودة في ٢ تموز/يوليه، واصل المجلس مناقشته العامة واستمع لبيانات قدمها أنطونيو ريفاس، نائب وزير العلاقات الخارجية، باراغواي؛ وريتا كير - بيك، وزيرة الشؤون الخارجية، ليختنشتاين؛ ومنوشهر متقي، وزير الشؤون الخارجية، جمهورية إيران الإسلامية؛ ومحمود ج. أ. الورفلي، الأمين العام للتخطيط الوطني، الجماهيرية العربية الليبية؛ وياسوهيدي ناكاياما، نائب وزير الشؤون الخارجية، اليابان؛ وألبرتو أوزفالدو نارانخو باس، نائب وزير، وزارة الزراعة، كوبا؛ وويتولد واستشيكوفسكي، وكيل وزير الدولة، وزارة الشؤون الخارجية، بولندا؛ وفرانك موينفومبو، نائب وزير الزراعة والأمن الغذائي، ملاوي؛ ومارتن داهيندن، المدير العام لوكالة التعاون والتنمية السويسرية، سويسرا؛ وبيتر كاتجافيفي، المدير العام للجنة التخطيط الوطني، ناميبيا؛ ومنير أكرم، الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة؛ ونغاش كيرت بوتورا، القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في المجموعة الأفريقية)؛ وعصمت جاهان، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة (باسم أقل البلدان

نموا)، وحميدون علي، الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة؛ وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة؛ وكلوديا بلوم، الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة؛ وحميد البياتي، الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة؛ وعبد المحمود عبد الحليم محمد، الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة؛ وخورخي فوتو - بيرنالس، الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة؛ ور. م. مارتي م. ناتاليغاوا، الممثل الدائم لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة؛ وهوغو سيليس ألفارادو، الممثل الدائم لبوليفيا لدى الأمم المتحدة؛ وعبد الرحيم ولد الحضرمي، الممثل الدائم لموريتانيا لدى الأمم المتحدة؛ وفيليب تشيدومو، الممثل الدائم لموزامبيق لدى الأمم المتحدة؛ وأوزهان أوزومكوغلو، نائب الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة؛ وبشار الجعفري، الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة؛ وليو زينمين، الممثل الدائم بالنيابة للصين لدى الأمم المتحدة؛ ونورالدين بن فريجة، الوزير المفوض، البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة؛ ودنيال كرمون، القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة؛ وجورج تالبوت، القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لغيانا لدى الأمم المتحدة؛ وكيم بونغ - هيون، الممثل الدائم بالنيابة لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة؛ وكبير الأساقفة سيلستينو ميغليوري، المراقب الدائم عن الكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة.

١١٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى بيان إيفان بيركوف، الرئيس السابق للجنة السكان والتنمية.

١١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى بيانات كل من نديورو نديايي، نائب المدير العام للمنظمة الدولية للهجرة؛ وجوزي موسيو مونيرو فيلهو، رئيس الرابطة الدولية للمجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة؛ وريميجيو م. مارادونا، المدير العام للمؤسسة الحكومية الدولية لاستخدام الطحالب اللولبية الدقيقة لمكافحة سوء التغذية.

١١٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلت أنيكا سودر، المدير العام المساعد في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ببيانات.

١١٥ - وأدلى بيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: جمعية شاه بهرام بوغ لعموم الهند؛ وفيلق المساعي الحميدة؛ والمنظمة العالمية للأسرة؛ ومؤسسة دياغراما.

## واو - الإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى المقدم من رئيس المجلس الإجراءات التي اتخذها المجلس

١١٦ - في الجلسة ٢٠ المعقودة في ٣ تموز/يوليه، عرض رئيس المجلس مشروع الإعلان الوزاري للجزء الرفيع المستوى المعنون "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً بشأن التنمية المستدامة" (E/2008/L.10).

١١٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع الإعلان الوزاري بالصيغة المصححة شفويًا.

١١٨ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانات كل من ممثلي بيلاروس وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وبوليفيا والولايات المتحدة الأمريكية وكوبا، والمراقبان عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) ونيكاراغوا.

١١٩ - وفيما يلي نص الإعلان الوزاري:

### "إعلان وزاري

#### "تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً بشأن التنمية المستدامة

"نحن الوزراء ورؤساء الوفود المشاركين في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، المعقودة في نيويورك في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨،

"وقد نظرنا في مواضيع الجزء الرفيع المستوى: 'تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة وتعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة'،

"وإدراكاً منا للتحديات المتعددة والمتراطة والتي يدعم بعضها بعضاً والتي تواجه المجتمع الدولي وصلتها بالمواضيع المختارة لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨ والحاجة إلى التصدي لها بصورة متضافرة وسريعة،

"وترحيباً منا بانعقاد منتدى التعاون الإنمائي الأول والاستعراض الوزاري السنوي الثاني،

”وتأكيداً منا للحاجة إلى التماسك والتنسيق بهدف تحسين الفعالية والكفاءة في التصدي للتحديات الراهنة والالتزام بكفالة اضطلاع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بطريقة دينامية بالمسؤوليات التي عهد بها إليه ميثاق الأمم المتحدة والتي تعززت في البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥<sup>(١)</sup> وقرار الجمعية العامة ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بشأن تعزيز المجلس،

”وإذ نعيد تأكيد التزامنا بالشراكة العالمية من أجل التنمية كما وردت في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية<sup>(٢)</sup>، وتوافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(٣)</sup>، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)<sup>(٤)</sup>،

”وقد نظرنا في تقارير الأمين العام التي أعدت لكي ينظر فيها الجزء الرفيع المستوى<sup>(٥)</sup> والمداولات التي جرت فيه،

”نعمد الإعلان التالي:

١ - نسلم بأننا اجتمعنا في منعطف دقيق من جهودنا لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. ونسلم كذلك بأننا نواجه تحديات متعددة في جهودنا لتحقيق هذه الأهداف، بما في ذلك عدم الاستقرار وعدم اليقين في المجال المالي، وتباطؤ النمو الاقتصادي العالمي، وارتفاع أسعار الأغذية والوقود، وكذلك آثار تدهور البيئة والآثار الناجمة عن تغير المناخ. وتتطلب جميع هذه التحديات عملاً متضافراً مبكراً. ونشعر بالقلق إزاء الآثار السلبية لهذه المخاطر على النمو الاقتصادي المستمر وعلى التنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية. ونشعر بالقلق أيضاً لأن هذه المخاطر قد تزيد من اتساع مظاهر عدم المساواة، سواء داخل الدول أو فيما بينها.

(١) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٢) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٥) E/2008/12 و E/2008/68.

٢ - ندعو لذلك إلى اتخاذ إجراءات عاجلة فردية وجماعية، في الأجلين القصير والطويل على السواء، لمنع آثار هذه المخاطر ووضع الاقتصاد العالمي على أساس صلب ومستدام. ونحن في حاجة إلى كفالة عدم انتكاس مكاسبنا الإنمائية وعدم تقويض جهودنا في المستقبل. ونعلن عن تصميمنا على اتخاذ الإجراءات المتضافرة من أجل تعزيز التقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.

٣ - نؤكد مجدداً أن التنمية هي هدف رئيسي في حد ذاتها، وأن التنمية المستدامة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تشكل عنصراً رئيسياً للإطار العام لأنشطة الأمم المتحدة. ونقر بأن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان مترابطة ويعزز كل منها الآخر.

٤ - ندعو إلى التنفيذ التام للشراكة العالمية من أجل التنمية والالتزامات التي أعلنتها جميع البلدان، ونطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مواصلة استعراض التقدم المحرز في تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، وعمليات متابعتها، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة بهما، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دولياً.

٥ - نحيط علماً مع التقدير بالمبادرة الطوعية التي اتخذتها حكومة البحرين بإجراء مشاورات إقليمية بشأن الاستعراض الوزاري السنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المنامة في ١ و ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨<sup>(٦)</sup>، وبتنظيم حكومات إيطاليا ومصر والنمسا لندوات رفيعة المستوى في روما والقاهرة وفيينا تحضيراً لمنتدى التعاون الإنمائي.

٦ - نرحب بالمشاركة المعززة لمختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك من المجتمع المدني والقطاع الخاص، ونسلم بالحاجة إلى مواصلة تشجيع وتيسير التزامهم بالجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة.

(٦) انظر E/2008/88 للاطلاع على التقرير الخاص بالمشاورات.

٧” - نرحب بالعروض الوطنية المقدمة طوعاً من بلجيكا، وجمهورية  
تيرانيا المتحدة، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وشيلي، وفنلندا، وكازاخستان،  
ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية<sup>(٧)</sup>.

٨” - نؤكد مجدداً التزامنا بكفالة تحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان،  
وتكامل النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، واعتبار ذلك الهدف  
الهدف الرئيسي للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والتعاون الدولي. وناشد البلدان التي  
لم تضع بعد أطراً للسياسات العامة من أجل تكامل الأهداف الاقتصادية  
والاجتماعية والبيئية أن تنظر في اعتماد وتنفيذ هذه الأطر، ونسلم بأن توافر بيئة  
دولية مواتية وتعاون دولي ملائم يعتبر أمراً هاماً في هذا المجال.

٩” - نقر بأهمية تدعيم المؤشرات التي تؤدي إلى تكامل الدعائم الثلاث  
للتنمية المستدامة.

١٠” - نؤكد مجدداً التزامنا بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، مع  
التسليم بأنهما يشكلان عنصرتين فعالين رئيسيين في التنمية، وتحديد الإجراءات  
العملية والتعجيل بها بهدف تحقيق تلك الغاية.

١١” - نسلم بالمعدل المتزايد لتدهور البيئة العالمية في مناطق هامة عديدة،  
واستمرار التحديات التي تواجه حماية البيئة والآثار الخطيرة فيما يتعلق بالتنمية  
المستدامة، ونشدد بقوة على الحاجة إلى معالجة القضايا الحيوية للاستدامة العالمية  
الطويلة الأجل، واضعين في الاعتبار المبادئ الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة  
والتنمية<sup>(٨)</sup>، بما في ذلك، في جملة أمور، مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة.

١٢” - نعيد تأكيد الالتزامات المعلنة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية  
المستدامة بمواصلة تنفيذ أكثر اتساماً بالفعالية والتماسك للأهداف الثلاثة لاتفاقية  
التنوع البيولوجي<sup>(٩)</sup> وتحقيق خفض ملموس بحلول عام ٢٠١٠ في المعدل الراهن  
لفقدان التنوع البيولوجي، والذي سيتطلب العمل على جميع المستويات، بما في ذلك

(٧) انظر، ضمن وثائق أخرى E/2008/70 و E/2008/75 و E/2008/78 و E/2008/79 و E/2008/81 و E/2008/85.

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) United Nations, Treaty Series, vol. 1760, No. 30619.

تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتقديم موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية إلى البلدان النامية.

١٣ - نعرّب عن تصميمنا على دعم وتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا<sup>(١٠)</sup>، بهدف معالجة أسباب التصحر وتدهور الأراضي، وكذلك الفقر الناجم عن تدهور الأراضي، بأساليب من بينها تعبئة موارد مالية كافية وبممكن التنبؤ بها، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات على جميع المستويات.

١٤ - نقر بأن الطبيعة العالمية لتغير المناخ تدعو إلى قيام تعاون بين جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن ومشاركتها في استجابة دولية فعالة وملائمة، وفقا لمسؤولياتها المشتركة، ولكن المتباينة، وقدراتها الذاتية وأحوالها الاجتماعية والاقتصادية.

١٥ - نؤكد مجددا التزامنا بالهدف النهائي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(١١)</sup>، بصيغته التي ورد بها في المادة ٢ منها، ولا سيما تثبيت تركيزات غاز الدفيئة في الغلاف الجوي بمعدل يمنع التدخل البشري الخطير في النظام المناخي. وينبغي تحقيق مثل هذا المعدل في نطاق إطار زمني كاف لإتاحة الفرصة للنظم الإيكولوجية للتكيف بطريقة طبيعية مع تغير المناخ، وضمان عدم تعرّض إنتاج الأغذية للتهديد، وتمكين التنمية الاقتصادية من الاستمرار بطريقة مستدامة.

١٦ - لا نزال نشعر بقلق عميق لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان الأفريقية، تواجه مخاطر متزايدة من الآثار السلبية لتغير المناخ، ونشدّد كذلك على الحاجة إلى القيام على وجه السرعة ببحث الاحتياجات إلى التكيف المتصلة بهذه الآثار.

١٧ - نؤكد من جديد وجوب التنسيق بشكل متكامل بين الاستجابات لتغير المناخ والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، بغية تفادي أن تلحق آثار سلبية بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مع المراعاة الكاملة للاحتياجات المشروعة ذات الأولوية للبلدان النامية اللازمة لتحقيق نمو اقتصادي مطرد والقضاء على الفقر.

١٨ - نرحب بالقرارات المتخذة خلال الدورة الثالثة عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، المعقودة في بالي بانيدونيسيا في

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(١١) المرجع نفسه، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بما في ذلك خطة عمل بالي، والتي كانت منطلقاً لعملية شاملة ترمي إلى تيسير التنفيذ الكامل والفعال والمستدام للاتفاقية من خلال إجراءات تعاونية طويلة الأجل بدءاً من الآن وحتى عام ٢٠١٢ وما بعده، وذلك من أجل التوصل إلى نتائج متفق عليها واتخاذ قرار في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف<sup>(١٢)</sup>. ونحيط علماً بالعمل الجاري للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية للأطراف في بروتوكول كيوتو للاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(١٣)</sup>، الذي أنشئ بموجب القرار 1/CMP.1<sup>(١٤)</sup>.

”١٩ - ندعو جميع البلدان إلى بذل جهودها من أجل تعزيز الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات. وندرك الحاجة إلى زيادة دعم المجتمع الدولي لجهود البلدان النامية في تعزيز الإدارة المستدامة للغابات.

”٢٠ - نؤكد على أهمية تنويع إمدادات الطاقة باستحداث تكنولوجيات متطورة للطاقة تكون أكثر نظافة وكفاءة، وبأسعار معقولة وفعالة من حيث التكلفة، بما في ذلك تكنولوجيات الوقود الأحفوري، وتكنولوجيات الطاقة المتجددة، ومنها الطاقة المائية، ونقلها إلى البلدان النامية بشروط ميسرة يتفق عليها بين الأطراف، ومراعاة للحاجة الملحة، العمل على زيادة الحصة العالمية لمصادر الطاقة المتجددة وزيادة كبيرة بهدف زيادة إسهامها في مجموع إمدادات الطاقة.

”٢١ - نؤكد أيضاً أنه من الأساسي مواجهة التحديات التي يفرضها الوقود الأحفوري واغتنام الفرص التي يتيحها، بالنظر إلى احتياجات العالم في مجال الأمن الغذائي والطاقة والتنمية المستدامة.

”٢٢ - نعرب عن قلقنا للوضع الراهن لارتفاع أسعار الأغذية بشدة ونشدد على أن أزمة الغذاء العالمية تشكل تحدياً خطيراً أمام مكافحة الفقر والجوع وكذلك لجهود البلدان النامية لبلوغ الأمن الغذائي وتحقيق أهداف خفض عدد السكان الذين يعانون من سوء التغذية بمقدار النصف في موعد غايته عام ٢٠١٥ وكذلك الأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. ونؤكد مجدداً أن أزمة الغذاء العالمية لها أسباب عديدة ومعقدة وأن الآثار

(١٢) انظر 1/Add.1/CP.13، القرار 1/CP.13.

(١٣) 1/Add.1/CP.19997/7، القرار 1/CP.3، المرفق.

(١٤) ”النظر في التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية للفتترات اللاحقة بموجب الفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو“ (انظر 1/Add.1/KP/CMP/2005/8، FCCC).

المرتبة عليها تتطلب استجابة شاملة ومتناسقة في كل من الأجل القصير والمتوسط والطويل من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي.

”٢٣ - يتطلب الوضع الغذائي العالمي التزاماً قوياً من الحكومات وكذلك من جميع أصحاب المصلحة الآخرين. وناشد جميع المانحين ومنظومة الأمم المتحدة زيادة مساعدتها للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً وتلك البلدان التي تأثرت بصورة سلبية بدرجة أكبر بسبب أسعار الأغذية المرتفع. ونرحب بانعقاد المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي العالمي: تحديات تغير المناخ والطاقة الأحيائية، في روما في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، ونلاحظ أهمية تنفيذ نتائجه. ونرحب أيضاً بانعقاد اجتماع خاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن أزمة الغذاء العالمية في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨. ونحيط علماً بقيام الأمين العام مؤخراً بإنشاء فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بأزمة الغذاء العالمية ونشجع استمرار مشاركتها للدول الأعضاء في معالجتها.

”٢٤ - نؤكد مجدداً إلحاحية الإسراع بإحراز تقدم بشأن تنفيذ أولويات العمل في مجال المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية المتفق عليها في الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة بتوفير إمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات المرافق الصحية، وبناء الشراكات من أجل بناء القدرات ونقل التكنولوجيا، وتحسين كفاءة مرافق المياه، وإشراك أصحاب المصلحة في عملية التنفيذ، وتعزيز الرصد والإبلاغ وتنفيذ الإدارة المتكاملة للموارد المائية، عن طريق زيادة الوعي الجماهيري؛ وتكامل استراتيجيات المياه والمرافق الصحية في الخطط الإنمائية القومية، وتعبئة موارد مالية كافية واستخدام الموارد المالية المتاحة بطريقة أكثر اتساقاً بالكفاءة وكفالة التنفيذ الفعال المحدد الهدف من جانب جميع العناصر الفاعلة المعنية، بما في ذلك إدماج المنظور الجنساني والرصد الفعال للتنفيذ، بهدف بلوغ هدف عام ٢٠١٥ المتمثل في خفض نسبة السكان غير القادرين على الحصول على مياه الشرب المأمونة أو تحمل تكلفتها ونسبة السكان غير القادرين على الحصول على مرافق صحية أساسية بمقدار النصف.

”٢٥ - نسلم بأهمية دور المدن والمناطق الحضرية الأخرى وتحديات التحضر. وندعو لذلك إلى تعزيز التحضر المستدام، وتحسين حياة سكان الأحياء الفقيرة وتشجيع الحلول العملية لهذه التحديات.

”٢٦ - نوّكد مجددا أهمية الاستثمار في البنية التحتية من أجل التنمية الريفية والزراعة. ونقر كذلك بأهمية الأنشطة الاقتصادية غير الزراعية في القضاء على الفقر في المناطق الريفية. ونشعر في هذا الصدد بالتقدير للمناقشة المتعمقة التي جرت في الدورة السادسة عشرة للجنة التنمية المستدامة ونتطلع إلى توصيات الدورة السابعة عشرة للجنة التي ستعمل على تقدم التنمية الريفية.

”٢٧ - نسلّم بأن الزراعة تضطلع بدور حيوي في تلبية احتياجات سكان العالم الذين يتزايد حجمهم وترتبط بصورة لا فكاك منها بالقضاء على الفقر، ولا سيما في البلدان النامية. ولذلك تعتبر نهج التنمية الزراعية والريفية المتكاملة والمستدامة أساسية لتحقيق أمن غذائي معزز وسلامة الأغذية بطريقة مستدامة بيئيا.

”٢٨ - نقر بالأهمية الحيوية لتعزيز إمكانية حصول فقراء الريف، من النساء والرجال، على الأصول الإنتاجية، ولا سيما الأراضي والمياه، ونشدد على إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لإقرار سياسات وتنفيذ قوانين تكفل حقوقا متعلقة بالأراضي وباستخدام المياه محددة بشكل جيد ويمكن إعمالها وتعزز الأمن القانوني لحيازة الأراضي، مع الإقرار بوجود قوانين و/أو نظم وطنية مختلفة للحصول على الأراضي وحيازتها.

”٢٩ - ندعو إلى تحقيق أهداف وغايات برنامج عمل بروكسل وبرنامج العمل لأقل البلدان نموا للعقد ٢٠٠١-٢٠١٠<sup>(١٥)</sup> وبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية<sup>(١٦)</sup>، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(١٧)</sup> واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية

(١٥) A/CONF.191/13، الفصل الثاني.

(١٦) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية بشأن التعاون في مجال النقل العابر، ألماتي، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(١٧) تقرير المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 وتصويباته) الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(١٨)</sup> بهدف تلبية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٣٠ - نقر بأن الفقر وانعدام المساواة يشكّلان مصدر قلق لجميع البلدان بغض النظر عن مستوى التنمية فيها. ونقر أيضاً بأن البلدان المتوسطة الدخل لا تزال تواجه مجالات فقر كبيرة، وبأنه ينبغي دعم الجهود الرامية إلى مواجهة هذه التحديات.

٣١ - نشدد على ضرورة تقديم دعم دولي متواصل ومنسق وفعال لتحقيق الأهداف الإنمائية في البلدان الخارجة من التراجعات والتي تمر بمرحلة الانتعاش بعد الكوارث الطبيعية.

٣٢ - لا يزال القلق يساورنا لأن العديد من البلدان في أفريقيا لا تسير حالياً على درب تحقيق أي من أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية بحلول عام ٢٠١٥، ونشدد في هذا الصدد على أنه يلزم بذل جهود متضافرة ومواصلة تقديم الدعم من أجل الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا. ونرحب بجهود الشركاء الإنمائيين الرامية إلى تعزيز التعاون مع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا<sup>(١٩)</sup>، وبالتقدم الذي أحرزته البلدان الأفريقية في سبيل الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ الشراكة الجديدة. ونتطلع، في هذا الصدد، إلى عقد الاجتماع الرفيع المستوى المقرر عقده في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في موضوع 'احتياجات أفريقيا الإنمائية: حالة تنفيذ مختلف الالتزامات المتعلقة بها والتحديات الماثلة أمامها وسبل المضي قدماً من أجل تحقيقها' والذي سيستعرض تنفيذ جميع الالتزامات التي تعهدت بها أفريقيا وتم التعهد بها تجاهها بغية تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للقارة على نحو شامل.

٣٣ - نهيّب بجميع البلدان تعزيز الحكم الرشيد باعتباره أمراً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة، ونؤكد من جديد أن انتهاج سياسات اقتصادية سليمة، وإقامة مؤسسات ديمقراطية متينة تستجيب لاحتياجات الناس، وتحسين البنى التحتية عوامل تشكّل أساس النمو الاقتصادي المطرد والقضاء على الفقر وإيجاد فرص

(١٨) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بور لوي، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4، والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٩) A/57/304، المرفق.

العمل، وأن الحرية والسلام والأمن والاستقرار الداخلي واحترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وسيادة القانون والمساواة بين الجنسين والسياسات التي تركز على السوق والالتزام العام بإقامة مجتمعات عادلة وديمقراطية تعد أموراً أساسية أيضاً يعزز كل منها الآخر.

”٣٤ - نؤكد من جديد أن الحكم الرشيد على الصعيد الدولي يعد أمراً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة؛ وأنه ضماناً لتهيئة بيئة اقتصادية دولية دينامية ومواتية، من المهم تعزيز الإدارة الاقتصادية العالمية عن طريق معالجة مسألة الأنماط المالية والتجارية والتكنولوجية والاستثمارية الدولية التي تؤثر في إمكانات التنمية في البلدان النامية؛ وأنه تحقيقاً لتلك الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ جميع التدابير اللازمة والمناسبة، بما في ذلك كفالة دعم الإصلاح الهيكلي والاقتصادي الكلي، وتحقيق حل شامل لمشكلة الديون الخارجية، وزيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق.

”٣٥ - نعيد تأكيد الالتزامات المتعهد بها في إعلان الدوحة الوزاري<sup>(٢٠)</sup> وإعلان هونغ كونغ الوزاري<sup>(٢١)</sup> ومقرر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤<sup>(٢٢)</sup> القاضي بإدماج البلدان النامية وأقل البلدان نمواً بشكل مجدٍ في النظام التجاري المتعدد الأطراف، وندعو إلى اختتام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية بنجاح وفي وقت مبكر، مع أعمال الأبعاد الإنمائية لبرنامج عمل الدوحة إعمالاً تاماً<sup>(٢٣)</sup>.

”٣٦ - ندعو إلى التعجيل باختتام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية ونجاحها في بلوغ نتائج إنمائية المنحى، مع الالتزام الكامل بالولاية المتفق عليها في إعلان الدوحة الوزاري، ضمن الإطار الذي اعتمده المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في مقرره المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وإعلان هونغ كونغ الوزاري.

(٢٠) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

(٢١) وثيقة منظمة التجارة العالمية WT/MIN (05)/DEC. يمكن الاطلاع عليها في الموقع الإلكتروني <http://docsonline.wto.org>.

(٢٢) وثيقة منظمة التجارة العالمية WT/L/579. يمكن الاطلاع عليها في الموقع الإلكتروني <http://docsonline.wto.org>.

(٢٣) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

”٣٧ - نعيد تأكيد التزامنا بالقيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع وتيسير وتمويل حصول البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على وجه الخصوص على تكنولوجيات سليمة بيئياً وعلى المعارف المتصلة بها وتطويرها ونقلها وتعميمها، وفقاً لشروط مواتية، تشمل الشروط التساهلية والتفضيلية، حسبما يتفق عليه ثنائياً، وعلى النحو المبين في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٢٤)</sup>.

”٣٨ - نسلّم بأن التكنولوجيات الزراعية المناسبة والمعقولة التكلفة والمستدامة يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في مساعدة الدول الأعضاء في التخفيف من حدة الفقر والقضاء على الجوع والتخفيف من أثر أزمة الغذاء العالمية، وهيب بالملتزم الدولي بذل المزيد من الجهود من أجل تشجيع تطوير التكنولوجيات المناسبة ونقلها.

”٣٩ - نشدد بقوة على أنه ينبغي حشد المزيد من الموارد المالية من أجل بلوغ الأهداف ذات الأولوية للتنمية المستدامة.

”٤٠ - نؤكد من جديد أن على كل بلد أن يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميته وأنه ليس من المغالاة في شيء زيادة التشديد على دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة. ونسلّم أيضاً بضرورة استكمال الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة تهدف إلى زيادة الفرص الإنمائية المتاحة للبلدان النامية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام الملكية والاستراتيجيات والسيادة الوطنية.

”٤١ - نعيد تأكيد أن أحد التحديات الهامة التي تواجهنا، في سعينا المشترك إلى تحقيق النمو والقضاء على الفقر والتنمية المستدامة، يكمن في كفالة هئية الظروف الداخلية اللازمة لتعبئة المدخرات المحلية، العامة والخاصة على السواء، والإبقاء على مستويات كافية للاستثمار المنتج، وزيادة القدرات البشرية. وتتمثل إحدى المهام الحاسمة في تعزيز فعالية سياسات الاقتصاد الكلي وانسجامها واتساقها. وتعتبر هئية بيئة محلية مواتية أمراً حيوياً لتعبئة الموارد المحلية، وزيادة الإنتاجية، والحد من هروب رأس المال، وتشجيع القطاع الخاص، وجذب الاستثمار والمساعدة

(٢٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

الدوليين واستخدامهما استخداما فعالا. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم الجهود الرامية إلى تهيئة هذه البيئة.

٤٢ - نسلّم بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو من أجل زيادة الموارد المتاحة لأغراض التنمية، بما في ذلك التزامات بعض البلدان المتقدمة النمو بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية. غير أننا نلاحظ بقلق الانخفاض العام الذي شهدته المساعدة الإنمائية الرسمية في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، وندعو إلى الوفاء بكافة الالتزامات بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك التزامات العديد من البلدان المتقدمة النمو بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٥، وبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٥ في المائة على الأقل من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٠، فضلا عن هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً، ونحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة في هذا الصدد على القيام بذلك وفقا لالتزاماتها.

٤٣ - نرحب بالجهود التي تبذلها بعض البلدان المتقدمة النمو التي هي في سبيلها إلى تحقيق هدف الوفاء بالالتزامات المتعهد بها فيما يتعلق بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية.

٤٤ - نرحب كذلك بالجهود المبذولة والمبادرات المتخذة مؤخرا لتحسين نوعية المعونة وزيادة أثرها، بما في ذلك إعلان باريس بشأن فعالية المعونة، ونعقد العزم على اتخاذ إجراءات عملية وفعالة في الوقت المناسب على صعيد تنفيذ جميع الالتزامات المتفق عليها بشأن فعالية المعونة، مع تحديد واضح لآليات الرصد والمواعيد النهائية، بطرق منها مواصلة التوفيق بين المساعدات المقدمة واستراتيجيات البلدان، وبناء القدرات المؤسسية، وتخفيض تكاليف المعاملات، وإلغاء الإجراءات البيروقراطية، وإحراز تقدم في إزالة مشروطة المعونة، وتعزيز القدرة الاستيعابية والإدارة المالية للبلدان المستفيدة، وتعزيز التركيز على النتائج الإنمائية.

٤٥ - نؤكد أيضا على الأهمية الخاصة للتوصل إلى حل حسن التوقيت وفعال وشامل ودائم لمشاكل ديون البلدان النامية، نظرا لأن تمويل الديون وتخفيف عبء الديون يمكن أن يساهما في النمو والتنمية الاقتصاديين.

”٤٦ - نرحب بالحقيقة المتمثلة في أن المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الدين قد مكنتا البلدان الفقيرة المثقلة بالديون من زيادة إنفاقها على الصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية الأخرى بما يتسق مع الأولويات الوطنية، وخطط التنمية، والأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.“

#### اختتام الجزء الرفيع المستوى

١٢٠ - في الجلسة ٢٠ المعقودة في ٣ تموز/يوليه، أدلى رئيس المجلس ببيان ختامي وأعلن اختتام الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٨.

## الفصل الخامس

### الجزء المتعلق بالتنسيق

### دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧

١ - نظر المجلس في البند ٤ من جدول الأعمال في جلساته من ٢٢ إلى ٢٥ و جلسته ٤٣ المعقودة في ٧ و ٨ و ٩ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد عرض للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.22 و 23 و 24 و 25 و 43). وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) تقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١ (A/63/83-)؛ (E/2008/77)

(ب) تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (E/2008/21).

٢ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ٧ تموز/يوليه، أدلى نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، ببيان افتتاحي.

٣ - وفي الجلستين ٢٢ و ٢٤ المعقودتين في ٧ و ٨ تموز/يوليه، أدلى الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ببيان افتتاحي.

### حلقة نقاش

#### العمل على تحقيق الأمن الغذائي: نهج منظومة الأمم المتحدة

٤ - في الجلسة ٢٢ المعقودة في ٧ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش في موضوع "العمل على تحقيق الأمن الغذائي: نهج منظومة الأمم المتحدة". وأدلى نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، بملاحظات افتتاحية.

٥ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع : جون هولمز، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، بصفته منسق فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمية؛ وثمانيا ماسوكو، مدير مكتب الاتصال في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛ وألان جوري، مدير شعبة العلاقات الخارجية في برنامج الأغذية العالمي؛ وجوليا هاوورد، المديرية التنفيذية للشراكة من أجل وقف الجوع والفقر في أفريقيا؛ وكريستوفر ديلغادو، مستشار في قطاع الزراعة والتنمية الريفية في البنك الدولي.

٦ - ورد أعضاء حلقة النقاش على تعليقات ممثلي ماليزيا وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والاتحاد الروسي واندونيسيا والبرازيل والفلبين والسلفادور وجمهورية كوريا والمراقب عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين).

### حلقة نقاش

#### التنمية الريفية وتحديات الرعاية الاجتماعية: المنظر القطري

٧ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٨ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش في موضوع "التنمية الريفية وتحديات الرعاية الاجتماعية: المنظر القطري". وأدى نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، بملاحظات افتتاحية.

٨ - وقدم عرضاً عن الموضوع كل من بونمي ماكينوا، مدير شعبة أفريقيا في صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وألان جوري، مدير شعبة العلاقات الخارجية في برنامج الأغذية العالمي.

٩ - ورد عضوا حلقة النقاش على تعليقات ممثلي الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا وبوليفيا والفلبين والجزائر وموزامبيق والمراقب عن جمهورية ترانينا المتحدة.

### حوار مع رؤساء اللجان الفنية

#### دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في معالجة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله ومظاهره

١٠ - في الجلسة ٢٤ المعقودة في ٨ تموز/يوليه، أجرى المجلس حواراً مع رؤساء اللجان الفنية في موضوع "دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في معالجة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله ومظاهره". ورأس اجتماع المائدة المستديرة نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، وأدار مناقشاته رئيس لجنة وضع المرأة، أوليفي بيبل (بلجيكا).

- ١١ - وقدم المحاورون التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: رئيس لجنة السكان والتنمية (عن طريق التداول بالفيديو)؛ ونائب رئيس لجنة التنمية الاجتماعية؛ ورئيس اللجنة الإحصائية.
- ١٢ - ورد رؤساء اللجان الفنية على تعليقات ممثلي الفلبين وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والسلفادور والكونغو واندونيسيا وبيلاروس والبرازيل وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية وهولندا.

### مناقشة اجتماع مائدة مستديرة

#### الاتساق: تقوية الارتباط بين الجانبين المعياري والتشغيلي في الأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال العمالة الريفية

- ١٣ - أجرى المجلس في جلسته ٢٥ المعقودة في ٩ تموز/يوليه مناقشة في اجتماع مائدة مستديرة في موضوع "الاتساق: تقوية الارتباط بين الجانبين المعياري والتشغيلي في الأعمال التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال العمالة الريفية". ورأس اجتماع المائدة المستديرة نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، وأدار مناقشتها حسن ديوب، المدير التنفيذي لقطاع الحماية الاجتماعية في منظمة العمل الدولية.

- ١٤ - وقدم عروضاً عن الموضوع كل من: طارق محمد عريف الإسلام، نائب رئيس لجنة التنمية الاجتماعية؛ وأوليفي بيل، رئيس لجنة وضع المرأة؛ وخوان إدواردو إيغورن، رئيس اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛ وخوسي إدواردو دانتاس فيريرا باربوسا، رئيس المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي؛ وزديسلاو راباكي، رئيس مجلس إدارة منظمة العمل الدولية.

- ١٥ - ورد أعضاء حلقة النقاش على تعليقات ممثلي فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والسلفادور ونيوزيلندا والمراقب عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين).

### الإجراءات التي اتخذها المجلس

- ١٦ - اتخذ المجلس في إطار البند ٤ من جدول الأعمال القرارين ٢٨/٢٠٠٨ و ٢٩/٢٠٠٨ والمقرر ٢٥٢/٢٠٠٨.

دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بتعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية التي اعتمدت أثناء الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧

١٧ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٣ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع قرار قدمه نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري المتعلق بتعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية التي اعتمدت أثناء الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧" (E/2008/L.22).

١٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار بالصيغة المصححة شفويا. انظر قرار المجلس ٢٨/٢٠٠٨.

١٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) ببيان.

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١

٢٠ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٣ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع قرار قدمه نائب رئيس المجلس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١" (E/2008/L.29).

٢١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٢٩/٢٠٠٨.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها أيضا، وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل آيسلندا ببيان، بصفته ميسرا لمشروع القرارين E/2008/L.22 و L.29.

#### الوثيقة التي نظر فيها المجلس في إطار البند ٤

٢٣ - قرر المجلس في جلسته ٤٣ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه أن يحيط علما، بناء على اقتراح نائب الرئيس، أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)، بتقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (E/2008/21). انظر مقرر المجلس ٢٥٢/٢٠٠٨.

## الفصل السادس

### الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

#### الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

- ١ - نظر المجلس في البند ٣ من جدول الأعمال في جلساته ٢٦ و ٢٩ و ٣٤ المعقودة في ١٠ و ١١ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد عرض للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.26-29 و 34).
- ٢ - وفي الجلسة ٢٦ المعقودة في ١٠ تموز/يوليه، افتتح نائب رئيس المجلس، أندريه دابكيوناس (بيلاروس)، الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية وأدلى ببيان.
- ٣ - وفي الجلسة نفسها، ألقى نائبة الأمين العام كلمة رئيسية عرضت فيها أيضا الوثائق المقدمة في إطار البند الفرعي ٣ (أ).

#### ألف - متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

- ٤ - نظر المجلس في البند ٣ (أ) من جدول الأعمال في جلساته ٢٦ و ٢٧ و ٣٤ المعقودة في ١٠ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وكانت الوثائق التالية معروضة عليه:
  - (أ) تقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦ (A/63/71-E/2008/46)؛
  - (ب) تقرير الأمين العام عن العملية الإدارية لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (E/2008/49)؛
  - (ج) تقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه (E/2008/60)؛
  - (د) رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لموزامبيق لدى الأمم المتحدة (A/63/85-E/2008/83)؛

(هـ) ورقة اجتماع بعنوان ”الإجراءات التي اتخذتها المجالس التنفيذية ومجالس الإدارة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي“ (E/2008/CRP.4).

٥ - وعقد المجلس في جلسته ٢٦ المعقودة في ١٠ تموز/يوليه حلقة نقاش عن موضوع ”دور منظومة الأمم المتحدة في بيئة المعونة المتغيرة: الآثار والمزايا النسبية“، برئاسة نائب رئيس المجلس، أندريه دابكيوناس (بيلاوس)، الذي أدلى أيضا ببيان.

٦ - وإثر البيان الذي أدلى به مدير المناقشة، الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا، قدم المحاورون أدناه عروضاً: فرانسيس ك. بوتاغيرا، الممثل الدائم لأوغندا لدى الأمم المتحدة؛ وأيشيرو ياماموتو، الممثل المقيم للوكالة اليابانية للتعاون الدولي؛ وثريا عبيد، المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وبروس جينكس، المدير المساعد ومدير مكتب الشراكات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٧ - وأدلى أيضا ببيان مدير شعبة مركز الاستثمارات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، بصفته محاورا رئيسيا.

٨ - ورد أعضاء حلقة النقاش والمحاور الرئيسي على تعليقات ممثلي بنن وجمهورية كوريا وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وسانت لوسيا وماليزيا واليابان والبرازيل والصين والمراقبين عن بلجيكا وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) وجمهورية ترازيا المتحدة ونيجيريا.

٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى مدير المناقشة بملاحظات ختامية.

١٠ - وعقد المجلس في جلسته ٢٧ المعقودة في ١٠ تموز/يوليه حلقة نقاش عن موضوع ”تعزيز استجابة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للاحتياجات المختلفة للبلدان التي تنفذ فيها برامج“.

١١ - وافتتح نائب رئيس المجلس، أندريه دابكيوناس (بيلاوس)، حلقة النقاش وأدلى ببيان.

١٢ - وإثر البيان الذي أدلى به مدير المناقشة، الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات، قدم المحاورون أدناه عروضاً: خوسي لويس غوتيريس، نائب رئيس الوزراء، تيمور - ليشتي؛ وهنريكي بانزي، نائب وزير الشؤون الخارجية والتعاون، موزامبيق؛ ورودولفو باستور فاسكيلى، منسق المجلس الوزاري المكلف بالشؤون

الاجتماعية ووزير الثقافة والفنون والرياضة، هندوراس؛ وجان فانديرموتيل، مستشار أقدم لشؤون السياسات، شعبة السياسات والممارسات، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (المنسق المقيم لمنظومة الأمم المتحدة في باكستان سابقا).

١٣ - ورد أعضاء حلقة النقاش على تعليقات ممثلي فرنسا والرأس الأخضر وماليزيا والنيجر وبنن والمراقبين عن رواندا وجمهورية تنزانيا المتحدة.

١٤ - وأدى ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ببيان.

١٥ - وأدى نائب الرئيس ومدير المناقشة بملاحظات ختامية.

### الإجراءات التي اتخذها المجلس

١٦ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٣ (أ) من جدول الأعمال، القرار ٢/٢٠٠٨. وفي إطار البند ٣ من جدول الأعمال ككل، اعتمد المجلس المقرر ٢٠٠٨/٢١٥.

التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة

١٧ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٣٤ المعقودة في ١٨ تموز/يوليه مشروع قرار قدمه نائب رئيس المجلس، أندريه دابكيوناس (بيلاروس)، بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة" (E/2008/L.12).

١٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى المراقب عن سويسرا ببيان وصحح النص شفويا على النحو التالي: استبدلت في الفقرة ٧ عبارة "الفقرة ١٤١" بعبارة "الفقرة ١٤٢"؛ وأدرجت في الفقرة ١١ كلمة "موزامبيق" بعد كلمة "مابوتو".

١٩ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمد المجلس مشروع القرار بالصيغة المصححة شفويا. انظر قرار المجلس ٢/٢٠٠٨.

٢٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلا الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والمراقب عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين).

### الوثائق التي نظر فيها المجلس في إطار البند ٣ من جدول الأعمال

- ٢١ - قرر المجلس في جلسته ٣٤ المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، في إطار البند ٣ من جدول الأعمال ككل، أن يحيط علماً بالوثائق التالية (انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٥):
- (أ) الإجراءات التي اتخذتها المجالس التنفيذية ومجالس الإدارة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي (E/2008/CRP.4)؛
- (ب) تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولصندوق الأمم المتحدة للسكان عن أعماله في عام ٢٠٠٧ (E/2007/35)<sup>(١)</sup>؛
- (ج) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/5)؛
- (د) التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/6-E/ICEF/2008/3 و Corr.1)؛
- (هـ) مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٧ (E/2008/14)؛
- (و) تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٨ (E/2008/34 (Part I) -E/ICEF/2008/7 (Part I))<sup>(٢)</sup>؛
- (ز) إضافة تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٨: الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي (E/2008/34 (Part I)/Add.1-E/ICEF/2008/7 (Part I)/Add.1)<sup>(٢)</sup>؛
- (ح) تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية وعن دورته السنوية لعام ٢٠٠٧ (E/2008/36)<sup>(٣)</sup>؛

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٧، الملحق رقم ١٥ (E/2007/35).

(٢) سيصدر ضمن الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ١٤ (E/2008/34/Rev.1).

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ١٦ (E/2008/36).

(ط) مقتطف من تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته السنوية لعام ٢٠٠٨ (٣-٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨) (E/2008/L.8).

٢٢ - وفي الجلسة ٣٤ المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، أدلى ممثل بنين ببيان.

## باء - تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

٢٣ - نظر المجلس في البند ٣ (ب) من جدول الأعمال في جلسته ٢٨ المعقودة في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وكانت الوثائق التالية معروضة عليه:

(أ) تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولصندوق الأمم المتحدة للسكان عن أعماله في عام ٢٠٠٧ (E/2007/35)<sup>(١)</sup>؛

(ب) تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/5)؛

(ج) التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/6-E/ICEF/2008/3) و(Corr.1)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يجيل بها التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٧ (E/2008/14)؛

(هـ) تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٨ (E/2008/34 (Part I) -E/ICEF/2008/7 (Part I))<sup>(٢)</sup>؛

(و) إضافة تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٨: الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي (E/2008/34 (Part I)/Add.1-E/ICEF/2008/7 (Part I)/Add.1)<sup>(٢)</sup>؛

(ز) تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية وعن دورته السنوية لعام ٢٠٠٧ (E/2008/36)<sup>(٣)</sup>؛

(ح) مقتطف من تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته السنوية لعام ٢٠٠٨ (٣-٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)؛ (E/2008/L.8).

٢٤ - وعقد المجلس في جلسته ٢٨ المعقودة في ١١ تموز/يوليه حلقة نقاش مع رؤساء صناديق وبرامج الأمم المتحدة، برئاسة نائب رئيس المجلس، أندريه دابكيوناس (بيلاروس). وأدى أيضا بيان وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، شا زوكانغ، الذي أدار مناقشات الحلقة.

٢٥ - وقدم عروضاً عن الموضوع كل من: كمال درويش، مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وآن م. فينمان، المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ وثرثيا عبيد، المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وجون باول، نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي.

٢٦ - ورد أعضاء حلقة النقاش على تعليقات ممثلي فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وغيانا والاتحاد الروسي وبيلاروس واليابان والجزائر والمراقب عن نيجيريا.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٧ - اتخذ المجلس، في إطار البند الفرعي ٣ (ب)، المقرر ٢٠٠٨/٢١٥.

## الفصل السابع

### الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

### المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

١ - نظر المجلس في البند ٥ من جدول الأعمال في جلساته ٣٠ إلى ٣٣، و ٤٢ و ٤٥، المعقودة في الفترة من ١٥ إلى ١٧ تموز/يوليه، وفي ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (انظر E/2008/SR.30-33، و 42 و 45). وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على المجلس:

(أ) تقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (A/63/81-E/2008/71)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي (A/63/84-E/2008/80).

٢ - وفي الجلسة ٣٠، المعقودة في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨، قام نائب رئيس المجلس، بارك إين - كوك (جمهورية كوريا)، بافتتاح هذا الجزء ثم أدلى ببيان. وفي الجلسة نفسها، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ ببيان استهلاكي.

### حلقة نقاش

الحد من أخطار الكوارث والتأهب لها: معالجة الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية، بما فيها أثر تغير المناخ

٣ - في الجلسة ٣١، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش بشأن موضوع "الحد من أخطار الكوارث والتأهب لها: معالجة الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية، بما فيها أثر تغير المناخ". ورأس حلقة النقاش نائب رئيس المجلس بارك إين - كوك (جمهورية كوريا)، الذي أدلى ببيان افتتاحي.

٤ - وأدلت مديرة النقاش كاثرين براغ، الأمينة العامة للمساعدة للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ببيان استهلاكي.

٥ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضاً عن الموضوع: باربارا كاري، مديرة إدارة المخاطر، جزر كايمان؛ ومادلين هيلمر، رئيسة مركز المناخ التابع للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ ومصطفى محقق، رئيس المكتب الإقليمي لغربي آسيا وشمال أفريقيا التابع للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛ ووالتر كيلين، ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً؛ وفيل بلومر، مدير الحملات والسياسات لدى منظمة أوكسفام، بريطانيا العظمى.

٦ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع وفدي فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وجمهورية كوريا، ومع ممثلي المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة الدولية للهجرة.

### حلقة نقاش

**التحديات الإنسانية المتصلة بالمعونة الغذائية العالمية، بما فيها تعزيز الجهود المبذولة والتعاون على الصعيد الدولي في هذا المجال**

٧ - في الجلسة ٣٣، المعقودة في ١٧ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش بشأن موضوع "التحديات الإنسانية المتصلة بالمعونة الغذائية العالمية، بما فيها تعزيز الجهود المبذولة والتعاون على الصعيد الدولي في هذا المجال". ورأس حلقة النقاش نائب رئيس المجلس بارك إين - كوك (جمهورية كوريا)، الذي أدلى ببيان افتتاحي.

٨ - وأدلى مدير النقاش جون هولمز، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ببيان استهلاقي.

٩ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضاً عن الموضوع: جون م. بوويل، نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي؛ وعصمت جاهان، الممثل الدائم لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة؛ ولويز كورد، مديرة قطاع في مجموعة الحد من الفقر لدى البنك الدولي؛ وجاما غلید، ممثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة في سوازيلند؛ وجيم بتلر، نائب مدير عام منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

١٠ - وأجرى أعضاء حلقة النقاش حواراً مع وفود البرازيل، وماليزيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وأستراليا، والفلبين، وفنلندا، وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وجمهورية كوريا، ووفود الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وممثل مكتب المستشار الخاص المعني بأفريقيا.

## الإجراء الذي اتخذه المجلس

١١ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، القرار ٣٦/٢٠٠٨ والمقرر ٢٥٩/٢٠٠٨.

### تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

١٢ - في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، عرض ممثل البرازيل، باسم جمهورية كوريا أيضاً، مشروع قرار عنوانه "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ" (E/2008/L.28).

١٣ - وفي الجلسة ٤٥، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، كان معروضاً على المجلس مشروع القرار E/2008/L.28. وفي الجلسة نفسها، نقح ممثل البرازيل شفويًا الفقرة ١١ من مشروع القرار، مستعيضاً عن عبارة "الدراسة المستقلة عن استخدام الأصول العسكرية الأجنبية للإغاثة في حالات الكوارث المذكورة في تقرير الأمين العام" بعبارة "تقرير الأمين العام عن استخدام الأصول العسكرية الأجنبية للإغاثة في حالات الكوارث".

١٤ - وطلب ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) إجراء تصويت على مشروع القرار.

١٥ - وفي الجلسة ٤٥ أيضاً، اعتمد مشروع القرار E/2008/L.28 بصيغته المنقحة شفويًا، عن طريق تصويت برفع الأيدي بأغلبية ٣٨ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع ١٣ عضواً عن التصويت. انظر قرار المجلس ٣٦/٢٠٠٨.

١٦ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو جمهورية كوريا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، واليابان؛ وإثر اعتماده، أدلى ببيانات ممثلو ليختنشتاين، والولايات المتحدة الأمريكية، وكندا، والاتحاد الروسي، والبرازيل، وأوروغواي، ونيوزيلندا، وباكستان، والمراقبين عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والجمهورية العربية السورية، والمكسيك.

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس في إطار البند ٥ من جدول الأعمال

١٧ - في الجلسة ٤٥، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناءً على اقتراح نائب الرئيس بارك إين - كوك (جمهورية كوريا)، أن يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي (A/63/84-E/2008/80). انظر مقرر المجلس ٢٥٩/٢٠٠٨.

## الفصل الثامن

### الجزء العام

#### ألف - تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة ومتابعتها

١ - نظر المجلس في البند ٦ من جدول الأعمال، في جلساته ٣٤ و ٣٥ و ٣٨ و ٤٢ و ٤٤، المعقودة في ١٨ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.34، و 35 و 38 و 42 و 44).

٢ - وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، قام نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بافتتاح الجزء العام من الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٨.

٣ - وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ٦ من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٨ (تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢، بء، و ٢٧٠/٥٧، بء، و ٢٦٥/٦٠، بما في ذلك القرار ١٦/٦١). وأحيط المجلس علماً بأن تقرير الأمين العام (A/63/3-E/2008/77) المتعلق بالبندين قد جرى عرضه في إطار البند ٤ من جدول الأعمال (جزء التنسيق)، في ٨ تموز/يوليه. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة.

٤ - ونظر المجلس في البند ٦ (ب) من جدول الأعمال (استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً)، خلال جلسته ٣٥ و ٤٤، المعقودتين في ١٨ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

٥ - وفي إطار البند ٦ ككل، كانت الوثائق التالية معروضة على المجلس:

(أ) تقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١ (A/63/83-) (E/2008/77) (انظر أيضا ما يرد في إطار البنود ٤، و ٧ (و)، و ٨، و ١٣، و ١٤ من جدول الأعمال)؛

(ب) موجز مقدم من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي عقده المجلس مع مؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة

العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (نيويورك، ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨) (A/63/80-E/2008/67)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (A/63/77-E/2008/61).

## ١ - متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

٦ - كان معروضا على المجلس موجز مقدم من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن الاجتماع الخاص الرفيع المستوى الذي عقده المجلس مع مؤسسات بریتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (نيويورك، ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨) (A/63/80-E/2008/67).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٧ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٦ (أ) من جدول الأعمال، القرار ١٤/٢٠٠٨.

### متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

٨ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من ممثل المكسيك، عنوانه "متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية" (E/2008/L.16). وقام ممثل المكسيك بتقحيح مشروع القرار شفويا، مستعيضا عن عبارة "ونتيجة مؤتمر الدوحة الاستعراضي" في الفقرة ٢ بعبارة "وفقا لنتائج مؤتمر الدوحة الاستعراضي".

٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى مراقب غينيا ببيان.

١٠ - وفي الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، وعقب بيان ممثل المكسيك، اعتمد المجلس مشروع القرار E/2008/L.16 بصيغته المنقحة شفويا. انظر قرار المجلس ١٤/٢٠٠٨.

## ٢ - استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

١١ - لأغراض النظر في البند ٦ (ب)، كان معروضا على المجلس التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (A/63/77-E/2008/61).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٦ (ب) من جدول الأعمال، القرار ٣٧/٢٠٠٨.

### تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

١٣ - في الجلسة ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، عنوانه "تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا"، وذلك في ورقة غير رسمية.

١٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل بنن ببيان.

١٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل كينيا ببيان، بصفته ميسر مشروع القرار، ونقح مشروع القرار شفويا.

١٦ - وفي الجلسة ٤٤ أيضا، أدلى المراقبان عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين) وبنغلاديش ببيانين، وبعد ذلك قرر المجلس إرجاء اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار إلى جلسته المقبلة.

١٧ - وفي الجلسة ٤٥، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا" (E/2008/L.38). انظر قرار المجلس ٣٧/٢٠٠٨.

## باء - مسائل التنسيق والبرامج ومسائل أخرى

١٨ - نظر المجلس في البند ٧ من جدول الأعمال خلال جلساته ٣٤، و ٣٦، و ٣٨ إلى ٤٠، و ٤٤، المعقودة في ١٨ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.34، و 36 و 38 إلى 40 و 44).

١٩ - وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، أدلى المساعد الخاص لمكتب كبير موظفي تكنولوجيا المعلومات ببيان استهلاكي. (في إطار البند ٧ (ج) من جدول الأعمال).

٢٠ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، أدلى ببيان الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (في إطار البندين ٧ (أ) و ٧ (ب) من جدول الأعمال). وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان شفوي وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية.

- ٢١ - وفي الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أدلى ببيان استهلاقي رئيس الفريق الاستشاري المخصص لهايتي والممثل الدائم لدى الأمم المتحدة، جون ماكني (كندا) (في إطار البند ٧ (د) من جدول الأعمال). وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان استهلاقي رئيس الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو والممثل الدائم لدى الأمم المتحدة، دوميساني كومالو (جنوب أفريقيا) (في إطار البند ٧ (و) من جدول الأعمال).
- ٢٢ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أدلت ببيان استهلاقي الأمينة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، شعبة النهوض بالمرأة (في إطار البنود ٧ (هـ) و ١٣ (ك) و ١٤ (أ) من جدول الأعمال).

### حلقة نقاش

#### فنج شامل ومتماسك إزاء تغير المناخ: دور منظومة الأمم المتحدة

- ٢٣ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش بشأن موضوع "فنج شامل ومتماسك إزاء تغير المناخ: دور منظومة الأمم المتحدة". ورأس حلقة النقاش نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، الذي أدلى ببيان افتتاحي.
- ٢٤ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بياهم عروضاً عن الموضوع: روبرت أور، الأمين العام المساعد لتخطيط السياسات، المكتب التنفيذي للأمين العام؛ وتوماس ستيلتزر، الأمين العام المساعد لتنسيق السياسات والشؤون المشتركة بين الوكالات، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.
- ٢٥ - وأعقب ذلك مناقشة تحاورية تخللتها بيانات أدلى بها ممثلو السلفادور، والولايات المتحدة، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وإندونيسيا، وجمهورية كوريا، وبولندا، والمراقب عن أنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين).
- ٢٦ - وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي.
- ٢٧ - وأدلى ببيان أيضاً ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- ٢٨ - ورد أعضاء حلقة النقاش على التعليقات والأسئلة الموجهة لهم، ثم أدلى نائب الرئيس بملاحظات ختامية.

## حلقة نقاش

### المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام

٢٩ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، عقد المجلس حلقة نقاش بشأن موضوع "المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام". ورأس حلقة النقاش نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، الذي أدلى ببيان افتتاحي.

٣٠ - وقدم أعضاء حلقة النقاش التالي بيانهم عروضاً عن الموضوع: دوميساني كومالو، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة؛ وماريا لويزا ريبيرو فيوتي، الممثلة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة؛ ونيخيل سيث، مدير مكتب الدعم والتنسيق لشؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٣١ - وأدلى ببيانات ممثلو البرتغال، وأنغولا، وبنن، وإندونيسيا، والرأس الأخضر، والسلفادور، وهولندا.

٣٢ - وأدلى الأعضاء ونائب الرئيس بملاحظات ختامية.

## ١ - تقارير هيئات التنسيق

٣٣ - نظر المجلس في البند ٧ (أ) من جدول الأعمال بالاقتراح مع البند ٧ (ب) (الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١)، خلال جلسته ٣٦، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه.

٣٤ - ولأغراض النظر في البند ٧ (أ) من جدول الأعمال، كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على المجلس:

(أ) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثامنة والأربعين (A/63/16)؛

(ب) تقرير الاستعراض العام السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (E/2008/58).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٣٥ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٧ (أ) من جدول الأعمال، المقرر ٢٢١/٢٠٠٨.

## الوثيقتان اللتان نظر فيهما المجلس فيما يتصل بالبند ٧ (أ) من جدول الأعمال

٣٦ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح من نائب رئيسه جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علما بالوثيقتين التاليتين (انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢١):

(أ) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثامنة والأربعين (A/63/16)؛

(ب) تقرير الاستعراض العام السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ (E/2008/58).

## ٢ - الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١

٣٧ - لأغراض النظر في البند ٧ (ب) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس البرامج ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٠ - ٢٠١١ (الملازم ذات الصلة من الوثيقة A/63/6).

٣٨ - ولم يتخذ المجلس أي إجراء في إطار هذا البند.

## ٣ - التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

٣٩ - نظر المجلس في البند ٧ (ج) من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ١٣ (ب) (تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية)، خلال جلسته ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه.

٤٠ - ولأغراض النظر في البند ٧ (ج) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية (E/2008/65).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٤١ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٧ (ج) من جدول الأعمال، القرار ٢٠٠٨/٦.

الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها  
الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول

٤٢ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من نائب الرئيس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول" (E/2008/L.18).

٤٣ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٦/٢٠٠٨.

#### ٤ - البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

٤٤ - نظر المجلس في البند ٧ (د) من جدول الأعمال، خلال جلسته ٣٩ و ٤٠، المعقودتين في ٢٢ و ٢٣ تموز/يوليه.

٤٥ - ولأغراض النظر في البند ٧ (د) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2008/90).

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٤٦ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٧ (د) من جدول الأعمال، القرار ١٠/٢٠٠٨.

#### الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

٤٧ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، عرض ممثل كندا، باسم إسبانيا<sup>(١)</sup>، والبرازيل، وبنن، وترينيداد وتوباغو<sup>(١)</sup>، وشيلي<sup>(١)</sup>، وكندا، وهايتي، مشروع قرار بعنوان "الفريق الاستشاري المخصص لهايتي" (E/2008/L.15).

٤٨ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، تلا أمين المجلس بيانا عن آثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية.

٤٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ١٠/٢٠٠٨.

٥٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل هايتي ببيان عقب اعتماد مشروع القرار.

#### ٥ - تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

٥١ - نظر المجلس في البند ٧ (هـ) من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين ١٤ (أ) (النهوض بالمرأة) و ١٣ (ك) (المرأة والتنمية)، خلال جلسته ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه.

٥٢ - ولأغراض النظر في البند ٧ (هـ) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (E/2008/53) (انظر أيضا ما يرد في إطار البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال).

(١) وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٥٣ - ولم يتخذ المجلس أي إجراء في إطار هذا البند.

## ٦ - الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

٥٤ - نظر المجلس في البند ٧ (و) من جدول الأعمال، خلال جلستيه ٣٩ و ٤٤، المعقودتين في ٢٢ و ٢٥ تموز/يوليه.

٥٥ - ولأغراض النظر في البند ٧ (و) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس تقرير الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو (E/2008/55) والتقارير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (A/63/83-E/2008/77).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٥٦ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٧ (و) من جدول الأعمال، القرار ٣٠/٢٠٠٨.

## الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو

٥٧ - في الجلسة ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو" (E/2008/L.34).

٥٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٣٠/٢٠٠٨.

## ٧ - التبغ أو الصحة

٥٩ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، نظر المجلس في البند ٧ (ز) من جدول الأعمال بالاقتراح مع البندين ١٤ (ط) (الخصوصية الجينية وعدم التمييز) و ١٥ (معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة)، واستمع إلى بيان استهلاكي أدلى به مدير مبادرة منظمة الصحة العالمية للتحرر من التبغ.

٦٠ - ولأغراض النظر في البند ٧ (ز) من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ (E/2008/59).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٦١ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٧ (ز) من جدول الأعمال، المقررين ٢٠٠٨/٢٣١ و ٢٠٠٨/٢٣٢.

### جعل أماكن العمل بالأمم المتحدة خالية من التدخين

٦٢ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "جعل أماكن العمل بالأمم المتحدة خالية من التدخين" (E/2008/L.19).

٦٣ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٣١.

٦٤ - وعقب اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل كندا ببيان، متحدثا أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا.

### تقرير الأمين العام عن فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ

٦٥ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علما بتقرير الأمين العام عن التقدم الذي أحرزته فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ (E/2008/59). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٣٢.

٦٦ - وفي الجلسة نفسها، قرر المجلس أن يطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن أعمال فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة التبغ إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ (انظر الفقرة ٦٥ أعلاه).

### جيم - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٥٠/٢٢٧، و ٥٢/١٢، و ٥٧/٢٧٠، و ٦٠/٢٦٥، بما في ذلك ٦١/١٦

٦٧ - نظر المجلس في البند ٨ من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٦ (تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة)، خلال جلسته ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحضر الموجز ذي الصلة (E/2008/SR.34).

٦٨ - ولأغراض النظر في البند ٨، كان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات

الصلة، بما في ذلك ١٦/٦١ (A/63/83-E/2008/77) (انظر أيضا البنود ٤ و ٦ و ٧ و) ١٣ و ١٤ من جدول الأعمال).

٦٩ - ولم يتخذ المجلس أي إجراء في إطار هذا البند.

## دال - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٧٠ - نظر المجلس في البند ٩ من جدول الأعمال، في جلستي ٣٨ و ٤٢، المعقودتين في ٢٢ و ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (E/2008/SR.38 و 42).

٧١ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ٩ من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين ١٠ (التعاون الإقليمي) و ١١ (الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل). ولأغراض النظر في البند ٩، كانت الوثائق التالية معروضة على المجلس:

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/63/61)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (A/63/75-E/2008/52)؛

(ج) تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: معلومات مقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان (E/2008/47).

٧٢ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، أدلى ممثل مكتب المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط ببيان استهلاكي.

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٧٣ - اتخذ المجلس، في إطار البند ٩ من جدول الأعمال، القرار ١٥/٢٠٠٨ والمقرر ٢٤٣/٢٠٠٨.

## الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٧٤ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، عرض ممثل كوبا، باسم باكستان، وبوروندي<sup>(١)</sup>، وبوليفيا، والجزائر، وجزر سليمان<sup>(١)</sup>، وجمهورية تنزانيا المتحدة<sup>(١)</sup>، والجمهورية العربية السورية<sup>(١)</sup>، وجنوب أفريقيا<sup>(١)</sup>، وسانت كيتس ونيفس<sup>(١)</sup>، وسانت لوسيا، والسودان، وشيلي<sup>(١)</sup>، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)<sup>(١)</sup>، وكوبا، والكونغو، وناميبيا<sup>(١)</sup>، ونيجيريا<sup>(١)</sup>، مشروع قرار بعنوان "الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" (E/2008/L.17). وبعد ذلك، انضم كل من أنغولا والصين ودومينيكا<sup>(١)</sup> إلى مقدمي مشروع القرار.

٧٥ - وفي الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع القرار E/2008/L.17 عن طريق تصويت ببدء الأسماء، كانت نتيجته ٢٧ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع ٢٠ عضواً عن التصويت. انظر قرار المجلس ١٥/٢٠٠٨. وكان التصويت على النحو التالي<sup>(٢)</sup>:

### المؤيدون:

إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، باراغواي، باكستان، البرازيل، بربادوس، بنن، بوليفيا، الجزائر، الرأس الأخضر، سري لانكا، السلفادور، السودان، الصين، العراق، الفلبين، الكامبيون، كوبا، الكونغو، ماليزيا، مدغشقر، المملكة العربية السعودية، موزامبيق، النيجر، نيوزيلندا، هايتي.

### المعارضون:

لا أحد.

### المتنعون:

الاتحاد الروسي، آيسلندا، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، السويد، فرنسا، كازاخستان، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، المملكة

(٢) أفاد ممثلاً بيلاروس وموريتانيا فيما بعد بأنه لو كان وفداً بلديهما حاضرين أثناء التصويت، لصوتا لصالح مشروع القرار.

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٧٦ - وأدلى ببيانات قبل التصويت ممثلو الجمهورية العربية السورية، والاتحاد الروسي، وبوليفيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، والولايات المتحدة الأمريكية، ونيوزيلندا.

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس في إطار البند ٩ من جدول الأعمال

٧٧ - في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (A/63/75-E/2008/52). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٤٣.

### هاء - التعاون الإقليمي

٧٨ - نظر المجلس في البند ١٠ من جدول الأعمال، في جلساته ٢١ و ٣٨ و ٤٠، المعقودة في ٧ و ٢٢ و ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.21 و 38 و 40).

٧٩ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٠ من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين ٩ و ١١. ولأغراض النظر في البند ١٠، كان معروضا على المجلس الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2008/15)؛

(ب) إضافة إلى تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما: المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراء من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو توجيه انتباهه إليها (E/2008/15/Add.1)؛

(ج) إضافة إلى تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما: المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها أو توجيه انتباهه إليها (E/2008/15/Add.2)؛

(د) الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة في الفترة ٢٠٠٧ إلى ٢٠٠٨ (E/2008/16)؛

- (هـ) نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا في عام ٢٠٠٨  
(E/2008/17)؛
- (و) موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٨  
(E/2008/18)؛
- (ز) أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية،  
٢٠٠٧-٢٠٠٨ (E/2008/19)؛
- (ح) موجز لدراسة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة  
الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (E/2008/20).
- ٨٠ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، أدلى ممثل مكتب اللجان الإقليمية في  
نيويورك ببيان استهلاكي.

### حوار مع الأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية

#### الأبعاد الإقليمية لمواضيع الجزء الرفيع المستوى لعام ٢٠٠٨

- ٨١ - في الجلسة ٢١، المعقودة في ٧ تموز/يوليه، أجرى المجلس حواراً مع الأمناء التنفيذيين  
للجان الإقليمية. وافتتح رئيس المجلس الحوار، وأدلى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية  
والاجتماعية ببيان بصفته منظمًا لاجتماعات اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون  
الاقتصادية والاجتماعية.
- ٨٢ - وقدم عروضاً عن الموضوع كل من نولين هايزر، الأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية  
والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ وعبدالله جانه، الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا؛  
وماريك بلكا، الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا؛ وأليسيا بارسينا، الأمانة التنفيذية  
للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وبدر عمر الدفع، الأمين التنفيذي  
للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.
- ٨٣ - وأجرى الأمناء التنفيذيون حواراً مع وفود إثيوبيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم  
المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية)، وماليزيا، وجمهورية كوريا، والبرازيل، وسانت  
لوسيا، وباراغواي (أيضا باسم البلدان النامية غير الساحلية)، والاتحاد الروسي، والفلبين،  
وكينيا، وإندونيسيا، وجامايكا، ونيوزيلندا، وبربادوس، والسودان، وكازاخستان، واليابان.

## الإجراء الذي اتخذه المجلس

٨٤ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، القرارات ٧/٢٠٠٨ و ٨/٢٠٠٨ و ٩/٢٠٠٨ والمقرر ٢٣٤/٢٠٠٨.

توصيات واردة في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

إعادة تشكيل هيكل اجتماعات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٨٥ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار أوصت به اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وعنوانه "إعادة تشكيل هيكل اجتماعات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" (انظر E/2008/15/Add.1، الفصل الأول - ألف).

٨٦ - وفي الجلسة نفسها، تلا أمين المجلس بياننا عن آثار مشروع القرار على الميزانية البرنامجية.

٨٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أوصى المجلس بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٧/٢٠٠٨.

قبول السودان عضوا في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

٨٨ - في الجلسة ٣٨ المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع قرار أوصت به اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، عنوانه "قبول السودان عضوا في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا" (انظر E/2008/15/Add.1، الفصل الأول - باء). انظر قرار المجلس ٨/٢٠٠٨.

مكان انعقاد الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٨٩ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع قرار أوصت به اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عنوانه "مكان انعقاد الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" (انظر E/2008/15/Add.2، الفصل الأول). انظر قرار المجلس ٩/٢٠٠٨.

### الوثائق التي نظر فيها المجلس فيما يتصل بالتعاون الإقليمي

٩٠ - في الجلسة ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أحاط المجلس علماً، بناء على اقتراح من نائب الرئيس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بالوثائق التالية (انظر مقرر المجلس ٢٣٤/٢٠٠٨):

(أ) تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2008/15)؛

(ب) إضافة إلى تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما: المسائل التي تتطلب اتخاذ إجراء من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو توجيه انتباهه إليها (E/2008/15/Add.1)؛

(ج) إضافة إلى تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما: المسائل التي تتطلب اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراءات بشأنها أو توجيه انتباهه إليها (E/2008/15/Add.2)؛

(د) الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة في الفترة ٢٠٠٧ إلى ٢٠٠٨ (E/2008/16)؛

(هـ) نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا في عام ٢٠٠٨ (E/2008/17)؛

(و) موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٨ (E/2008/18)؛

(ز) أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية، ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (E/2008/19)؛

(ح) موجز لدراسة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (E/2008/20).

واو - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

٩١ - نظر المجلس في البند ١١ من جدول الأعمال، في جلساته ٣٨ و ٤٣ و ٤٤، المعقودة في ٢٢ و ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.38 و 43 و 44).

٩٢ - وفي الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١١ من جدول الأعمال بالاقتران مع البندين ٩ (تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة) و ١٠ (التعاون الإقليمي). ولأغراض النظر في البند ١١، كان معروضا على المجلس مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقريرا أعدته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (A/63/74-E/2008/13).

٩٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل مكتب نيويورك للجان الإقليمية ببيان استهلاكي.

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٩٤ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١١ من جدول الأعمال، القرار ٣١/٢٠٠٨ والمقرر ٢٥٣/٢٠٠٨.

#### الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

٩٥ - في الجلسة ٤٣، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، عرض ممثل الجزائر، متحدثا أيضا باسم البحرين<sup>(١)</sup>، والأردن<sup>(١)</sup>، والإمارات العربية المتحدة<sup>(١)</sup>، وجنوب أفريقيا<sup>(١)</sup>، وجيبوتي<sup>(١)</sup>، والسودان، والعراق، وقطر<sup>(١)</sup>، وكوبا، وكيريباس<sup>(١)</sup>، ولبنان<sup>(١)</sup>، ومصر<sup>(١)</sup>، والمغرب<sup>(١)</sup>، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، واليمن<sup>(١)</sup>، وفلسطين<sup>(٣)</sup> مشروع قرار بعنوان "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل" (E/2008/L.26)، ونقح شفويا الفقرة ١٢ من المنطوق بإدراج كلمة "الأمم" بعد "الوطن". وبعد ذلك، انضمت إندونيسيا وماليزيا إلى مقدمي مشروع القرار.

(٣) وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٢.

٩٦ - وفي الجلسة ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، قام ممثل الجزائر بتنقيح مشروع القرار شفويا على النحو التالي:

(أ) بعد الفقرة السادسة عشرة من الديباجة، أدرجت فقرة جديدة من الديباجة نصها كما يلي:

”وإذ يشدد على أهمية سلامة جميع السكان المدنيين ورفاههم، وإذ يدعو إلى وقف أعمال العنف كافة، بما في ذلك جميع أعمال الإرهاب، والاستفزاز، والتحرير، والتدمير، وكل أشكال إطلاق الصواريخ“؛

(ب) في الفقرة التاسعة عشرة من الديباجة، بعد عبارة ”مؤسساتها التي أصابها الأضرار“، أدرجت عبارة ”وتعزيز الحوكمة الرشيدة“، وفي نهاية الفقرة، أضيفت عبارة ”وتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية“؛

(ج) في نهاية الفقرة ٥، أضيفت عبارة ”ويعرب عن بالغ القلق إزاء أي إجراءات تهدد سلامة المعابر الحدودية وتوزيع الوقود“.

٩٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار E/2008/L.26، بالصيغة المنقحة شفويا، عن طريق تصويت ببناء الأسماء كانت نتيجته ٤٩ صوتا مقابل صوتين، وامتناع عضوين عن التصويت. انظر قرار المجلس ٣١/٢٠٠٨. وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أيسلندا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بنن، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الرأس الأخضر، رومانيا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، السودان، السويد، الصومال، الصين، العراق، غيانا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، كازاخستان، كوبا، الكونغو، لكسمبرغ، ليختنشتاين، ماليزيا، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، موريتانيا، موزامبيق، مولدوفا، النمسا، النيجر، نيوزيلندا، هايتي، هولندا، اليونان.

المعارضون:

كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الكامبيرون، اليابان.

٩٨ - وقبل إجراء التصويت، أدلى ممثلًا الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات؛ وبعد التصويت، أدلى ببيانات ممثلًا كندا واليابان والمراقبان عن إسرائيل والجمهورية العربية السورية. وأدلى مراقب فلسطين أيضًا ببيان. وفي جلسة لاحقة، أدلى ممثل موريتانيا ببيان.

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس فيما يتصل بالبند ١١ من جدول الأعمال

٩٩ - في الجلسة ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علماً بمذكرة الأمين العام (A/63/74) E/2008/13. انظر مقرر المجلس ٢٥٣/٢٠٠٨.

### زاي - المنظمات غير الحكومية

١٠٠ - نظر المجلس في البند ١٢ من جدول الأعمال، في جلستيه ٣٧ و ٣٨ المعقودتين في ٢١ و ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (E/2008/SR.37 و 38). وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على المجلس:

(أ) تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/32 (Part I))؛

(ب) مقتطفات من تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨ (E/2008/L.9)<sup>(٤)</sup>.

١٠١ - وفي الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، عرض ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) مشروع مقرر عنوانه "الطلب الوارد من المنظمة غير الحكومية الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنسين" (E/2008/L.13).

١٠٢ - وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل الولايات المتحدة مشروع مقرر عنوانه "الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية 'مؤسسة حقوق الإنسان' للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (E/2008/L.14).

(٤) سيصدر التقرير الكامل للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨ بوصفه: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ١٢ (E/2008/32 (Part II)).

## الإجراء الذي اتخذه المجلس

١٠٣ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، القرارين ٤/٢٠٠٨ و ٥/٢٠٠٨، والمقررات ٢٢٢/٢٠٠٨ إلى ٢٣٠/٢٠٠٨.

توصيات واردة في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها العادية لعام ٢٠٠٨

تدابير لتحسين الإجراءات المتعلقة بتقديم التقارير كل أربع سنوات

١٠٤ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع قرار أوصت به اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، عنوانه "تدابير لتحسين الإجراءات المتعلقة بتقديم التقارير كل أربع سنوات" (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٤/٢٠٠٨.

طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية

١٠٥ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس، عقب بيان أدلى به أمين المجلس، مشروع المقرر الأول الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية" (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - باء). انظر قرار المجلس ٢٢٢/٢٠٠٨.

الطلب المقدم من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنسين

١٠٦ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "الطلب المقدم من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنسين" (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - باء).

١٠٧ - وفي الجلسة نفسها، رفض المجلس مشروع المقرر بتصويت برفع الأيدي كانت نتيجته ٢٠ صوتا مقابل ٢٢، وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

١٠٨ - وأدلى ببيانات ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، والاتحاد الروسي، وبوليفيا، والولايات المتحدة، وكذلك مراقبا مصر وإسبانيا.

١٠٩ - وقدم ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

### طلب اللجنة الأمريكية للرياضة

١١٠ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الثالث الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "الطلب المقدم من اللجنة الأمريكية للرياضة" (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٣.

### تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورها العادية لعام ٢٠٠٨

١١١ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الرابع الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورها العادية لعام ٢٠٠٨" (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٤.

### توصيات واردة في مقتطفات تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورها المستأنفة لعام ٢٠٠٨

تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة

١١٢ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار أوصت به اللجنة، وعنوانه "تعزيز قسم المنظمات غير الحكومية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة" (انظر E/2008/L.9، الفصل الأول - ألف).

١١٣ - وفي الجلسة نفسها، وعقب بيان أدلى به أمين المجلس، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٢٠٠٨/٥.

### طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة التصنيف الواردة من المنظمات غير الحكومية

١١٤ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الأول الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "طلبات الحصول على المركز الاستشاري وطلبات إعادة

التصنيف الواردة من منظمات غير حكومية“ (انظر E/2008/L.9، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٥.

### الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية 'مؤسسة حقوق الإنسان' للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١١٥ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية 'مؤسسة حقوق الإنسان' للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (انظر E/2008/L.9، الفصل الأول - باء).

١١٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر عن طريق تصويت برفع الأيدي كانت نتيجته ٢٩ صوتا مقابل ١٩، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٦.

١١٧ - وقبل التصويت، أدلى ببيانات مراقبو إكوادور، ونيكاراغوا، وقطر، وجمهورية فنزويلا البوليفارية.

١١٨ - وأدلى ببيانات ممثلو بيلاروس، والسودان، والولايات المتحدة الأمريكية، والجزائر، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وبوليفيا، والصين، وأنغولا، وكوبا، تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

١١٩ - وأدلى ببيانات ممثلا سانت لوسيا وكوبا تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

### الشكوى المقدمة ضد الاتحاد العالمي لليهودية التقدمية، وهو منظمة غير حكومية

١٢٠ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الثالث الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "الشكوى المقدمة ضد الاتحاد العالمي لليهودية التقدمية، وهو منظمة غير حكومية" (انظر E/2008/L.9، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٧.

### مواعيد انعقاد دورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لعام ٢٠٠٩ وجدول الأعمال المؤقت

١٢١ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، وعقب بيان شفوي أدلى به أمين المجلس لتعديل مواعيد انعقاد دورة اللجنة لعام ٢٠٠٩، اعتمد المجلس مشروع المقرر الرابع الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "مواعيد انعقاد دورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية

لعام ٢٠٠٩ وجدول الأعمال المؤقت“ (انظر E/2008/L.9، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٨.

### تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠٠٨

١٢٢ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، قرر المجلس أن يرجئ النظر في المسائل المعلقة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال إلى حين انعقاد دورته الموضوعية المستأنفة. انظر المقرر ٢٠٠٨/٢٢٩.

مقترح بشأن مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة في تقريرها عن دورتها العادية لعام ٢٠٠٨، المعنون ”الطلب الوارد من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنس“

١٢٣ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ٢١ تموز/يوليه، أدلى ببيانات ممثلو المملكة العربية السعودية، والسودان، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وبنن، والرأس الأخضر، وباكستان، وسانت لوسيا، ونيوزيلندا، وهولندا، وموريتانيا، وأيضاً مراقب إسبانيا.

١٢٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى أمين المجلس ببيان.

١٢٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اقترح ممثل المملكة العربية السعودية، بموجب المادة ٥٧ من النظام الداخلي، أن يعاد النظر في مشروع المقرر الثاني المعنون ”الطلب الوارد من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنس“ (انظر E/2008/32 (Part I)، الفصل الأول - باء).

١٢٦ - وأدلى ممثلاً لفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وهولندا ببيانين يعارضان المقترح.

١٢٧ - وطلب ممثل المملكة العربية السعودية إجراء تصويت على المقترح بندا الأسماء.

١٢٨ - واعتمد مقترح إعادة النظر في مشروع المقرر الثاني بتصويت بأغلبية ٢٧ صوتاً مقابل ٢٣، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، أنغولا، باراغواي، باكستان، بنن، بوليفيا، بيلاروس، الجزائر، الرأس الأخضر، سانت لوسيا، سري لانكا، السودان، الصومال، الصين،

العراق، غيانا، غينيا - بيساو، الكاميرون، كوبا، الكونغو، ماليزيا، ملاوي، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، هايتي.

المعارضون:

أوروغواي، أيسلندا، البرازيل، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، السلفادور، السويد، فرنسا، كازاخستان، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المتنعون:

بربادوس، الفلبين، موزامبيق.

**الطلب الوارد من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنس**

١٢٩ - في الجلسة ٣٨، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "الطلب الوارد من الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنس" (انظر (Part I) E/2008/32، الفصل الأول - باء).

١٣٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل ماليزيا ببيان.

١٣١ - وفي الجلسة نفسها أيضا، رفض المجلس مشروع المقرر الثاني بتصويت كانت نتيجته ٢٠ صوتا مقابل ٢٢، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، أنغولا، باراغواي، باكستان، بنن، بيلاروس، الجزائر، سري لانكا، السودان، الصومال، الصين، العراق، الكاميرون، الكونغو، ماليزيا، ملاوي، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر.

المعارضون:

أوروغواي، أيسلندا، البرازيل، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الرأس الأخضر، رومانيا، السويد، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المتنعون:

بربادوس، سانت لوسيا، السلفادور، غيانا، الفلبين، كازاخستان، موزامبيق، هايتي.

١٣٢ - وأدلى ممثلا فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والسودان ببيانين.

١٣٣ - وأدلى ممثلا فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) والجزائر ببيانين تعليلا للتصويت قبل التصويت.

١٣٤ - وأدلى ببيان المراقب عن إسبانيا بعد التصويت.

١٣٥ - وفي الجلسة ٣٨ أيضا، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، عقب رفض مشروع المقرر الثاني، اعتمد المجلس مشروع المقرر المعنون "الطلب الوارد من المنظمة غير الحكومية الاتحاد الوطني للمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنس الآخر ومشتهي الجنسين" (E/2008/L.13)، عن طريق تصويت بنداء الأسماء كانت نتيجته ٢٢ صوتا مقابل ١٩، وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت. انظر مقرر المجلس ٢٣٠/٢٠٠٨. وكان التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

أوروغواي، أيسلندا، البرازيل، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الرأس الأخضر، رومانيا، السويد، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، باراغواي، باكستان، بنن، بيلاروس، الجزائر، سري لانكا، السودان، الصومال، الصين، العراق، الكاميرون، الكونغو، ماليزيا، ملاوي، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر.

المتنعون:

أنغولا، بربادوس، سانت لوسيا، السلفادور، غيانا، غينيا - بيساو، الفلبين، كازاخستان، موزامبيق، هايتي.

١٣٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو السودان، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، وبنين.

١٣٧ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان سحب بموجبه مشروع المقرر المعنون "الطلب المقدم من المنظمة غير الحكومية 'مؤسسة حقوق الإنسان' للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (E/2008/L.14).

## حاء - المسائل الاقتصادية والبيئية

١٣٨ - نظر المجلس في البند ١٣ من جدول الأعمال خلال جلساته ٣٤ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٤، المعقودة في ١٨ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للنقاش في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.34، و 40 و 41 و 42 و 44).

١٣٩ - وفي الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٣ (ب) من جدول الأعمال (تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية) بالاقتران مع البند ٧ (ج) (التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية)، واستمع إلى بيان استهلاكي أدلى به المساعد الخاص للأمين العام المساعد وكبير موظفي تكنولوجيا المعلومات.

١٤٠ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٣ (ك) من جدول الأعمال (المرأة والتنمية) بالاقتران مع البندين ٧ (هـ) (تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة) و ١٤ (أ) (النهوض بالمرأة)، واستمع إلى بيان استهلاكي أدلى به الأمينة العامة المساعدة والمستشارة الخاصة المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة.

١٤١ - وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أدلى ببيانات استهلاكية كل من ممثل لجنة السياسات الإنمائية (في إطار البند ١٣ (أ) (التنمية المستدامة))؛ ومدير مكتب الدعم والتنسيق لشؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي (في إطار البند ١٣ (هـ) (البيئة))؛ ومدير مكتب نيويورك لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (في إطار البند ١٣ (د) (المستوطنات البشرية)).

١٤٢ - ولأغراض النظر في البند ١٣ ككل من جدول الأعمال، كان معروضا على المجلس التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ بآء و ٢٦٥/٦٠ (A/62/89-E/2007/76) (انظر أيضا البنود ٤ و ٦ و ٧ (و) و ٨ و ١٤).

## ١ - التنمية المستدامة

١٤٣ - نظر المجلس في البند ١٣ (أ) من جدول الأعمال في جلسته ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه الوثيقتان التاليتان:

- (أ) تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة<sup>(٥)</sup> (E/2008/29)؛  
 (ب) تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة<sup>(٦)</sup> (E/2008/33).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٤٤ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (أ) من جدول الأعمال، القرار ١٢/٢٠٠٨ والمقرر ٢٣٧/٢٠٠٨.

توصية واردة في تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة وجدول الأعمال المؤقت  
 للدورة السابعة عشرة للجنة

١٤٥ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع مقرر أوصت به اللجنة، عنوانه "تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السادسة عشرة وجدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة للجنة" (انظر E/2008/29، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٣٧/٢٠٠٨.

### تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة

١٤٦ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من نائب الرئيس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العاشرة" (E/2008/L.23).

١٤٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ١٢/٢٠٠٨.

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ٩ (E/2008/29).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٣ (E/2008/33).

## ٢ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

١٤٨ - نظر المجلس في البند ١٣ (ب) من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٧ (ج) (التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية)، خلال جلسته ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه الوثيقتان التاليتان:

(أ) تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الحادية عشرة (E/2008/31)<sup>(٧)</sup>؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي (A/63/72-E/2008/48).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٤٩ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (ب) من جدول الأعمال، القرار ٣/٢٠٠٨ والمقررات ٢١٦/٢٠٠٨، و ٢١٧/٢٠٠٨، و ٢١٨/٢٠٠٨، و ٢١٩/٢٠٠٨، و ٢٢٠/٢٠٠٨.

توصيات واردة في تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها العاشرة

تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات

١٥٠ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات" (انظر E/2008/31، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٣/٢٠٠٨.

مشاركة المنظمات غير الحكومية وكيانات المجتمع المدني في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتيها الثانية عشرة والثالثة عشرة

١٥١ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الأول الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "مشاركة المنظمات غير الحكومية وكيانات المجتمع المدني في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتيها الثانية عشرة والثالثة عشرة" (انظر E/2008/31، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢١٧/٢٠٠٨.

(٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ١١ (E/2008/31).

## مشاركة الكيانات الأكاديمية في عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

١٥٢ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "مشاركة الكيانات الأكاديمية في عمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (انظر E/2008/31، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٨.

## تقرير الأمين العام عن العلم والتكنولوجيا والابتكار، المقرر تقديمه إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية عشرة

١٥٣ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الثالث الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "تقرير الأمين العام عن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار المقرر تقديمه إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية عشرة" (انظر E/2008/31، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٩.

## تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الحادية عشرة وجدول أعمالها المؤقت ووثائق الدورة الثانية عشرة للجنة

١٥٤ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الرابع الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الحادية عشرة وجدول أعمالها المؤقت ووثائق الدورة الثانية عشرة للجنة" (انظر E/2008/31، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٢٠.

## الوثيقة التي نظر فيها المجلس فيما يتعلق بتنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات

١٥٥ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٨ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي (A/63/72-E/2008/48)، الذي يتعلق بدور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٧ (البند ٤ من جدول الأعمال). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٦.

### ٣ - الإحصاءات

١٥٦ - نظر المجلس في البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال خلال جلسته ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين (E/2008/24)<sup>(٨)</sup>.

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٥٧ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال، المقرر ٢٣٨/٢٠٠٨.

توصية واردة في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة ومواعيد انعقادها

١٥٨ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع مقرر أوصت به اللجنة، عنوانه "تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها التاسعة والثلاثين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة ومواعيد انعقادها" (انظر E/2008/24، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٣٨/٢٠٠٨.

### ٤ - المستوطنات البشرية

١٥٩ - نظر المجلس في البند ١٣ (د) من جدول الأعمال، في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (E/2008/64).

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٦٠ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (د) من جدول الأعمال، المقرر ٢٣٩/٢٠٠٨.

#### المستوطنات البشرية

١٦١ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "المستوطنات البشرية" (E/2008/L.24).

(٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٤ (E/2008/24).

١٦٢ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر. انظر مقرر المجلس ٢٣٩/٢٠٠٨.

## ٥ - البيئة

١٦٣ - نظر المجلس في البند ١٣ (هـ) من جدول الأعمال، في جلسته ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليه:

(أ) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة (A/63/25)<sup>(٩)</sup>؛

(ب) تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (A/63/76) (E/2008/54).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٦٤ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (هـ) من جدول الأعمال، القرار ١٣/٢٠٠٨ والمقرر ٢٤٢/٢٠٠٨.

### الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة

١٦٥ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، كان معروضا على المجلس مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، عنوانه "الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة" (E/2008/L.21).

١٦٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ١٣/٢٠٠٨.

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس فيما يتصل بالبيئة

١٦٧ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية العاشرة. انظر مقرر المجلس ٢٤٢/٢٠٠٨.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٢٥ (A/63/25).

## ٦ - السكان والتنمية

١٦٨ - نظر المجلس في البند ١٣ (و) من جدول الأعمال، في جلسته ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الحادية والأربعين (E/2008/25)<sup>(١٠)</sup>.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٦٩ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (و) من جدول الأعمال، المقرر ٢٤٠/٢٠٠٨.

### توصية واردة في تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الحادية والأربعين

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الحادية والأربعين و جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين

١٧٠ - في الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، اعتمد المجلس مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة، وعنوانه "تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الحادية والأربعين و جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين" (انظر E/2008/25، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٤٠/٢٠٠٨.

## ٧ - الإدارة العامة والتنمية

١٧١ - نظر المجلس في البند ١٣ (ز) من جدول الأعمال في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها السابعة (E/2008/44)<sup>(١١)</sup>.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٧٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (ز) من جدول الأعمال، القرار ٣٢/٢٠٠٨ والمقرر ٢٥٤/٢٠٠٨.

(١٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ٥ (E/2008/25).

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٤ (E/2008/44).

### تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها السابعة وجدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة

١٧٣ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ) بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السابعة وجدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة" (E/2008/L.30).

١٧٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر. انظر المقرر ٢٥٤/٢٠٠٨.

### تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها السابعة

١٧٥ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ) بناء على مشاورات غير رسمية بعنوان "تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السابعة" (E/2008/L.33).

١٧٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر القرار ٣٢/٢٠٠٨.

## ٨ - التعاون الدولي في المسائل الضريبية

١٧٧ - نظر المجلس في البند ١٣(ح) من جدول الأعمال في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليه:

(أ) تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها

الثالثة (E/2008/45)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تقرير تمويل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في

المسائل الضريبية (E/2008/45)<sup>(١٢)</sup>.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٧٨ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (ح) من جدول الأعمال، القرار ١٦/٢٠٠٨.

(١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٥ (E/2008/45).

### لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

- ١٧٩ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية" (E/2008/L.27).
- ١٨٠ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر القرار ١٦/٢٠٠٨.

### ٩ - تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

- ١٨١ - نظر المجلس في البند ١٣ (ط) من جدول الأعمال في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه.
- ١٨٢ - لم تُقدم أي اقتراحات في إطار البند ١٣ (ط) من جدول الأعمال.

### ١٠ - رسم الخرائط

- ١٨٣ - نظر المجلس في البند ١٣ (ي) من جدول الأعمال في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه. وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين عليه:
- (أ) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة التاسع المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية (E/CONF.98/136)؛

- (ب) تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين (نيويورك، ٢٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧) (E/2007/89).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

- ١٨٤ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٣ (ي) من جدول الأعمال، المقررين ٢٤١/٢٠٠٨ و ٢٤٢/٢٠٠٨.

### مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية والدورة الخامسة والعشرون لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية

- ١٨٥ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس المجلس، جان - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية، بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية والدورة الخامسة والعشرون لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية" (E/2008/L.25).

١٨٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٤١.

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس فيما يتصل برسم الخرائط

١٨٧ - قرر المجلس في جلسته ٤١ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، بناء على اقتراح الرئيس، أن يحيط علماً بتقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين (E/2007/89). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٤٢.

## ١١ - المرأة والتنمية

١٨٨ - نظر المجلس في البند ١٣ (ك) بالاقتران مع البند ٧ (هـ) (تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها) والبند ١٤ (أ) (النهوض بالمرأة)، في جلسته ٤٠ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، وبالاقتران مع البند ١٤ (أ) في جلسته ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين (E/2008/27)<sup>(١٣)</sup>.

١٨٩ - ولم يتخذ المجلس أي إجراء في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

## طاء - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

١٩٠ - نظر المجلس في المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان (البند ١٤ من جدول الأعمال) في جلساته ٣٩ و ٤٠ و ٤٢ و ٤٤ المعقودة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد سرد للمناقشة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.39) و ٤٠ و ٤٢ و (٤٤).

١٩١ - وفي الجلسة ٣٩ المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٤ (ط) من جدول الأعمال (الخصوصية الجينية وعدم التمييز) بالاقتران مع البند ٧ (ز) من جدول الأعمال (التبغ والصحة) والبند ١٥ من جدول الأعمال (معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة)، واستمع إلى بيان استهلاكي أدلى به مدير مكتب الدعم والتنسيق لشؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١٩٢ - وفي الجلسة ٤٠ المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال (النهوض بالمرأة) بالاقتران مع البند ٧ (هـ) (تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها) والبند ١٣ (ك) (المرأة والتنمية)، واستمع إلى بيان

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٧ (E/2008/27).

استهلاكي أدلت به مساعدة الأمين العام والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة.

١٩٣ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، ناقش المجلس البنود من ١٤ (ب) إلى ١٤ (ح) من جدول الأعمال. واستمع المجلس إلى بيان استهلاكي أدلى به مدير مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في نيويورك (البند ١٤ (ز) من جدول الأعمال)؛ وتقرير شفوي أدلى به نائب مدير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، نيابة عن المفوضة السامية (البند ١٤ (هـ) من جدول الأعمال)؛ وبيان أدلى به رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (البند ١٤ (د) من جدول الأعمال).

١٩٤ - وفي إطار البند ١٤ من جدول الأعمال ككل، كان معروضاً على المجلس تقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (A/63/83-E/2008/77) (انظر أيضاً البنود ٤ و ٦ و ٧ و (و) و ٨ و ١٣).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٩٥ - وفي إطار البند ١٤ من جدول الأعمال ككل، اتخذ المجلس القرار ٣٣/٢٠٠٨ والمقرر ٢٥٦/٢٠٠٨.

### تعزيز تنسيق جهود الأمم المتحدة وغيرها من الجهود المبذولة في مكافحة الاتجار بالأشخاص

١٩٦ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، عرض ممثل بيلاروس، نيابة أيضاً عن الاتحاد الروسي وإكوادور<sup>(١)</sup> والصين والفلبين وكازاخستان والمكسيك<sup>(٢)</sup> واليابان، مشروع قرار معنون "تعزيز تنسيق جهود الأمم المتحدة وغيرها من الجهود المبذولة في مكافحة الاتجار بالأشخاص" (E/2008/L.31) ونقحه شفويًا على النحو التالي:

(أ) في نهاية الفقرة الحادية عشرة من ديباجة القرار، أضيفت عبارة "الذي يحفز جميع أشكال استغلال الأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، ومن ثم يفضي إلى تشجيع الاتجار"؛

(ب) وفي الفقرة ١، استُعيض عن عبارة "وكذلك في إطار منظومة الأمم المتحدة" بعبارة "وكذلك منظومة الأمم المتحدة"؛

(ج) وفي الفقرة ٣، استُعيض عن عبارة "لمكافحة الاتجار بالبشر" بعبارة "لمكافحة الاتجار بالأشخاص"؛

(د) وفي الفقرة ٩، أُضيفت في النص الانكليزي عبارة "UN.GIFT" بعد عبارة "مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر"؛

(هـ) وفي الفقرة ١١، أُضيفت كلمة "الدول" قبل كلمة "الأطراف".

١٩٧ - وفي الجلسة نفسها، تلا أمين المجلس بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بمشروع القرار.

١٩٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمد المجلس مشروع القرار E/2008/L.31 بصيغته المنقحة شفويا. انظر قرار المجلس ٣٣/٢٠٠٨.

١٩٩ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانين ممثل الولايات المتحدة والمراقب عن قبرغيزستان (انظر E/2008/SR.44).

### الوثيقة التي نظر فيها المجلس في إطار البند ١٤ من جدول الأعمال

٢٠٠ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، وبناء على اقتراح نائب رئيس المجلس، جون - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، قرر المجلس أن يحيط علما بتقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لتنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار ١٦/٦١ (A/63/83-E/2008/7). انظر مقرر المجلس ٢٥٦/٢٠٠٨.

### ١ - النهوض بالمرأة

٢٠١ - نظر المجلس في البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال في جلساته ٤٠ و ٤١ و ٤٤ المعقودة يومي ٢٣ و ٢٥ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه الوثائق التالية:

(أ) تقرير اللجنة المعنية بوضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين (E/2008/27)<sup>(١٣)</sup>؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (E/2008/53) (انظر أيضا ما ورد في إطار البند ٧(هـ))؛

(ج) تقرير الأمين العام عن الأعمال المقبلة لتعزيز المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (E/2008/62)؛

- (د) تقرير المجلس التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن أعمال دورته الخامسة (E/2008/73)؛
- (هـ) مذكرة من الأمانة العامة بشأن نتائج الدورة الأربعين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (E/2008/91).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٠٢ - اتخذ المجلس في إطار البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال، القرارين ١١/٢٠٠٨ و ٣٤/٢٠٠٨ والمقررين ٢٣٥/٢٠٠٨ و ٢٣٦/٢٠٠٨.

### التوصيات الواردة في تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين

#### الاستنتاجات المتفق عليها بشأن تمويل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٢٠٣ - قرر المجلس في جلسته ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أن يعرض على الجمعية العامة، كمساهمة في تحضيرات ونتائج مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري (المقرر عقده في الدوحة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨)، الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة تحت عنوان "تمويل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة" (انظر E/2008/27، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٣٥/٢٠٠٨.

#### حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها

٢٠٤ - اتخذ المجلس في جلسته ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، مشروع قرار أوصت به اللجنة بعنوان "حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة لها" (انظر E/2008/27، الفصل الأول - باء)، وذلك عن طريق تصويت بنداء الأسماء بأغلبية ٢٥ صوتاً مقابل صوتين، وامتناع ١٧ عضواً عن التصويت. انظر قرار المجلس ١١/٢٠٠٨. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إندونيسيا، أنغولا، أيسلندا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بربادوس، بنن، بيلاروس، الجزائر، الرأس الأخضر، سري لانكا، السلفادور، السودان، الصين، العراق، كازاخستان، كوبا، الكونغو، ماليزيا، المملكة العربية السعودية، موزامبيق، نيوزيلندا، هايتي.

المعارضون:

كندا، الولايات المتحدة.

المتنعون:

البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، السويد، فرنسا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، النمسا، هولندا، اليابان، اليونان.

٢٠٥ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانين ممثل الولايات المتحدة والمراقب عن إسرائيل. وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى المراقب عن فلسطين ببيان.

٢٠٦ - وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أدلى ببيانين ممثلاً أوروغواي والفلبين بشأن التصويت على مشروع القرار الذي اعتمد.

**تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثانية والخمسين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة ووثائقها**

٢٠٧ - في الجلسة ٤٠، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، صوّب أمين المجلس شفويًا الوثائق الواردة في تقرير اللجنة عن دورتها الثانية والخمسين على النحو التالي:

(أ) في الفقرة ٣ (ج) من الفصل الأول - جيم، تحت "الوثائق"، حُذف العنوان "تقرير الأمين العام بشأن وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث"؛

(ب) وفي الفقرة ٤ من الفصل الأول - جيم، تحت "الوثائق"، أضيف العنوان "تقرير الأمين العام بشأن الأعمال المقبلة للفريق العامل" بعد العنوان "مذكرة من الأمين العام يحيل بها قائمة الرسائل السرية المتعلقة بوضع المرأة".

٢٠٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقرير لجنة وضع المرأة بشأن دورتها الثانية والخمسين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين للجنة ووثائقها" بصيغته المصوبة شفويًا (انظر E/2008/27، الفصل الأول - جيم). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٣٦.

**تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها**

٢٠٩ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، مشروع قرار مقدم من نائب رئيس المجلس، جون - مارك هوشيت (لكسمبرغ) في إطار البند ١٤ (أ) من جدول

الأعمال بعنوان "تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها" (E/2008/L.32). انظر قرار المجلس ٣٤/٢٠٠٨.

٢١٠- وفي الجلسة نفسها، وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل فرنسا ببيان (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي).

### الوثائق التي نظر فيها المجلس في إطار البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال

٢١١- وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، قرر المجلس، بناء على اقتراح نائب رئيس المجلس، جون - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، أن يحيط علماً بالوثائق التالية (انظر مقرر المجلس ٢٥٦/٢٠٠٨):

(أ) تقرير الأمين العام بشأن الأعمال المقبلة لتعزيز المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة (E/2008/62)؛

(ب) تقرير المجلس التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن أعمال دورته الخامسة (E/2008/73)؛

(ج) مذكرة من الأمانة العامة بشأن تقرير عن نتائج الدورة الأربعين للجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (E/2008/91).

## ٢ - التنمية الاجتماعية

٢١٢- نظر المجلس في البند ١٤ (ب) من جدول الأعمال في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين (E/2008/26)<sup>(١٤)</sup>.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢١٣- اتخذ المجلس في إطار البند ١٤ (ب) من جدول الأعمال القرارات ١٧/٢٠٠٨ و ١٨/٢٠٠٨ و ١٩/٢٠٠٨ و ٢٠/٢٠٠٨ و ٢١/٢٠٠٨ والمقرر ٢٤٤/٢٠٠٨.

(١٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٨، الملحق رقم ٦ (E/2008/26)

## التوصيات الواردة في تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين

### الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٢١٤ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة بعنوان "الأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا"، (انظر E/2008/26، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ١٧/٢٠٠٨.

### تعزيز العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع

٢١٥ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الثاني الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تشجيع العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل للجميع"، (انظر E/2008/26، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ١٨/٢٠٠٨.

### تنظيم وأساليب عمل لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل

٢١٦ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الثالث الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تنظيم وأساليب عمل لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل"، (انظر E/2008/26، الفصل الأول - ألف) انظر قرار المجلس ١٩/٢٠٠٨.

### مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم

٢١٧ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الرابع الذي أوصت به اللجنة بعنوان "مواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين من جانبهم ولفائدتهم وبالتعاون معهم، وحماية حقوق الإنسان الخاصة بهم"، (انظر E/2008/26، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٢٠/٢٠٠٨.

### تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية

٢١٨ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الخامس الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في جدول أعمال التنمية"، (انظر E/2008/26، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٢١/٢٠٠٨.

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين وجدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين ووثائقها.

٢١٩ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها السادسة والأربعين وجدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين ووثائقها" (انظر E/2008/26، الفصل الأول - باء). انظر مقرر اللجنة ٢٠٠٨/٢٤٤.

٢٢٠ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل كوبا ببيان.

### ٣ - منع الجريمة والعدالة الجنائية

٢٢١ - نظر المجلس في البند ١٤ (ج) من جدول الأعمال في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها السابعة عشرة (E/2008/30)<sup>(١٥)</sup>.

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٢٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (ج) من جدول الأعمال، القرارات ٢٠٠٨/٢٢ و ٢٠٠٨/٢٣ و ٢٠٠٨/٢٤ و ٢٠٠٨/٢٥ والمقررين ٢٠٠٨/٢٤٥ و ٢٠٠٨/٢٤٦.

التوصيات الواردة في تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها السابعة عشرة

٢٢٣ - في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، تلا أمين المجلس بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بتقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/2008/30، الفصل الأول).

#### الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٢٢٤ - أوصى المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة بعنوان "الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٢٠٠٨/٢٢.

(١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٠ (E/2008/30).

### الحماية من الاتجار بالملتمكات الثقافية

٢٢٥ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة بعنوان "الحماية من الاتجار بالملتمكات الثقافية" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - باء). انظر قرار المجلس ٢٣/٢٠٠٨.

### تعزير منع الجريمة في المدن: نهج متكامل

٢٢٦ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الثاني الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تعزير منع الجريمة في المدن: نهج متكامل" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - باء) انظر قرار المجلس ٢٤/٢٠٠٨.

التعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات الحرجية، بما فيها الأخشاب والحيوانات والنباتات البرية وسائر الموارد البيولوجية الحرجية

٢٢٧ - اعتمد المجلس في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الثالث الذي أوصت به اللجنة بعنوان "التعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات الحرجية، بما فيها الأخشاب والحيوانات والنباتات البرية وسائر الموارد البيولوجية الحرجية" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - باء). انظر قرار اللجنة ٢٥/٢٠٠٨.

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها السابعة عشرة وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة للجنة ووثائقها

٢٢٨ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها السابعة عشرة وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة للجنة ووثائقها" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - جيم). انظر مقرر المجلس ٢٤٥/٢٠٠٨.

٢٢٩ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل كوبا ببيان.

تعيين أعضاء مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

٢٣٠ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تعيين أعضاء مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة" (انظر E/2008/30، الفصل الأول - جيم). انظر مقرر المجلس ٢٤٦/٢٠٠٨.

## ٤ - المخدرات

٢٣١ - نظر المجلس في البند ١٤ (د) من جدول الأعمال في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الحادية والخمسين (E/2008/28)<sup>(١٦)</sup> وتقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ٢٠٠٧<sup>(١٧)</sup>.

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٣٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (د) من جدول الأعمال، القرارين ٢٦/٢٠٠٨ و ٢٧/٢٠٠٨ والمقررين ٢٤٧/٢٠٠٨ و ٢٤٨/٢٠٠٨.

### التوصيات الواردة في تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الحادية والخمسين

٢٣٣ - في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، تلا أمين المجلس بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بتقرير لجنة المخدرات (انظر E/2008/28، الفصل الأول).

تعزيز استدامة التنمية البديلة وسلامتها بوصفها جانبا هاما في استراتيجية مكافحة المخدرات في الدول التي تُزرع فيها محاصيل غير مشروعة لإنتاج المخدرات

٢٣٤ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تعزيز استدامة التنمية البديلة وسلامتها بوصفها جانبا هاما من استراتيجية مكافحة المخدرات في الدول التي تُزرع فيها محاصيل غير مشروعة لإنتاج المخدرات" (انظر E/2008/28، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٢٦/٢٠٠٨.

٢٣٥ - وأدى المراقب عن تايلند ببيان.

### تقديم المساعدة الدولية إلى الدول المجاورة لأفغانستان الأكثر تضررا

٢٣٦ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع القرار الثاني الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقديم المساعدة الدولية إلى الدول المجاورة لأفغانستان الأكثر تضررا" (انظر E/2008/28، الفصل الأول - ألف). انظر قرار المجلس ٢٧/٢٠٠٨.

(١٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٨ (E/2008/28).

(١٧) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ٢٠٠٧ ( منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.08.XII).

تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الحادية والخمسين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجنة ووثائقها.

٢٣٧ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع المقرر الأول الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الحادية والخمسين وجدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجنة ووثائقها" (انظر E/2008/28، الفصل الأول - باء). انظر مقرر المجلس ٢٤٧/٢٠٠٨.

٢٣٨ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل كوبا ببيان.

#### تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

٢٣٩ - اعتمد المجلس في الجلسة ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة بعنوان "تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات" (انظر E/2008/28، الفصل الأول، الفرع باء). انظر مقرر المجلس ٢٤٨/٢٠٠٨.

### ٥ - مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

٢٤٠ - نظر المجلس في البند ١٤ (هـ) من جدول الأعمال في جلسته ٤٢ و ٤٤ المعقودتين يومي ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه. وكانت الوثائق التالية معروضة عليه:

(أ) رسالة مؤرخة ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجيبوتي لدى الأمم المتحدة (E/2008/63)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لمولدوفا لدى الأمم المتحدة (E/2008/84).

٢٤١ - وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، أدلى نائب مدير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، نيابة عن المفوض السامي لشؤون اللاجئين، ببيان شفوي عن جوانب التنسيق في عمل المفوضية.

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٤٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (هـ) من جدول الأعمال، المقررين ٢٥٥/٢٠٠٨ و ٢٥٦/٢٠٠٨.

توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين  
 ٢٤٣ - في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، قدم المراقب عن مولودوفا، وأيضا باسم  
 جيوتي<sup>(١)</sup>، مشروع مقرر معنون "توسيع عضوية اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم  
 المتحدة السامي لشؤون اللاجئين" (E/2008/L.11).  
 ٢٤٤ - وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، اتخذ المجلس مشروع المقرر  
 E/2008/L.11. انظر مقرر المجلس ٢٥٥/٢٠٠٨.

تقرير شفوي عن جوانب التنسيق في عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين  
 ٢٤٥ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، قرر المجلس أن يحيط علما بالتقرير  
 الشفوي عن جوانب التنسيق في عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الذي أُدلي به  
 في الجلسة ٤٢ من جلسات المجلس، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه. انظر مقرر المجلس  
 ٢٥٦/٢٠٠٨.

## ٦ - التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وخطة عمل ديربان

٢٤٦ - لم تقدم مقترحات في إطار البند ١٤ (و).

## ٧ - حقوق الإنسان

٢٤٧ - نظر المجلس في البند ١٤ (ز) من جدول الأعمال في جلستيه ٤٢ و ٤٤ المعقودتين  
 في ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه. وكانت الوثائق التالية معروضة على المجلس:

(أ) تقرير لجنة حقوق الطفل (A/63/14)<sup>(١٨)</sup>؛

(ب) تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوريتها الثامنة  
 والثلاثين والتاسعة والثلاثين (E/2008/22)<sup>(١٩)</sup>؛

(ج) تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/2008/76).

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٤٨ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (ز) من جدول الأعمال، المقرر ٢٥٦/٢٠٠٨.

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٤١ (A/63/41).

(١٩) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الملحق رقم ٢ (E/2008/22).

### الوثائق التي نظر فيها المجلس في إطار البند ١٤ (ز) من جدول الأعمال

٢٤٩ - قرر المجلس في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، أن يحيط علما بالتقارير التالية (انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٥٦):

(أ) تقرير لجنة حقوق الطفل (A/63/41)<sup>(١٨)</sup>؛

(ب) تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين (E/2008/22)<sup>(١٩)</sup>؛

(ج) تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (E/2008/76).

### ٨ - المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

٢٥٠ - نظر المجلس في البند الفرعي ١٤ (ح) في جلسته ٤٢ و ٤٤ المعقودتين يومي ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن أعمال دورته السابعة (E/2008/43).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٥١ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (ح) من جدول الأعمال، المقررات ٢٤٩/٢٠٠٨ و ٢٥٠/٢٠٠٨ و ٢٥١/٢٠٠٨ و ٢٥٦/٢٠٠٨.

### التوصيات الواردة في تقرير المنتدى عن أعمال دورته السابعة

٢٥٢ - في الجلسة ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، تلا أمين المجلس بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بتقرير المنتدى (انظر E/2008/43، الفصل الأول).

### اجتماع فريق الخبراء الدولي المعني بتنفيذ المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية

٢٥٣ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه مشروع المقرر الأول الذي أوصى به المنتدى بعنوان "اجتماع فريق الخبراء الدولي المعني بتنفيذ المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية" (انظر E/2008/43، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٤٩/٢٠٠٨.

٢٥٤ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان.

### مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثامنة للمنتدى

٢٥٥ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٢، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، مشروع القرار الثاني الذي أوصى به المنتدى بعنوان "مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثامنة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية" (انظر E/2008/43، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٥٠/٢٠٠٨.

### جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للمنتدى ووثائقها

٢٥٦ - اعتمد المجلس في جلسته ٤٤ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، مشروع المقرر الثالث الذي أوصى به المنتدى بعنوان "جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ووثائقها" (انظر E/2008/43، الفصل الأول - ألف). انظر مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٨.

٢٥٧ - وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان؛ وبعد اعتماد مشروع المقرر، أدلى ممثل كندا ببيان.

### تقرير المنتدى الدائم عن دورته السابعة

٢٥٨ - قرر المجلس في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، أن يحيط علما بتقرير المنتدى عن دورته السابعة (E/2008/43). انظر مقرر المجلس ٢٥٦/٢٠٠٨.

### ٩ - الخصوصية الجينية وعدم التمييز

٢٥٩ - نظر المجلس في البند ١٤ (ط) من جدول الأعمال في جلسته ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه. وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الخصوصية الجينية وعدم التمييز (E/2008/51).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٦٠ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٤ (ط) من جدول الأعمال، المقرر ٢٣٣/٢٠٠٨.

### الخصوصية الجينية وعدم التمييز

٢٦١ - اعتمد المجلس في جلسته ٣٩، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، مشروع مقرر مقدم من نائب رئيس المجلس، جون - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير رسمية،

بعنوان "الخصوصية الجينية وعدم التمييز" (E/2008/L.20). انظر مقرر المجلس  
٢٣٣/٢٠٠٨.

## ياء - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

٢٦٢ - نظر المجلس في البند ١٥ من جدول الأعمال في جلسته ٣٩ و ٤٤ المعقودتين في  
٢٢ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد عرض للمناقشة في المحضرين الموجزين ذوي الصلة  
(E/2008/SR.39 و ٤٤)

٢٦٣ - وفي الجلسة ٣٩ المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه، ناقش المجلس البند ١٥ من جدول  
الأعمال بالاقتران مع البندين ٧ (ز) (التبغ والصحة) و ١٤ (ط) (الخصوصية الجينية وعدم  
التمييز). ولأغراض النظر في هذا البند، كان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام عن  
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (E/2008/72).

٢٦٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس مكتب معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في  
نيويورك ببيان استهلاكي.

## الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٦٥ - اتخذ المجلس، في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال، القرار ٣٥/٢٠٠٨.

## معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

٢٦٦ - كان معروضا على المجلس في جلسته ٤٤، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، مشروع قرار  
مقدم من نائب رئيس المجلس، جون - مارك هوشيت (لكسمبرغ)، بناء على مشاورات غير  
رسمية، بعنوان "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث" (E/2008/L.37).

٢٦٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المجلس مشروع القرار. انظر قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٨.

## الفصل التاسع

### الانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات

١ - نظر المجلس في مسألة الانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات في دورتيه التنظيمية والتنظيمية المستأنفة (البند ٤ من جدول الأعمال) وفي دورته الموضوعية (البند ١ من جدول الأعمال). ونظر المجلس في هذه المسألة في جلساته ١ و ٢ و ٦ و ١١ و ٢٩ و ٣٢ المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير و ٥ شباط/فبراير و ٢٩ نيسان/أبريل و ٢٠ حزيران/يونيه و ١١ و ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويرد عرض لوقائع الجلسات في المحاضر الموجزة ذات الصلة (E/2008/SR.1 و ٢ و ٦ و ١١ و ٢٩ و ٣٢). ولأغراض النظر في هذه المسألة، كانت الوثائق التالية معروضة على المجلس:

- (أ) جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ (E/2008/2 و Add.1 و Corr.1/Add.1)؛
- (ب) مذكرة من الأمين العام بشأن تعيين عضو في لجنة خبراء الإدارة العامة (E/2008/9)؛
- (ج) مذكرة من الأمين العام بشأن تعيين ثلاثة أعضاء جدد في لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية (E/2008/9/Add.1)؛
- (د) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب أعضاء اللجان الفنية في المجلس (E/2008/9/Add.2)؛
- (هـ) مذكرة من الأمين العام بشأن ترشيح ٢٠ عضواً في لجنة البرامج والتنسيق (E/2008/9/Add.3)؛
- (و) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ٢١ عضواً في فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ (E/2008/9/Add.4)؛
- (ز) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب تسعة أعضاء في اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/2008/9/Add.5 و Add.13)؛
- (ح) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١١ عضواً في المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/2008/9/Add.6)؛
- (ط) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١١ عضواً للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2008/9/Add.7)؛

- (ي) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ستة أعضاء في المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي (E/2008/9/Add.8).
- (ك) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب خمسة أعضاء في مجلس تنسيق البرامج لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (E/2008/9/Add.9)؛
- (ل) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب ١٩ عضواً لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (E/2008/9/Add.10)؛
- (م) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب تسعة أعضاء في لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: معلومات عن السير الذاتية للمرشحين (E/2008/9/Add.11)؛
- (ن) مذكرة من الأمين العام بشأن طلب العضوية في لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها التابعة للجنة الخبراء المعنية بمسألة نقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (E/2008/9/Add.12)؛
- (س) مذكرة من الأمين العام بشأن انتخاب عضو في المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (E/2008/9/Add.14).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

- ٢ - اتخذ المجلس، في إطار البند المتعلق بالانتخابات والترشيحات والتصديقات والتعيينات، المقررات ٢٠٠٨/٢٠١ ألف وباء وجيم ودال وهاء.

## الفصل العاشر

### المسائل التنظيمية

١ - عقد المجلس دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٨ بمقر الأمم المتحدة في ١٤ كانون الثاني/يناير و ٥ و ٨ شباط/فبراير (الجلسات الأولى إلى الثالثة)؛ وعقد اجتماعه الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بمقر الأمم المتحدة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ (الجلسات الرابعة والخامسة)؛ وعقد دورته التنظيمية المستأنفة في مقر الأمم المتحدة في ٢٩ نيسان/أبريل و ١٢ و ٢٠ حزيران/يونيه (الجلسات ٦ و ١٠ و ١١)؛ وعقد اجتماعه الخاص المعني بأزمة الغذاء العالمية في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨ (الجلسات من ٧ إلى ٩)؛ وعقد دورته الموضوعية في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (الجلسات ١٢ إلى ٤٥)؛ وعقد دورته الموضوعية المستأنفة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من \_\_\_\_\_ إلى \_\_\_\_\_ (الجلسات من \_\_\_\_\_ إلى \_\_\_\_\_).

### ألف - الدورة التنظيمية

#### افتتاح المجلس

- ٢ - افتتح الجلسة الأولى، يوم ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، رئيس المجلس لعام ٢٠٠٧، دايوس شيكوليس (ليتوانيا) وأدلى ببيان.
- ٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان رئيس المجلس لعام ٢٠٠٨، ليو ميروريس (هايتي)، عقب انتخابه بالتركية.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها أيضا، ألقى الأمين العام للأمم المتحدة خطابا أمام المجلس.

#### انتخاب أعضاء المكتب

- ٥ - عملا بالفقرة ٢ (ك) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨، انتخب المجلس بالتركية، في جلسته الأولى المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير، الأشخاص التالية أسماؤهم نوابا لرئيس المجلس لعام ٢٠٠٨: أنطونيو بيدرو مونتيرو ليما (الرأس الأخضر)؛ وكيم هيون تشونغ (جمهورية كوريا)؛ وأندري دابكيوناس (بيلاروس)؛ وجون - مارك هوشيت (لكسمبرغ).
- ٦ - وفي الجلسة ١٠ المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه، أدلى رئيس المجلس ببيان ذكر فيه أن مجموعة الدول الآسيوية، طبقا للمادة ٢٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، قد أيدت ترشيح بارك إين - كوك، الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى

الأمم المتحدة في نيويورك، لإكمال الفترة المتبقية من ولاية كيم هيون تشونغ الذي اضطر إلى العودة إلى عاصمة بلده. وانتخب المجلس عندئذ بالتزكية السيد بارك إين - كوك نائبا لرئيس المجلس للفترة المتبقية من دورته لعام ٢٠٠٨.

### جدول الأعمال

٧ - أقر المجلس في جلسته الأولى، المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير، جدول الأعمال المؤقت لدورته التنظيمية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/2) (انظر المرفق الأول).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٨ - اتخذ المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٨ ثمانية مقررات بشأن مسائل تنظيمية. انظر مقررات المجلس ٢٠٠٨/٢٠٢ إلى ٢٠٠٨/٢٠٩.

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين

٩ - قرر المجلس في جلسته الثانية، المعقودة في ٥ شباط/فبراير، أن يحيط علما بتقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين (E/2007/22). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٢.

الموعد المقترح لعقد الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

١٠ - قرر المجلس في جلسته الثانية المعقودة في ٥ شباط/فبراير عقد اجتماعه الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مقر الأمم المتحدة يوم ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٣.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

١١ - وافق المجلس في جلسته الثانية المعقودة في ٥ شباط/فبراير، بعد أن نظر في برنامج العمل الأساسي المقترح لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ (E/2008/1)، على جدول الأعمال المؤقت

المقترح لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ ووثائقها (E/2008/1، الفرع الأول) بصيغتيهما المصوبة شفويا (انظر المرفق الأول). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٤.

### برنامج العمل الأساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

١٢ - قرر المجلس في جلسته الثانية المعقودة في ٥ شباط/فبراير، بعد أن نظر في برنامج العمل الأساسي المقترح لعامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ (E/2008/1)، أن يحيط علما بقائمة المسائل المزمع إدراجها في برنامج عمل المجلس لعام ٢٠٠٨ والوثائق المتعلقة بكل بند من بنود جدول الأعمال (E/2008/1، الفرع الثاني). انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٥.

### الترتيبات العملية لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٨

١٣ - قرر المجلس في جلسته الثانية، المعقودة في ٥ شباط/فبراير، اتخاذ الترتيبات العملية التالية لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٦):

- (أ) يُعقد الجزء الرفيع المستوى في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (ب) يُعقد حوار مع الأمانات التنفيذية للجان الإقليمية في ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (ج) يُعقد الجزء المتعلق بالتنسيق في الفترة من ٧ إلى ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (د) يُعقد الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (هـ) يُعقد الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية في الفترة من ١٥ إلى ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (و) يُعقد الجزء العام في الفترة من ١٨ إلى ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛
- (ز) اختتام أعمال المجلس يوم ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

### الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

١٤ - قرر المجلس في جلسته الثانية، المعقودة في ٥ شباط/فبراير، تخصيص أعمال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ لموضوع التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨، المتعلق بمسألة الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث

سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تطلعت بها منظومة الأمم المتحدة. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٧.

### موضوع المناقشة المواضيعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

١٥ - قرر المجلس في جلسته الثالثة، المعقودة في ٨ شباط/فبراير، مشيراً إلى مقرره ٢٠٠٧/٢١٣ الذي قرر فيه إدراج مناقشة عن تعزيز نهج متكامل لإزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة كجزء من أعمال دورته المواضيعية لعام ٢٠٠٨، أن يكون موضوع المناقشة المواضيعية للجزء الرفيع المستوى من دورته لعام ٢٠٠٨ هو "تعزيز نهج متكامل لإزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة". انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٨.

### موضوع البند المتعلق بالتعاون الإقليمي في الدورة المواضيعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

١٦ - قرر المجلس في جلسته الثالثة المعقودة في ٨ شباط/فبراير أن يكون موضوع البند المتعلق بالتعاون الإقليمي لدورة المجلس المواضيعية لعام ٢٠٠٨ هو "البعد الإقليمي لمواضيع الجزء الرفيع المستوى لعام ٢٠٠٨". انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٠٩.

### باء - الدورة التنظيمية المستأنفة

١٧ - كان معروضا على المجلس في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ جدول أعمال دورته التنظيمية المستأنفة وما يتعلق بها من وثائق (E/2008/2/Add.1 و Corr.1 و E/2008/9 و Add.1 إلى Add.13).

### الإجراء الذي اتخذته المجلس

١٨ - اتخذ المجلس في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨ قراراً وأربعة مقررات بشأن مسائل تنظيمية. انظر قرار المجلس ٢٠٠٨/١ والمقررين ٢٠٠٨/٢١٠ و ٢٠٠٨/٢١٣.

### مكان ومواعيد انعقاد الدورة الخامسة والعشرين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

١٩ - أعرب المجلس في جلسته السادسة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، وقد نظر في الرسالة المؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨ الموجهة من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية

والاجتماعية لغربي آسيا والتي يبلغ فيها المجلس بعرض حكومة اليمن استضافة الدورة الخامسة والعشرين للجنة، عن امتنانه لحكومة اليمن لعرضها السخي ووافق على عقد الدورة الخامسة والعشرين للجنة في صنعاء في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨. انظر قرار المجلس ١/٢٠٠٨.

### اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها: مشروع المرفق المنقح المتعلق بمنظمة السياحة العالمية

٢٠ - قرر المجلس في جلسته السادسة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، أن يحيط علما بالقرار ٥٤٥ (د-١٧) الصادر عن الجمعية العامة لمنظمة السياحة العالمية، وأن يوصي منظمة السياحة العالمية بالموافقة النهائية على مشروع المرفق المنقح الوارد في القرار. انظر مقرر المجلس ٢١٠/٢٠٠٨.

### تقرير الأمين العام عن تمويل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

٢١ - قرر المجلس في جلسته السادسة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، تأجيل نظره في التقرير إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨. انظر مقرر المجلس ٢١١/٢٠٠٨.

### مناقشة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمسألة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٢٢ - قرر المجلس في اجتماعه السادس، المعقود في ٢٩ نيسان/أبريل، فيما يخص المناقشة التي ستُعقد بشأن مسألة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، ما يلي (انظر مقرر المجلس ٢١٢/٢٠٠٨):

(أ) أن يكون موضوع المناقشة "التنسيق في المرحلة الانتقالية بين الإغاثة في حالات الطوارئ والانتعاش المستدام"؛

(ب) أن تكون المناقشة نشاطا غير رسمي يُعقد في صباح يوم ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٨؛

(ج) أن تجري المناقشة من خلال حلقة نقاش وألا تكون هناك وثيقة ختامية يتفاوض عليها.

## موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨

٢٣ - قرر المجلس في جلسته السادسة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ هو "بناء الإمكانيات والقدرات على جميع الصُّعد لتقديم المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب، بما في ذلك الحد من خطر الكوارث"، وأن يدعو إلى عقد اجتماعين لفريقيين عن موضوعي "الحد من أخطار الكوارث والتأهب لها: مواجهة الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية، بما فيها أثر تغير المناخ" و"التحديات الإنسانية المتصلة بالمعونة الغذائية العالمية، بما فيها تعزيز الجهود المبذولة والتعاون على الصعيد الدولي في هذا المجال". انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٣.

### جيم - الدورة الموضوعية

#### الإجراء الذي اتخذته المجلس

٢٤ - اتخذ المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ ثلاثة مقررات بشأن مسائل تنظيمية. انظر مقررات المجلس ٢٠٠٨/٢١٤ و ٢٠٠٨/٢٥٧ و ٢٠٠٨/٢٥٨.

#### جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٢٥ - نظر المجلس، في جلسته ١٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، في جدول أعمال دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ وتنظيم أعماله. وكانت الوثائق التالية معروضة عليه:

(أ) جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/100)؛

(ب) برنامج العمل المقترح للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/L.5)؛

(ج) مذكرة من الأمانة العامة بشأن حالة وثائق الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (E/2008/L.6)؛

(د) ورقة اجتماع معنونة "معلومات مستكملة عن حالة وثائق الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٨" (E/2008/CRP.1).

٢٦ - وفي الجلسة نفسها، أقر المجلس جدول أعمال دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ (انظر المرفق الأول) ووافق على برنامج عمل الدورة. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٤.

### الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية لكي يستمع إليها المجلس

٢٧ - وافق المجلس في جلسته ١٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، بناء على توصية من اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، على الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية (انظر E/2008/82) لكي يستمع إليها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨ في إطار البند ٢ من جدول الأعمال. انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢١٤.

### موضوع المناقشة المواضيعية لعام ٢٠٠٩ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٨ - قرر المجلس في جلسته ٤٥ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، أن يعتمد الموضوع التالي لمناقشته الموضوعية لعام ٢٠٠٩: "الاتجاهات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الصحة العامة". انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٥٧.

### برنامج العمل المتعدد السنوات للاستعراضين الوزاريين السنويين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١

٢٩ - قرر المجلس في جلسته ٤٥، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، أن يعتمد الموضوعين التاليين للاستعراضين الموضوعيين السنويين اللذين سيجريهما على المستوى الوزاري عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ (انظر مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٥٨):

عام ٢٠١٠:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتصل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

عام ٢٠١١:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتصل بالتعليم

## المرفق الأول

جداول أعمال الدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام  
٢٠٠٨ والدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨

جدول أعمال الدورة التنظيمية والدورة التنظيمية المستأنفة لعام ٢٠٠٨

أقره المجلس في جلسته الأولى المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - برنامج العمل الأساسي للمجلس.
- ٤ - الانتخابات والترشيحات والتعيينات وإقرار التعيينات.

جدول أعمال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٨

أقره المجلس في جلسته ١٣ المعقودة في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧

- ١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

- ٢ - الجزء الرفيع المستوى:
  - (أ) الحوار الرفيع المستوى مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسات أو التطورات الجارية في الاقتصاد العالمي؛
  - (ب) منتدى التعاون الإنمائي؛
  - (ج) الاستعراض الوزاري السنوي: تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بالتنمية المستدامة؛
  - (د) المناقشة المواضيعية: تعزيز نهج متكامل إزاء التنمية الريفية في البلدان النامية من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع مراعاة التحديات الراهنة.

### الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية:

- ٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:
- (أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛
- (ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

### الجزء المتعلق بالتنسيق

- ٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٧.

### الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

### الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛
- (ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة؛
- (و) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من التراع؛

- (ز) التبغ أو الصحة.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ بآء و ٢٦٥/٦٠، بما فيها القرار ١٦/٦١.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٠ - التعاون الإقليمي.
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل.
- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:
- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ي) رسم الخرائط؛
- (ك) المرأة والتنمية.
- ١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:
- (أ) النهوض بالمرأة؛

- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛
- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل دوربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ط) الخصوصية الجنينية وعدم التمييز.

١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة.

## المرفق الثاني

المنظمات الحكومية الدولية التي سمّاها المجلس بموجب المادة ٧٩ من النظام الداخلي<sup>(أ)</sup> للمشاركة في مداوالات المجلس بشأن المسائل الداخلة ضمن نطاق أنشطتها

منظمات وكيانات أخرى منحتها الجمعية العامة مركز المراقب الدائم:

مجموعة دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ (قرار الجمعية العامة ٤/٣٦)

الاتحاد الأفريقي<sup>(ب)</sup> (قرار الجمعية العامة ٢٠١١ (د-٢٠) ومقرر الجمعية ٤٧٥/٥٦)

وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (قرار الجمعية العامة ٦/٤٣)

المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (قرار الجمعية العامة ٢/٣٥)

مصرف التنمية الآسيوي (قرار الجمعية العامة ٣٠/٥٧)

رابطة أمم جنوب شرق آسيا (قرار الجمعية العامة ٤٤/٦١)

منظمة معاهدة الأمن الجماعي (قرار الجمعية العامة ٥٠/٥٩)

الصندوق المشترك للسلع الأساسية (قرار الجمعية العامة ٢٦/٦٠)

رابطة الدول المستقلة (قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٤٨)

مجموعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية (قرار الجمعية العامة ١٠/٥٤)

تجمع الساحل والصحراء (قرار الجمعية العامة ٩٢/٥٦)

المؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا (قرار الجمعية العامة ٧٧/٦٢)

مجلس التعاون لدول الخليج العربية (قرار الجمعية العامة ٧٨/٦٢)

مجلس التعاون الجمركي (قرار الجمعية العامة ٢١٦/٥٣)

(أ) فيما يلي نص المادة ٧٩ المعنونة "اشتراك المنظمات الحكومية الدولية الأخرى": "يجوز لممثلي المنظمات الحكومية الدولية التي تمنحها الجمعية العامة مركز المراقب الدائم ولممثلي المنظمات الحكومية الدولية الأخرى التي يسميها المجلس لغرض مخصوص أو على أساس دائم بناء على توصية المكتب أن يشتركوا، دون أن يكون لهم حق التصويت، في مداوالات المجلس بشأن المسائل التي تدخل في نطاق أنشطة تلك المنظمات".

(ب) حل محل منظمة الوحدة الأفريقية.

- جماعة شرق أفريقيا (قرار الجمعية العامة ٨٦/٥٨)
- الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (قرار الجمعية العامة ١٦١/٥٥)
- الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (قرار الجمعية العامة ٥١/٥٩)
- مؤتمر ميثاق الطاقة (قرار الجمعية العامة ٧٥/٦٢)
- مصرف التنمية الأوروبي الآسيوي (قرار الجمعية العامة ٧٦/٦٢)
- الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية (قرار الجمعية العامة ٨٤/٥٨)
- الجماعة الأوروبية (قرار الجمعية العامة ٣٢٠٨ (د-٢٩))
- مجموعة جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا (قرار الجمعية العامة ٨٥/٥٨)
- مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٠)
- الكرسي الرسولي (قرار الجمعية العامة ٣١٤/٥٨)
- المؤتمر الإيبيري - الأمريكي (قرار الجمعية العامة ٢٨/٦٠)
- لجنة المحيط الهندي (قرار الجمعية العامة ٤٣/٦١)
- مصرف التنمية للبلدان الأمريكية (قرار الجمعية العامة ١٦٠/٥٥)
- المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة (قرار الجمعية العامة ٣١/٥٧)
- المحكمة الجنائية الدولية (قرار الجمعية العامة ٣١٨/٥٨)
- المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) (قرار الجمعية العامة ١/٥١)
- المنظمة الدولية لتطوير القانون (قرار الجمعية العامة ٩٠/٥٦)
- الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (قرار الجمعية العامة ٢/٤٩)
- المنظمة الهيدرولوجرافية الدولية (قرار الجمعية العامة ٩١/٥٦)
- المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية (قرار الجمعية العامة ٨٣/٥٨)
- المنظمة الدولية للفرانكوفونية (قرار الجمعية العامة ١٨/٣٣)
- المحكمة الدولية لقانون البحار (قرار الجمعية العامة ٢٠٤/٥١)
- الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (قرار الجمعية العامة ١٩٥/٥٤)

- الاتحاد البرلماني الدولي (قرار الجمعية العامة ٣٢/٥٧)
- مجموعة البنك الإسلامي للتنمية (قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦١)
- المعهد الإيطالي الأمريكي اللاتيني (قرار الجمعية العامة ٧٤/٦٢)
- رابطة تكامل أمريكا اللاتينية (قرار الجمعية العامة ٢٥/٦٠)
- جامعة الدول العربية (قرار الجمعية العامة ٤٧٧ (د-٥))
- صندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط (الأوبك) للتنمية الدولية (قرار الجمعية العامة ٤٢/٦١)
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (قرار الجمعية العامة ٦/٥٣)
- منظمة الدول الأمريكية (قرار الجمعية العامة ٢٥٣ (د-٣))
- منظمة دول شرق البحر الكاريبي (قرار الجمعية العامة ٥٢/٥٩)
- منظمة المؤتمر الإسلامي (قرار الجمعية العامة ٣٣٦٩ (د-٣٠))
- فلسطين (قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٢)
- شركاء في مجال السكان والتنمية (قرار الجمعية العامة ٢٩/٥٧)
- المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المتاخمة (قرار الجمعية العامة ٧٣/٦٢)
- منظمة شنغهاي للتعاون (قرار الجمعية العامة ٤٨/٥٩)
- رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (قرار الجمعية العامة ٥٣/٥٩)
- الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (قرار الجمعية العامة ٤٩/٥٩)
- منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة (قرار الجمعية العامة ٢٦٥/٤٨)
- المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (قرار الجمعية العامة ٣/٣٥)
- مصرف التنمية الأفريقي (قرار الجمعية العامة ١٠/٤٢)
- مجلس أوروبا (قرار الجمعية العامة ٦/٤٤)
- لجنة الصليب الأحمر الدولية (قرار الجمعية العامة ٦/٤٥)
- الجماعة الكاريبية (قرار الجمعية العامة ٨/٤٦)
- المنظمة الدولية للهجرة (قرار الجمعية العامة ٤/٤٧)

- منظمة التعاون الاقتصادي (قرار الجمعية العامة ٢/٤٨)
- محكمة التحكيم الدائمة (قرار الجمعية العامة ٣/٤٨)
- برلمان أمريكا اللاتينية (قرار الجمعية العامة ٤/٤٨)
- منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (قرار الجمعية العامة ٥/٤٨)
- منتدى جزر المحيط الهادئ (قرار الجمعية العامة ١/٤٩)
- منظومة التكامل لأمريكا الوسطى (قرار الجمعية العامة ٢/٥٠)
- السلطة الدولية لقاع البحار (قرار الجمعية العامة ٦/٥١)
- جماعة دول الأنديز (قرار الجمعية العامة ٦/٥٢)
- رابطة الدول الكاريبية (قرار الجمعية العامة ٥/٥٣)
- منظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود (قرار الجمعية العامة ٥/٥٤)
- أمانة الكمنولث (قرار الجمعية العامة ٣/٣١)

## منظمات سبماها المجلس الاقتصادي والاجتماعي

### المشاركة على أساس دائم

- الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (مقرر المجلس ٢٣٣/٢٠٠٥)
- اتحاد المجالس الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا (مقرر المجلس ٢٢٥/١٩٩٦)
- الرابطة الدولية للمجالس الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات المماثلة (مقرر المجلس ٣١٨/٢٠٠١)
- الشراكة العالمية للمياه (مقرر المجلس ٢٣٣/٢٠٠٥)
- لجنة هلسنكي (مقرر المجلس ٣١٢/٢٠٠٣)
- مؤسسة استخدام طحلب السبيروولينا الدقيق في مكافحة سوء التغذية (مقرر المجلس ٢١٢/٢٠٠٣)
- المؤسسة العالمية للصحاري (مقرر المجلس ٢٣١/٢٠٠٤)
- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية (مقرر المجلس ١٠٩ (د-٥٩))
- المركز الإقليمي للتكنولوجيا (مقرر المجلس ١٥١/١٩٨٠)

- مركز التنمية لآسيا والمحيط الهادئ (مقرر المجلس ٢٠٠٠/٢١٣)
- مركز الجنوب (مقرر المجلس ٢٠٠٦/٢٤٤)
- المركز الدولي للمؤسسات العامة في البلدان النامية (مقرر المجلس ١٩٨٠/١١٤)
- المركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا الأحيائية (مقرر المجلس ١٩٩٧/٢١٥)
- معهد البلدان الأمريكية للتعاون في ميدان الزراعة (مقرر المجلس ٢٠٠٦/٢٠٤)
- المنتدى الحكومي الدولي المعني بالتعدين والمعادن والفلسزات والتنمية المستدامة (مقرر المجلس ٢٠٠٦/٢٤٤)
- المنظمة الإسلامية للتربية والعلم والثقافة (مقرر المجلس ٢٠٠٣/٢٢١)
- المنظمة الآسيوية للإنتاجية (مقرر المجلس ١٩٨٠/١١٤)
- المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية (مقرر المجلس ١٩٩٢/٢٦٥)
- منظمة البلدان المصدرة للنفط (مقرر المجلس ١٠٩ (د-٥٩))
- منظمة الدول الأيبيرية - الأمريكية للتربية والعلم والثقافة (مقرر المجلس ١٩٨٦/١٥٦)
- منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة (مقرر المجلس ١٩٨٠/١١٤)

### المشاركة لغرض مخصوص

- الرابطة الدولية للبوكسيت (مقرر المجلس ١٩٨٧/١٦١)
- كلية أمريكا اللاتينية للعلوم الاجتماعية (مقرر المجلس ٢٣٩ (د-٦٢))
- مجلس المحاسبة الأفريقي (مقرر المجلس ١٩٨٧/١٦١)
- مجلس وزراء الداخلية العرب (مقرر المجلس ١٩٨٧/١٦١)
- المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب (مقرر المجلس ١٩٨٩/١٦٥)
- المعهد الثقافي الأفريقي (مقرر المجلس ١٩٨٧/١٦١)
- المنظمة الدولية للدفاع المدني (مقرر المجلس ١٠٩ (د - ٥٩))

## المرفق الثالث

## تكوين المجلس وهيئاته الفرعية وهيئات المتصلة به

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(٥٤ عضواً؛ مدة العضوية ثلاث سنوات)

تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	الأعضاء في عام ٢٠٠٨
٢٠١٠	الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي
٢٠٠٩	إندونيسيا	إندونيسيا
٢٠١٠	أوروغواي	أنغولا
٢٠١٠	أيسلندا	أوروغواي
٢٠١٠	باكستان	أيسلندا
٢٠١٠	البرازيل	باراغواي
٢٠٠٩	بربادوس	باكستان
٢٠١٠	بولندا	البرازيل
٢٠٠٩	بوليفيا	بربادوس
٢٠٠٩	بيلاروس	البرتغال
٢٠٠٩	الجزائر	بنن
٢٠١٠	جمهورية كوريا	بولندا
٢٠٠٩	الرأس الأخضر	بوليفيا
٢٠٠٩	رومانيا	بيلاروس
٢٠١٠	سانت لوسيا	الجزائر
٢٠٠٩	السلفادور	الجمهورية التشيكية
٢٠٠٩	السودان	جمهورية كوريا
٢٠١٠	السويد	الرأس الأخضر
٢٠٠٩	الصومال	رومانيا
٢٠١٠	الصين	سانت لوسيا
٢٠٠٩	العراق	سري لانكا
٢٠٠٩	الفلبين	السلفادور
٢٠٠٩	كازاخستان	السودان
٢٠١٠	الكاميرون	السويد
٢٠٠٩	كندا	الصومال
٢٠١٠	الكونغو	الصين

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩ <sup>(أ)</sup>	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
العراق	لكسمبرغ	٢٠٠٩
غيانا	ماليزيا	٢٠١٠
غينيا - بيساو	ملاوي	٢٠٠٩
فرنسا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠١٠
الفلبين	موزامبيق	٢٠١٠
كازاخستان	مولدوفا	٢٠١٠
الكاميرون	النيجر	٢٠١٠
كندا	نيوزيلندا	٢٠١٠
كوبا	هولندا	٢٠٠٩
الكونغو	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٠٩
لكسمبرغ		
ليختنشتاين <sup>(ب)</sup>		
ماليزيا		
مدغشقر		
ملاوي		
المملكة العربية السعودية		
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية		
موريتانيا		
موزامبيق		
مولدوفا		
النمسا		
النيجر		
نيوزيلندا		
هايتي		
هولندا		
الولايات المتحدة الأمريكية		
اليابان		
اليونان		

(أ) ستتولى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين ملء المقاعد الثمانية عشر المتبقية.

(ب) انتخبها الجمعية العامة في جلستها العامة ٤٦ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ لتحل محل ألمانيا التي استقالت اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

**اللجان الفنية واللجان الفرعية  
اللجنة الإحصائية  
(٢٤ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)**

تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	الأعضاء في عام ٢٠٠٨
٢٠٠٩	الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي
٢٠١٢	أرمينيا	ألمانيا
٢٠١٢	ألمانيا	بيلاروس
٢٠١١	بيلاروس	توغو
٢٠١١	توغو	جامايكا
٢٠٠٩	جامايكا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٠٩	جمهورية الكونغو الديمقراطية	جنوب أفريقيا
٢٠٠٩	جنوب أفريقيا	السودان
٢٠١١	السودان	الصين
٢٠١٢	سورينام	عمان
٢٠١٢	الصين	فرنسا
٢٠١١	عمان	فنلندا
٢٠٠٩	فرنسا	كندا
٢٠٠٩	فنلندا	كولومبيا
٢٠٠٩	كندا	لبنان
٢٠١١	لبنان	ليتوانيا
٢٠١١	ليتوانيا	المكسيك
٢٠١٢	المكسيك	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢٠١٢	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	موريتانيا
٢٠٠٩	موريتانيا	هندوراس
٢٠١١	هندوراس	هنغاريا
٢٠١٢	هولندا	هولندا
٢٠١١	الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠١٢	اليابان	اليابان

لجنة السكان والتنمية(ج)  
(٤٧ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة	الأعضاء في الدورة الثانية والأربعين	الأعضاء في الدورة الحادية والأربعين
٢٠١٠	الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي
٢٠١١	إسبانيا	أرمينيا
٢٠٠٩	ألمانيا	إسبانيا
٢٠٠٩	إندونيسيا	ألمانيا
٢٠١٠	أوروغواي	إندونيسيا
٢٠١٢	أوغندا	أوروغواي
٢٠١٠	أوكرانيا	أوكرانيا
٢٠١١	إيران (جمهورية - الإسلامية)	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠٠٩	البرازيل	باكستان
٢٠٠٩	بلجيكا	البرازيل
٢٠٠٩	بلغاريا	بلجيكا
٢٠٠٩	بنغلاديش	بلغاريا
٢٠١١	بنن	بنغلاديش
٢٠١١	بولندا	بنن
٢٠٠٩	بيرو	بولندا
٢٠١٢	تونس	بيرو
٢٠١٠	جامايكا	جامايكا
٢٠٠٩	جزر القمر	جزر القمر
٢٠١٠	جنوب أفريقيا	الجمهورية العربية الليبية
٢٠١٠	زامبيا	جنوب أفريقيا
٢٠١١	سري لانكا	زامبيا
٢٠١٠	السويد	سري لانكا
٢٠٠٩	سويسرا	السويد
٢٠١٠	سيراليون	سويسرا
٢٠١٠	الصين	سيراليون
٢٠١٠	عمان	الصين
٢٠١٠	غامبيا	عمان
٢٠١١	غرينادا	غامبيا

تنتهي مدة العضوية  
باختتام الدورة  
المعقودة في سنة

الأعضاء في الدورة الحادية والأربعين	الأعضاء في الدورة الثانية والأربعين	تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة
غرينادا	غيانا	٢٠٠٩
غيانا	غيانا الاستوائية	٢٠١١
غيانا الاستوائية	فنلندا <sup>(٢)</sup>	٢٠١٢
فرنسا	كازاخستان	٢٠١٢
الكاميرون	الكاميرون	٢٠٠٩
كندا	كرواتيا	٢٠١٢
كينيا	كندا	٢٠٠٩
لبنان	كولومبيا	٢٠١٢
ماليزيا	كينيا	٢٠١٢
مدغشقر	لبنان	٢٠١٠
المغرب	ماليزيا	٢٠٠٩
المكسيك	المغرب	٢٠٠٩
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	المكسيك	٢٠١٠
هايتي	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠١٠
الهند	الهند	٢٠١٠
هندوراس	هندوراس	٢٠١١
هولندا	هولندا <sup>(٢)</sup>	٢٠١٢
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٠
اليابان	اليابان	٢٠١٢

(ج) انتخب المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، الأعضاء الثلاثة عشر التالية أسماؤهم في لجنة السكان والتنمية لمدة أربع سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثالثة والأربعين للجنة وتنتهي باحتتام الدورة السادسة والأربعين للجنة في عام ٢٠١٣: إسرائيل وألمانيا وباكستان والبرازيل وبلجيكا وبنغلاديش وبيلاروس وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وسويسرا وكوبا وكوت ديفوار وهايتي. وفي الجلسة نفسها، أجل المجلس انتخاب عضو من الدول الآسيوية لمدة أربع سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثالثة والأربعين للجنة وتنتهي باحتتام الدورة السادسة والأربعين للجنة في عام ٢٠١٣ (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

(د) انتخبنا في الجلسة ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب لملء شاغر (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

لجنة التنمية الاجتماعية<sup>(هـ)</sup>  
(٤٦ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

الأعضاء في الدورة السادسة والأربعين	الأعضاء في الدورة السابعة والأربعين	تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة
الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي	٢٠١٢
إثيوبيا	الأرجنتين	٢٠١٢
إسبانيا	أرمينيا	٢٠١٢
ألمانيا	إسبانيا	٢٠١١
الإمارات العربية المتحدة	ألمانيا	٢٠١٢
أندورا	الإمارات العربية المتحدة	٢٠١١
إندونيسيا	أندورا	٢٠١١
أنغولا	أنغولا	٢٠٠٩
أوكرانيا	أوكرانيا	٢٠٠٩
إيطاليا	إيطاليا	٢٠٠٩
باراغواي	باراغواي	٢٠٠٩
بنغلاديش	باكستان	٢٠١٢
بنن	بنغلاديش	٢٠٠٩
بوليفيا	بنن	٢٠١١
بيرو	بوليفيا	٢٠٠٩
تركيا	تركيا	٢٠١١
تونس	جامايكا	٢٠١١
جامايكا	الجمهورية التشيكية	٢٠٠٩
الجمهورية التشيكية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٠٠٩
جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية ترازيا المتحدة	٢٠٠٩
جمهورية ترازيا المتحدة	جمهورية كوريا	٢٠١٢
جمهورية كوريا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٠٠٩
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	جنوب أفريقيا	٢٠٠٩
جنوب أفريقيا	السلفادور	٢٠١٢
سلوفاكيا <sup>(١)</sup>	سلوفاكيا	٢٠١١
شيلي	السنغال	٢٠١٢
الصين	السودان	٢٠١٢
فرنسا	الصين	٢٠٠٩
فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	غانا	٢٠١٢

الأعضاء في الدورة السادسة والأربعين	الأعضاء في الدورة السابعة والأربعين	تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة
فنلندا	غواتيمالا	٢٠١٢
الكاميرون	فرنسا	٢٠١٢
كوبا	فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)	٢٠٠٩
كوت ديفوار	فنلندا	٢٠٠٩
مالي	الكاميرون	٢٠١١
مصر	كوبا	٢٠١١
المكسيك	مصر	٢٠١١
مولدوفا	المكسيك	٢٠١١
موناكو	موناكو	٢٠٠٩
ميانمار	ميانمار	٢٠٠٩
ناميبيا	ناميبيا	٢٠١١
نيبال	نيبال	٢٠١١
هايتي	نيجيريا	٢٠١٢
الهند	الهند	٢٠١١
هولندا	هولندا	٢٠٠٩
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٢
اليابان	اليابان	٢٠١٢

(هـ) انتخب المجلس، في جلسته ٦ و ٣٢ المعقودتين في ٢٩ نيسان/أبريل و ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، الأعضاء الأربعة عشر التالية أسماءهم في لجنة التنمية الاجتماعية لمدة أربع سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثامنة والأربعين للجنة وتنتهي باختتام الدورة الحادية والخمسين للجنة في عام ٢٠١٣: إثيوبيا وألبانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيطاليا والدانمرك وسويسرا والصين وغابون والفلبين وقطر وليسوتو وموريشيوس وهايتي وهولندا. وفي جلسته ٣٢، أرجأ المجلس انتخاب عضو واحد من دول أوروبا الشرقية وعضوين من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لمدة أربع سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثامنة والأربعين للجنة وتنتهي باختتام الدورة الحادية والخمسين للجنة في عام ٢٠١٣ (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم و ٢٠١/٢٠٠٨ هاء).

(و) انتخب في الجلسة الثانية المعقودة في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ لمدة عضوية تبدأ في تاريخ الانتخاب للملء شاغر (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ باء).

لجنة وضع المرأة<sup>(ز)</sup>  
(٤٥ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة	الأعضاء في الدورة الثالثة والخمسين	الأعضاء في الدورة الثانية والخمسين
٢٠١٢	الاتحاد الروسي	أذربيجان
٢٠١١	أذربيجان	أرمينيا
٢٠١١	أرمينيا	إسبانيا
٢٠١٢	إريتريا	إكوادور
٢٠١١	إسبانيا	ألمانيا
٢٠١٠	إكوادور	الإمارات العربية المتحدة
٢٠٠٩	ألمانيا	إندونيسيا
٢٠١٠	الإمارات العربية المتحدة	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠١٠	إندونيسيا	أيسلندا
٢٠١٠	إيران (جمهورية - الإسلامية)	باراغواي
٢٠١١	باراغواي	باكستان
٢٠١١	باكستان	البرازيل
٢٠١٠	البرازيل	بلجيكا
٢٠١١	بلجيكا	بليز
٢٠٠٩	بليز	بيرو
٢٠٠٩	بيرو	تركيا
٢٠١١	تركيا	توغو
٢٠١٠	توغو	الجمهورية الدومينيكية
٢٠١٢	الجمهورية الدومينيكية	جمهورية تنزانيا المتحدة
٢٠٠٩	جمهورية تنزانيا المتحدة	جمهورية كوريا
٢٠١٠	جمهورية كوريا	جيبوتي
٢٠١٠	جيبوتي	زامبيا
٢٠١٠	زامبيا	السلفادور
٢٠١٢	السنغال	سورينام
٢٠١٢	السويد	الصين
٢٠١٢	الصين	غابون
٢٠١١	غابون	غانا
٢٠٠٩	قطر	قطر

تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة	الأعضاء في الدورة الثالثة والخمسين	الأعضاء في الدورة الثانية والخمسين
٢٠١٠	الكاميرون	كازاخستان
٢٠٠٩	كرواتيا	الكاميرون
٢٠١١	كمبوديا	كرواتيا
٢٠١٢ 1	كوبا	كمبوديا
٢٠١٠	ليسوتو	ليسوتو
٢٠٠٩	مالي	مالي
٢٠١٠	ماليزيا	ماليزيا
٢٠٠٩	المغرب	المغرب
٢٠١٠	المكسيك	المكسيك
٢٠٠٩	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢٠١١	ناميبيا	موريشيوس
٢٠١١	النيجر	ناميبيا
٢٠١٢	هايتي	النيجر
٢٠١٢	الهند	هنغاريا
٢٠٠٩	هولندا	هولندا
٢٠١٢	الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠٠٩	اليابان	اليابان

(ز) انتخب المجلس في جلسته ٦، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، الأعضاء الأحد عشر التالية أسماؤهم في لجنة وضع المرأة لمدة أربع سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الرابعة والخمسين للجنة وتنتهي باختتام الدورة السابعة والخمسين للجنة في عام ٢٠١٣: إسرائيل وألمانيا وإيطاليا وبيلاروس ورواندا والعراق وغينيا وكولومبيا وموريتانيا ونيكاراغوا واليابان (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

لجنة المخدرات  
(٥٣ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية في  
٣١ كانون الأول/ديسمبر

الأعضاء في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩

٢٠٠٩	الاتحاد الروسي
٢٠١١	إثيوبيا
٢٠١١	الأرجنتين
٢٠١١	إسبانيا
٢٠٠٩	أستراليا
٢٠١١	إسرائيل
٢٠١١	ألمانيا
٢٠١١	الإمارات العربية المتحدة
٢٠١١	أوروغواي
٢٠١١	أوغندا
٢٠٠٩	أوكرانيا
٢٠١١	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠١١	إيطاليا
٢٠١١	باكستان
٢٠٠٩	بلجيكا
٢٠١١	بوتسوانا
٢٠٠٩	بولندا
٢٠٠٩	بوليفيا
٢٠١١	بيرو
٢٠١١	تايلند
٢٠٠٩	تركيا
٢٠١١	ترينيداد وتوباغو
٢٠٠٩	جامايكا
٢٠١١	الجمهورية التشيكية
٢٠١١	جمهورية الكونغو الديمقراطية <sup>(ج)</sup>
٢٠٠٩	جمهورية كوريا
٢٠١١	السلفادور
٢٠٠٩	السنغال
٢٠١١	السودان

الأعضاء في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
سويسرا	٢٠١١
الصين	٢٠١١
طاجيكستان	٢٠٠٩
فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)	٢٠١١
فنلندا	٢٠١١
كازاخستان	٢٠١١
الكامرون <sup>(ح)</sup>	٢٠١١
كندا	٢٠٠٩
كوبا	٢٠١١
كولومبيا	٢٠٠٩
ليتوانيا	٢٠١١
المغرب	٢٠١١
المكسيك	٢٠٠٩
المملكة العربية السعودية	٢٠٠٩
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠٠٩
مولدوفا	٢٠١١
ناميبيا	٢٠٠٩
النمسا	٢٠١١
النيجر	٢٠٠٩
نيجيريا	٢٠٠٩
هولندا	٢٠١١
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١١
اليابان	٢٠٠٩
اليمن	٢٠١١

(ح) انتخبنا في الجلسة ٤٨ المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ للملء شاغر (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٧ دال).

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية  
(٤٠ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي	٢٠١١
الأرجنتين	الأرجنتين	٢٠٠٩
أرمينيا	ألمانيا	٢٠١١
ألمانيا	الإمارات العربية المتحدة	٢٠٠٩
الإمارات العربية المتحدة	إندونيسيا	٢٠٠٩
إندونيسيا	أوروغواي	٢٠١١
أوغندا	أوكرانيا	٢٠٠٩
أوكرانيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢٠٠٩
إيران (جمهورية - الإسلامية)	البرازيل	٢٠٠٩
إيطاليا	بلجيكا	٢٠١١
باكستان	تايلند	٢٠١١
البرازيل	تركيا	٢٠٠٩
بوليفيا	جامايكا	٢٠٠٩
تركيا	الجزائر	٢٠١١
جامايكا	جزر القمر	٢٠١١
جزر القمر	الجمهورية العربية الليبية	٢٠١١
الجمهورية العربية الليبية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٠١١
جمهورية الكونغو الديمقراطية	جمهورية كوريا	٢٠١١
جمهورية ترانينا المتحدة	جنوب أفريقيا	٢٠٠٩
جمهورية كوريا	رومانيا	٢٠١١
جنوب أفريقيا	السلفادور	٢٠١١
السنگال	السودان	٢٠١١
سيراليون	سيراليون	٢٠٠٩
شيلي	الصين	٢٠١١
الصين	غانا	٢٠١١
غواتيمالا	غواتيمالا	٢٠٠٩
الكاميرون	الكاميرون	٢٠٠٩
كندا	كندا	٢٠٠٩

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
كوستاريكا	كوبا	٢٠١١
كولومبيا	كولومبيا	٢٠٠٩
المملكة العربية السعودية	كينيا	٢٠١١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	ليسوتو	٢٠١١
مولدوفا	المملكة العربية السعودية	٢٠٠٩
ناميبيا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٠٠٩
النمسا	مولدوفا	٢٠٠٩
النيجر	النمسا	٢٠١١
نيجيريا	نيجيريا	٢٠٠٩
الهند	الهند	٢٠٠٩
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠٠٩
اليابان	اليابان	٢٠١١

لجنة التنمية المستدامة (ط)  
(٥٣ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء في الدورة السادسة عشرة	الأعضاء في الدورة السابعة عشرة (٤)	تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة
الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي	٢٠٠٩
إسبانيا	الأرجنتين	٢٠١١
أستراليا	إسبانيا	٢٠٠٩
إسرائيل	أستراليا	٢٠٠٩
ألمانيا	إستونيا	٢٠١١
أنتيغوا وبربودا	إسرائيل	٢٠١١
إندونيسيا	ألمانيا	٢٠١١
إيران (جمهورية - الإسلامية)	الإمارات العربية المتحدة	٢٠١١
إيطاليا	أنتيغوا وبربودا	٢٠٠٩
البحرين	إندونيسيا	٢٠٠٩
بلجيكا	أوروغواي	٢٠١١
بليز	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢٠١٠
بولندا	باكستان	٢٠١١
بوليفيا	البحرين	٢٠١٠
بيرو	البرازيل	٢٠١١
بيلاروس	بلجيكا	٢٠١١
تايلند	بنغلاديش	٢٠١١
تونس	بولندا	٢٠١٠
الجمهورية التشيكية	بيرو	٢٠٠٩
جمهورية الكونغو الديمقراطية	الجمهورية العربية الليبية	٢٠١١
جمهورية ترازيا المتحدة	الجمهورية التشيكية	٢٠٠٩
جمهورية كوريا	جمهورية الكونغو الديمقراطية (٥)	٢٠١١
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	جمهورية ترازيا المتحدة	٢٠٠٩
جنوب أفريقيا	جمهورية كوريا	٢٠٠٩
جيبوتي	جنوب أفريقيا	٢٠١٠
الرأس الأخضر	جيبوتي	٢٠٠٩
زامبيا	الرأس الأخضر	٢٠١٠
زمبابوي	رومانيا	٢٠١١
السنغال	السنغال	٢٠٠٩
السودان		

تنتهي مدة العضوية باختتام الدورة المعقودة في سنة	الأعضاء في الدورة السابعة عشرة <sup>(د)</sup>	الأعضاء في الدورة السادسة عشرة
٢٠٠٩	السودان	السويد
٢٠١٠	السويد	شيلي
٢٠٠٩	شيلي	صربيا
٢٠١١	غابون	الصين
٢٠١٠	غامبيا	غامبيا
٢٠١٠	غواتيمالا	غواتيمالا
٢٠١٠	غينيا	غينيا
٢٠١٠	فرنسا	فرنسا
٢٠١١	فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)	الكامبيون
٢٠١٠	كرواتيا	كرواتيا
٢٠١١	كندا	كندا
٢٠١٠	كوستاريكا	كوبا
٢٠٠٩	الكويت	كوستاريكا
٢٠١١	ملاوي	الكويت
٢٠١١	المملكة العربية السعودية	المكسيك
٢٠٠٩	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	المملكة العربية السعودية
٢٠١٠	موناكو	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢٠١١	ناميبيا	موناكو
٢٠١٠	هايتي	هايتي
٢٠١٠	الهند	الهند
٢٠١٠	هولندا	هولندا
٢٠٠٩	الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠١٠	اليابان	اليابان

(ط) انتخب المجلس في جلسته ٦، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، الأعضاء الأربعة عشر التالية أسماءهم في لجنة التنمية المستدامة لفترة ثلاث سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثامنة عشرة للجنة وتنتهي باختتام الدورة العشرين للجنة في عام ٢٠١٢: الاتحاد الروسي وإثيوبيا وإريتريا وأستراليا وأنتيغوا وبربودا وأوكرانيا والصين والفلبين وقرغيزستان وكوبا وكولومبيا وموريشيوس ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية. وفي الجلسة نفسها، أرجأ المجلس انتخاب عضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة ثلاث سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٩) للدورة الثامنة عشرة للجنة وتنتهي باختتام الدورة العشرين للجنة في عام ٢٠١٢ (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

(ي) انتخبت في الجلسة ٤٨ المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ لمدة ثلاث سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٨) للدورة السابعة عشرة للجنة وتنتهي باختتام دورتها التاسعة عشرة في عام ٢٠١١. وفي الجلسة نفسها، أرجأ المجلس انتخاب عضو واحد من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة ثلاث سنوات تبدأ في الجلسة الأولى (المعقودة في عام ٢٠٠٨) للدورة السابعة عشرة للجنة وتنتهي باختتام الدورة التاسعة عشرة للجنة في عام ٢٠١١ (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٧ دال).

لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية  
(٤٣ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر	الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (ك) (د)	الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (ك)
٢٠١٢	الاتحاد الروسي	الاتحاد الروسي
٢٠١٠	الأرجنتين	الأرجنتين
٢٠١٢	الأردن	الأردن
٢٠١٠	إريتريا	إريتريا
٢٠١٢	إسرائيل	ألمانيا
٢٠١٠	ألمانيا	أنغولا
٢٠١٠	أوغندا	أوغندا
٢٠١٠	إيران (جمهورية - الإسلامية)	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠١٢	باكستان	إيطاليا
٢٠١٢	البرازيل	باكستان
٢٠١٠	بلجيكا	البرازيل
٢٠١٠	بور كينا فاسو	بلجيكا
٢٠١٠	بيلا روس	بور كينا فاسو
٢٠١٠	تركيا	بيرو
٢٠١٠	تونس	بيلا روس
٢٠١٠	الجمهورية الدومينيكية	تركيا
٢٠١٢	جمهورية الكونغو الديمقراطية	تونس
٢٠١٢	جنوب أفريقيا	جامايكا
٢٠١٢	سري لانكا	الجمهورية الدومينيكية
٢٠١٠	السلفادور	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠١٢	سلوفاكيا	سري لانكا
٢٠١٠	السودان	السلفادور
٢٠١٢	سويسرا	سلوفاكيا
٢٠١٢	شيلي	السودان
٢٠١٠	الصين	سويسرا
٢٠١٢	عمان	سيراليون
٢٠١٢	غانا	شيلي
٢٠١٢	غينيا الاستوائية	الصين

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (ك)	الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (ك)	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
عمان	فرنسا	٢٠١٠
غامبيا	الفلبين	٢٠١٠
غينيا الاستوائية	كوبا	٢٠١٠
فرنسا	كوستاريكا	٢٠١٢
الفلبين	لاتفيا	٢٠١٠
فنلندا	ليسوتو	٢٠١٠
كوبا	مالي	٢٠١٢
لاتفيا	ماليزيا	٢٠١٠
ليسوتو	النمسا	٢٠١٢
ماليزيا	الهند	٢٠١٠
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٠
النمسا		
الهند		
الولايات المتحدة الأمريكية		

(ك) أرحاً المجلس في جلسته ٤، المعقودة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧، انتخاب عضو واحد من دول أوروبا الشرقية لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٧ ألف).

(ل) أرحاً المجلس في جلسته ٣٢، المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، انتخاب عضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وعضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ هاء).

اللجان الإقليمية  
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا<sup>(م)</sup>

(٥٣ عضواً)

إثيوبيا	سيراليون
إريتريا	سيشيل
أنغولا	الصومال
أوغندا	غابون
بنن	غامبيا
بوتسوانا	غانا
بور كينا فاسو	غينيا
بوروندي	غينيا - بيساو
تشاد	غينيا الاستوائية
توغو	الكاميرون
تونس	كوت ديفوار
الجزائر	الكونغو
جزر القمر	كينيا
الجمهورية العربية الليبية	ليبيريا
جمهورية أفريقيا الوسطى	ليسوتو
جمهورية الكونغو الديمقراطية	مالي
جمهورية تنزانيا المتحدة	مدغشقر
جنوب أفريقيا	مصر
جيبوتي	المغرب
الرأس الأخضر	ملاوي
رواندا	موريتانيا
زامبيا	موريشيوس
زمبابوي	موزامبيق
سان تومي وبرينسيبي	ناميبيا
السنغال	النيجر
سوازيلند	نيجيريا
السودان	

(م) تشارك سويسرا في أعمال اللجنة بصفة استشارية بموجب قرار المجلس ٩٢٥ (د - ٣٤) المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٦٢.

اللجنة الاقتصادية لأوروبا<sup>(ن)</sup>  
(٥٦ عضواً)

سان مارينو	الاتحاد الروسي
سلوفاكيا	أذربيجان
سلوفينيا	أرمينيا
السويد	إسبانيا
سويسرا	إستونيا
صربيا	إسرائيل
طاجيكستان	ألبانيا
فرنسا	ألمانيا
فنلندا	أندورا
قبرص	أوزبكستان
قيرغيزستان	أوكرانيا
كازاخستان	أيرلندا
كرواتيا	أيسلندا
كندا	إيطاليا
لاتفيا	البرتغال
لكسمبرغ	بلجيكا
ليتوانيا	بلغاريا
ليختنشتاين	البوسنة والهرسك
مالطة	بولندا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	بيلاروس
مولدوفا	تركمانيستان
موناكو	تركيا
النرويج	الجزيل الأسود
النمسا	الجمهورية التشيكية
هنغاريا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
هولندا	جورجيا
الولايات المتحدة الأمريكية	الدانمرك
اليونان	رومانيا

(ن) يشارك الكرسي الرسولي في أعمال اللجنة وفقاً لمقرر اللجنة نون (د-٣١) المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ١٩٧٦.

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (س)  
(٤٣ عضواً)

الأرجنتين	سانت لوسيا
إسبانيا	السلفادور
إكوادور	سورينام
ألمانيا	شيلي
أنتيغوا وبربودا	غرينادا
أوروغواي	غواتيمالا
إيطاليا	غيانا
باراغواي	فرنسا
البرازيل	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
بربادوس	كندا
البرتغال	كوبا
بليز	كوستاريكا
بنما	كولومبيا
بوليفيا	المكسيك
بيرو	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
ترينيداد وتوباغو	نيكاراغوا
جامايكا	هايتي
جزر البهاما	هندوراس
الجمهورية الدومينيكية	هولندا
دومينيكا	الولايات المتحدة الأمريكية
سانت فنسنت وجزر غرينادين	اليابان
سانت كيتس ونيفس	

(س) تشارك سويسرا في أعمال اللجنة بصفة استشارية. بموجب قراري المجلس ٦٣٢ (د-٢٢) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٦ و ٨٦١ (د-٣٢) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، على التوالي.

الأعضاء المنتسبون (٩ أعضاء)

أروبا

أنغولا

بورتوريكو

جزر الأنتيل الهولندية

جزر تركس وكايكوس

جزر فرجن البريطانية

جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

جزر كايمان<sup>(ع)</sup>

مونتسيرات

(ع) قبلت كعضو منتسب من قبل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في دورتها ٣٢ المعقودة في الفترة من ٩ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (انظر قرار اللجنة ٦٤٠ (د-٣٢)).

اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ (ف)  
(٥٣ عضواً)

الاتحاد الروسي	سري لانكا
أذربيجان	سنغافورة
أرمينيا	الصين
أستراليا	طاجيكستان
أفغانستان	فانواتو
إندونيسيا	فرنسا
أوزبكستان	الفلبين
إيران (جمهورية - الإسلامية)	فيجي
بابوا غينيا الجديدة	فييت نام
باكستان	قيرغيزستان
بالاو	كازاخستان
بروني دار السلام	كمبوديا
بنغلاديش	كيريباتي
بوتان	ماليزيا
تايلند	ملديف
تركمانيستان	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
تركيا	منغوليا
توفالو	ميانمار
تونغا	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
تيمور - ليشتي	ناورو
جزر سليمان	نيبال
جزر مارشال	نيوزيلندا
جمهورية كوريا	الهند
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	هولندا
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	الولايات المتحدة الأمريكية
جورجيا	اليابان
ساموا	

(ف) تشارك سويسرا في أعمال اللجنة بصفة استشارية بموجب قرار المجلس ٨٦٠ (د-٣٢) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١.

الأعضاء المنتسبون (٩ أعضاء)

---

بولينيزيا الفرنسية

جزر كوك

ساموا الأمريكية

غوام

كاليدونيا الجديدة

كومنولث جزر ماريانا الشمالية

ماكاو، الصين

نيوي

هونغ كونغ، الصين

---

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا  
(١٤ عضوا)

---

الأردن  
الإمارات العربية المتحدة  
البحرين  
الجمهورية العربية السورية  
السودان (ص)  
العراق  
عمان  
فلسطين  
قطر  
الكويت  
لبنان  
مصر  
المملكة العربية السعودية  
اليمن

---

(ص) قبل عضوا في اللجنة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
٨/٢٠٠٨).

**اللجان الدائمة**  
**لجنة البرنامج والتنسيق**  
**(٣٤ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)**

تنتهي مدة العضوية في  
٣١ كانون الأول/  
ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩<sup>(د)</sup>

الأعضاء في عام ٢٠٠٨<sup>(ق)</sup>

٢٠١٠	بنغلاديش	الأرجنتين
٢٠١٠	الصين	أرمينيا
٢٠٠٩	جزر القمر	بنغلاديش
٢٠٠٩	فرنسا	بيلاروس
٢٠٠٩	هايتي	بنن
٢٠١٠	جامايكا	البرازيل
٢٠١٠	كينيا	بلغاريا
٢٠١٠	الجمهورية العربية الليبية	جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠١٠	النيجر	الصين
٢٠١٠	جمهورية كوريا	جزر القمر
٢٠٠٩	الاتحاد الروسي	كوبا
٢٠٠٩	فنزويلا	فرنسا
٢٠٠٩	زمبابوي	هايتي
		الهند
		إندونيسيا
		إيران (جمهورية - الإسلامية)
		إسرائيل
		إيطاليا
		جامايكا
		كينيا
		الجمهورية العربية الليبية
		النيجر
		باكستان
		البرتغال
		جمهورية كوريا
		الاتحاد الروسي
		السنغال

تنتهي مدة العضوية في  
٣١ كانون الأول/  
ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (ق)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (ق)

جنوب أفريقيا

سويسرا

أوروغواي

فتريولا

زمبابوي

(ق) أجل المجلس، في جلستيه ٢ و ٤٥، المعقودتين في ٧ شباط/فبراير و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، ترشيح عضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لانتخبهما الجمعية العامة لفترة تبدأ في تاريخ الانتخاب، وتنتهي فترة أحدهما في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٦ ألف) وتنتهي فترة العضو الآخر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٦ دال).

(ر) قام المجلس، في جلستيه ٦ و ٣٢، المعقودتين في ٢٩ نيسان/أبريل و ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، بترشيح ١٧ دولة عضوا لكي تنتخبها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين لفترة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وأجل ترشيح ثلاثة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى (انظر المقررين ٢٠١/٢٠٠٨ جيم و ٢٠١/٢٠٠٨ هاء).

اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية  
(١٩ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)  
الأعضاء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

---

الصين	الاتحاد الروسي
غينيا	إسرائيل
قطر	أنغولا
كوبا	باكستان
كولومبيا	بوروندي
مصر	بيرو
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	تركيا
الهند	دومينيكا
الولايات المتحدة الأمريكية	رومانيا
	السودان

---

## هيئات الخبراء

لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي  
لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة  
(٢٧ عضواً)

---

الصين	الاتحاد الروسي
فرنسا	الأرجنتين
فنلندا	إسبانيا
كندا	أستراليا
المغرب	ألمانيا
المكسيك	إيران (جمهورية - الإسلامية)
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	إيطاليا
النرويج	البرازيل
النمسا	البرتغال
الهند	بلجيكا
هولندا	بولندا
الولايات المتحدة الأمريكية	الجمهورية التشيكية
اليابان	جنوب أفريقيا
	السويد

---

لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد  
الكيميائية ووسمها

(٣٣ عضواً)

السويد	الأرجنتين
صربيا	إسبانيا
الصين	أستراليا
فرنسا	ألمانيا
فنلندا	أوكرانيا
قطر	إيران (جمهورية - الإسلامية)
كندا	أيرلندا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	إيطاليا
الترونج	البرازيل
النمسا	البرتغال
نيجيريا(ش)	بلجيكا
نيوزيلندا	بولندا
هولندا	الجمهورية التشيكية
الولايات المتحدة الأمريكية	جنوب أفريقيا
اليابان	الدانمرك
اليونان	زامبيا
	السنغال

(ش) وافق المجلس في جلسته العامة ٦، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، على طلب العضوية المقدم من نييجيريا والوارد في الوثيقة E/2008/9/Add.12 (انظر المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المخصص للمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ  
(٣٤ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (ت)	الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (ت/ث)	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
بنن	بنن	٢٠٠٩
البرازيل	بوتسوانا	٢٠١١
بوروندي	البرازيل	٢٠٠٩
الصين	بوروندي	٢٠٠٩
قبرص	الصين	٢٠١١
ألمانيا	قبرص	٢٠٠٩
إيطاليا	إريتريا	٢٠١١
لبنان	ألمانيا	٢٠١١
مالطة	قيرغيزستان	٢٠١١
ناميبيا	مالطة	٢٠١١
نيجيريا	نيجيريا	٢٠٠٩
بنما	بولندا	٢٠٠٩
بولندا	الاتحاد الروسي	٢٠١١
البرتغال	سلوفاكيا	٢٠٠٩
الاتحاد الروسي	جنوب أفريقيا	٢٠١١
السنغال	سري لانكا	٢٠١١
سلوفاكيا	السويد	٢٠١١
جنوب أفريقيا	تونس	٢٠٠٩
سري لانكا		
السويد		
تونس		
أوغندا		

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

جمهورية ترانزانيا المتحدة

(ت) أرحاً المجلس مرة أخرى، في جلسته ٣ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧، انتخاب الأعضاء العشرة التالي بيانهم لمدة تبدأ في تاريخ انتخابهم: عضوان من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وثلاثة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وثلاثة أعضاء من الدول الآسيوية وعضوان من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لمدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٧ ألف).

(ث) أرحاً المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، انتخاب عضوين من الدول الأفريقية وثلاثة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وستة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

## لجنة السياسات الإنمائية

(٢٤ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

بين أغارفال (الهند)

حسي أنطونيو ألونسو (إسبانيا)

لورديس أريزي (المكسيك)

طارق بنوري (باكستان)

ألبرت بينغر (جامايكا)

أولاف بيير كهولت (النرويج)

كويسي بوتشوي (غانا)

غوي بينغ كاو (الصين)

ريكاردو فرانكس - ديفيس (شيلي)

ستانيسلاف غولينوفسكا (بولندا)

باتريك غيومون (فرنسا)

فيليب هاين (موريشوس)

هيرويا إيشيكاوا (اليابان)

ويلين جونسون (الولايات المتحدة الأمريكية)

مارتن خور (ماليزيا)

أمينة ماما (جنوب أفريقيا)

هانس أوبشور (هولندا)

سوشيترا بونيار اتاباندو (تايلند)

فاطمة صديقي (المغرب)

فرانسيس ستيوارت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

ديانا توسي (الأرجنتين)

ميليتشا أوفاليتش (صربيا)

أناتولي فيشيفسكي (الاتحاد الروسي)

صمويل وانغوي (جمهورية تترانيا المتحدة)

### لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة

(٢٤ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

الأعضاء من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

بيتر أنيانغ نيونغ أو (كينيا)

عصمان باتو كو (بنن)

ماري فرانسواز بشتل (فرنسا)

رشيد بنمختار بنعبد الله (المغرب)

إميليا بونكودين (الفلبين)

جوسلين بورغون (كندا)

لويس كارلوس بريسير - برييرا (البرازيل)

ماريو ب. تشيبي (إيطاليا)

ميخايل دمتريف (الاتحاد الروسي)

جنيفر دورن (الولايات المتحدة الأمريكية)<sup>(خ)</sup>

جيرالدين فريزر - مولكي (جنوب أفريقيا)

إدغار ألفونسو غونزاليس سالاس (كولومبيا)

فرنر يان (ألمانيا)

طاهر كنعان (الأردن)

بان سو كيم (جمهورية كوريا)

باربرا كودريكا (بولندا)

فلورين ليسكو (رومانيا)

أنطوني ماكريدمتريس (اليونان)

جوسيه أوسكار مونتيرو (موزامبيق)

سيريبيرابو كيسافا راو (الهند)

بريجونو تجيتوهيريجانتو (إندونيسيا)

لويس أغيلار فيلانويفا (المكسيك)

غويندولين ويليامس (ترينيداد وتوباغو)

وانغ كسياوشو (الصين)

(خ) عينها المجلس في جلسته الثانية المعقودة في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ ملء شاغر نشأ عن وفاة دينيس

روندينيلي (الولايات المتحدة الأمريكية) (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ بء).

## اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(١٨ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
محمد عز الدين عبد المنعم (مصر)	٢٠٠٨
كليمن أتانغانا (الكاميرون)	٢٠١٠
روسو باراهونا ريرا (كوستاريكا)	٢٠٠٨
فيرجينيا بونوان - داندان (الفلبين)	٢٠١٠
ماريا فيرجينيا براس غومس (البرتغال)	٢٠١٠
شاندراشيخار داسغوبتا (الهند)	٢٠١٠
عزوز كردون (الجزائر)	٢٠١٠
يوري كولوسوف (الاتحاد الروسي)	٢٠١٠
خايمه مارتشان روميرو (إكوادور)	٢٠١٠
سيرجي ن. مارتينوف (بيلاروس)	٢٠٠٨
أريانغا غوفينداسامي بيلاي (موريشيوس)	٢٠٠٨
أندرزي رزيلينسكي (بولندا)	٢٠٠٨
أيه ريدل (ألمانيا)	٢٠١٠
وليد م. سعدي (الأردن)	٢٠٠٨
فيليب تكسييه (فرنسا)	٢٠٠٨
ألبارو تيرادو ميخيا (كولومبيا)	٢٠١٠
باربارا ويلسون (سويسرا)	٢٠٠٨
زان داودي (الصين)	٢٠٠٨

تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون  
الأول/ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩

٢٠١٢	محمد عز الدين عبد المنعم (مصر)
٢٠١٠	كليمون أتانغانا (الكاميرون)
٢٠١٢	ماريا ديل روسيو باراهونا ريبيرا (كوستاريكا)
٢٠١٠	فيرجينيا بونوان - داندان (الفلبين)
٢٠١٠	ماريا فيرجينيا براس غومس (البرتغال)
٢٠١٠	شاندراشيخار داسغوبتا (الهند)
٢٠١٢	زديسلاو كيدجيه (بولندا)
٢٠١٠	عزوز كردون (الجزائر)
٢٠١٠	يوري كولوسوف (الاتحاد الروسي)
٢٠١٠	حايمة مارتشان روميرو (إكوادور)
٢٠١٢	سيرجي ن. مارتينوف (بيلاروس)
٢٠١٢	أريرانغا غوفينداسامي بيلاي (موريشيوس)
٢٠١٠	أييه ريدل (ألمانيا)
٢٠١٢	وليد م. سعدي (الأردن)
٢٠١٢	نيكولاس جان شريجفر (هولندا)
٢٠١٢	فيليب تكسييه (فرنسا)
٢٠١٠	ألبارو تيرادو ميخيا (كولومبيا)
٢٠١٢	زان داودي (الصين)

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية  
(١٦ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)  
الأعضاء حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

ثمانية خبراء انتخبهم المجلس

سيميون أديوالي أديكانيي (نيجيريا)  
كارلوس ماماني كوندوري (بوليفيا)  
بايمانه هستائي (جمهورية إيران الإسلامية)  
أوجينيو أ. إينسغني (الفلبين)<sup>(د)</sup>  
ليليان موزانغي مبيلا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)  
أ.أ. نيكيفوروف (الاتحاد الروسي)  
بارتولومي كلافيرو سلفادور (إسبانيا)  
كارستن سميت (النرويج)

ثمانية خبراء عينهم رئيس المجلس

لارس - أندرس بير (السويد)  
حسن إد بلقاسم (المغرب)  
إليسا كانكوي مولو (بوليفيا)  
مايكل دودسن (أستراليا)  
تونيا غونبلا فريشتر (الولايات المتحدة الأمريكية)  
مارغريت لوكاوا (أوغندا)  
بافيل سولياندزيغا (الاتحاد الروسي)  
فيكتوريا تولي كوروبوز (الفلبين)

(د) انتخب في الجلسة ٣٢ المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨ لمدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ للملء شاغر نشأ عن استقالة كسياموي كين (الصين) (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ هاء).

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية  
(٢٥ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

الأعضاء حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

- مفتاح جاسم المفتاح (قطر)  
بيرنل ل. أرينديل (بربادوس)  
نور الدين بنسودة (المغرب)  
روينا ج. بيتيل (جزر البهاما)  
نميل ل. هيرش كاريو (بيرو)  
دانييس كواما شيسندا (زامبيا)  
باولو شيوكا (إيطاليا)  
كريستيان كامولي - تيرمان (فرنسا)<sup>(ض)</sup>  
أندرو داوسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)  
ميغيل فيري نافاريتي (إسبانيا)  
ليسلوت كانا (شيلي)<sup>(أ)</sup>  
هاري ماسامير كيتيلا (جمهورية ترازيا المتحدة)  
كيونغ غون لي (جمهورية كوريا)  
تيزونغ لياو (الصين)  
حبيبة لواتي (تونس)  
رونالد بيتر فان دير ميرفي (جنوب أفريقيا)  
فرانك مولن (أيرلندا)  
دمتري فلاديميروفيتش نيكولايف (الاتحاد الروسي)  
روين أوليفي (نيوزيلندا)<sup>(ب)</sup>  
سيرافين ي. سلفادور الابن (الفلبين)  
إروين سيليتونغا (إندونيسيا)  
ستيغ ب. سولند (النرويج)

---

الأعضاء حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

---

روبرت فالديرغر (سويسرا)

أرماندو لارا يافار (المكسيك)

إدواردو زايدنستات كابينيكاس (أوروغواي)

---

(ض) عينه الأمين العام لملء شاغر نشأ عن استقالة باسكال سان - أمان (فرنسا) (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ باء).

(أ) عينها الأمين العام لملء شاغر نشأ عن استقالة باتريشيا أ. براون (الولايات المتحدة الأمريكية) (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ باء).

(ب ب) عينه الأمين العام لملء شاغر نشأ عن استقالة نوبويوكي ناكامورا (اليابان) (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ باء).

**الهيئات ذات الصلة**  
**المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة**  
**(٣٦ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)**

تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	الأعضاء في عام ٢٠٠٨
٢٠١٠	أنتيغوا وبربودا	أنتيغوا وبربودا
٢٠٠٩	جزر البهاما	أستراليا
٢٠١١	بنغلاديش	النمسا
٢٠٠٩	الكاميرون	جزر البهاما
٢٠١٠	كندا (ج)	بور كينا فاسو
٢٠٠٩	جمهورية أفريقيا الوسطى	الكاميرون
٢٠١٠	الصين	جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠٠٩	كرواتيا	الصين
٢٠١١	كوبا	كولومبيا
٢٠٠٩	الدانمرك (ج)	كرواتيا
٢٠٠٩	إثيوبيا	إثيوبيا
٢٠١١	فنلندا	فنلندا
٢٠٠٩	فرنسا (ج)	ألمانيا
٢٠٠٩	ألمانيا	اليونان
٢٠١٠	هايتي	غواتيمالا
٢٠٠٩	الهند	هايتي
٢٠١٠	إيران (جمهورية - الإسلامية)	الهند
٢٠١٠	إيطاليا (ج)	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠١٠	اليابان	اليابان
٢٠١١	ليبيريا	ماليزيا
٢٠٠٩	ماليزيا	مالي
٢٠٠٩	مالي	موريتانيا
٢٠٠٩	موريتانيا	ميانمار
٢٠٠٩	ميانمار	هولندا
٢٠١٠	هولندا	النرويج
٢٠١١	النرويج	باكستان

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر
جمهورية كوريا	جمهورية كوريا	٢٠١١
رومانيا	رومانيا	٢٠١٠
رواندا	الاتحاد الروسي	٢٠١٠
الاتحاد الروسي	سلوفينيا	٢٠١٠
صربيا	السودان	٢٠١١
إسبانيا	السويد	٢٠٠٩
السويد	سويسرا	٢٠١١
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١١
الولايات المتحدة الأمريكية	أوروغواي	٢٠١١
زمبابوي	زمبابوي	٢٠١٠

(ج ج) انتخب المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، كندا والدايمرك وفرنسا وإيطاليا لمدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ ملء شواغر نشأت عن استقالة أستراليا والنمسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واليونان على التوالي (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

## اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(٧٦ عضواً)

صربيا	الاتحاد الروسي
الصومال	إثيوبيا
الصين	الأرجنتين
غانا	الأردن
غينيا	إسبانيا
فرنسا	أستراليا
الفلبين	إستونيا
فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	إسرائيل
فنلندا	إكوادور
قبرص	ألمانيا
الكرسي الرسولي	أوغندا
كندا	إيران (جمهورية - الإسلامية)
كوت ديفوار	أيرلندا
كوستاريكا	إيطاليا
كولومبيا	باكستان
كينيا	البرازيل
لبنان	البرتغال
لكسمبرغ <sup>(د)</sup>	بلجيكا
ليسوتو	بنغلاديش
مدغشقر	بنن <sup>(د)</sup>
مصر	بولندا
المغرب	تايلند
المكسيك	تركيا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	تونس
موزامبيق	الجبل الأسود <sup>(د)</sup>
ناميبيا	الجزائر
النرويج	جمهورية الكونغو الديمقراطية

النمسا	جمهورية تنزانيا المتحدة
نيجيريا	جمهورية كوريا
نيكاراغوا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة <sup>(د)</sup>
نيوزيلندا	جنوب أفريقيا
الهند	الدانمرك
هنغاريا	رومانيا
هولندا	زامبيا
الولايات المتحدة الأمريكية	السودان
اليابان	السويد
اليمن	سويسرا
اليونان	شيلي

(د) انتخبت في الجلسة ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٣/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان  
(٣٦ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الجزائر	أنغولا	٢٠٠٩
أنغولا	أنتيغوا وبربودا	٢٠٠٩
أنتيغوا وبربودا	النمسا	٢٠١١
أستراليا	أذربيجان	٢٠١٠
أذربيجان	بوتان	٢٠٠٩
بنغلاديش	جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٠٠٩
بن	الصين	٢٠٠٩
بوتان	كولومبيا	٢٠١٠
جمهورية أفريقيا الوسطى	كوبا	٢٠١١
الصين	الدانمرك	٢٠٠٩
كولومبيا	فنلندا <sup>(هـ)</sup>	٢٠١٠
الدانمرك	فرنسا	٢٠٠٩
إكوادور	ألمانيا	٢٠١١
فرنسا	هايتي	٢٠١٠
هايتي	الهند	٢٠٠٩
أيسلندا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢٠١١
الهند	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٢٠١٠
أيرلندا	ملاوي	٢٠٠٩
إيطاليا	موريتانيا	٢٠١١
جامايكا	المكسيك	٢٠١١
اليابان	هولندا	٢٠٠٩
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	نيوزيلندا <sup>(هـ)</sup>	٢٠١٠
ملاوي	النرويج	٢٠١١
هولندا	جمهورية كوريا	٢٠١٠
النرويج	الاتحاد الروسي	٢٠١١

تنتهي مدة العضوية

في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩

الأعضاء في عام ٢٠٠٨

الأعضاء في عام ٢٠٠٩	الأعضاء في عام ٢٠٠٨
السنگال	باكستان
صربيا	جمهورية كوريا
سيراليون	الاتحاد الروسي
سلوفاكيا	السنگال
الصومال	صربيا
السويد	سلوفاكيا
تركيا <sup>(هـ)</sup>	الصومال
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السويد
جمهورية ترازيا المتحدة	سويسرا
الولايات المتحدة الأمريكية	جمهورية ترازيا المتحدة
اليمن	الولايات المتحدة الأمريكية

(هـ) انتخب المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، فنلندا ونيوزيلندا وتركيا لمدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ لملء شواغر نشأت عن استقالة إيطاليا وأستراليا وأيرلندا على التوالي (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي<sup>(و)</sup>  
(٣٦ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	
تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
الأعضاء الذين انتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الأعضاء الذين انتخبهم مجلس منظمة الأغذية والزراعة
الاتحاد الروسي	إيطاليا <sup>(ز)</sup>
أستراليا	باكستان
إندونيسيا	بيرو
أوكرانيا	الجزائر <sup>(ز)</sup>
إيران (جمهورية - الإسلامية)	جمهورية الكونغو الديمقراطية
بلجيكا	جمهورية ترانينا المتحدة
بوروندي	زامبيا
تايلند	سلوفينيا
الرأس الأخضر	غينيا
زمبابوي	الفلبين
السودان	فنلندا <sup>(ز)</sup>
السويد	كندا
كوبا	كولومبيا
المكسيك	الكويت
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	هايتي
النرويج	هولندا
الهند	الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان	

(وو) عملاً بقرار الجمعية العامة ٨/٥٠ المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، ينتخب كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ١٨ عضواً من ضمن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وفقاً للنمط المحدد في القرار المذكور. وانتخب أعضاء المجلس التنفيذي من ضمن خمس قوائم مبينة في النصوص الأساسية لبرنامج الأغذية العالمي ومضمنة في الوثيقة E/2008/9/Add.5.

(زز) حل كل من الجزائر وفنلندا وإيطاليا على التوالي محل السودان وسويسرا والنمسا التي استقالت اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الأعضاء في عام ٢٠٠٩	
الأعضاء الذين انتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	الأعضاء الذين انتخبهم مجلس منظمة الأغذية والزراعة (ح)
الاتحاد الروسي	ألمانيا
أستراليا	باكستان
أنغولا	بيرو
إيران (جمهورية - الإسلامية)	جمهورية الكونغو الديمقراطية
بلجيكا	زامبيا
بوروندي	غينيا
تايلند	الفلبين
الجمهورية التشيكية	كندا
الرأس الأخضر	الكويت
السودان	هايتي
السويد	هولندا
الصين	الولايات المتحدة الأمريكية
المكسيك	كوبا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	غواتيمالا
النرويج	
الهند	
اليابان	

(ح) سيقوم مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بملاء المناصب الستة المتبقية في دورته التي ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

## الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

(١٣ عضواً؛ عضوية مدتها خمس سنوات)

الأعضاء الذين انتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي أعضاء في الهيئة كما شكلت بموجب بروتوكول عام ١٩٧٢ المعدل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١

الأعضاء اعتباراً من ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧	تنتهي مدة العضوية في ١ آذار/مارس
جوزيف بيدياكو أساري (غانا)	٢٠١٠
سفيلى أتاسوي (تركيا)	٢٠١٠
تاتيانا بوريسوفنا دميتريفا (الاتحاد الروسي)	٢٠١٠
فيليب أ. إيمافو (نيجيريا)	٢٠١٠
عبد الحميد قدسي (جمهورية إيران الإسلامية)	٢٠١٢
كاميلو أوربي غرانجا (كولومبيا)	٢٠١٠
كارولا لاندر (ألمانيا)	٢٠١٢
ملفين ليفيتسكي (الولايات المتحدة الأمريكية)	٢٠١٢
ماريا إيلينا ميدينا مورا إيكازا (المكسيك)	٢٠١٢
سري سوريواوتي (إندونيسيا)	٢٠١٢
برايمان ووترز (أستراليا)	٢٠١٠
رايمون يانس (بلجيكا)	٢٠١٢
كسين يو (الصين)	٢٠١٢

---

المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة  
(١٠ أعضاء؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

---

الأعضاء حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

---

إسبانيا

إسرائيل

بيلاروس

الجمهورية العربية السورية

زمبابوي

سلوفاكيا

غرينادا

الفلبين

مصر

هندوراس

---

---

لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان (ط ط)

(١٠ أعضاء؛ مدة العضوية ثلاث سنوات)

---

الأعضاء حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

---

إيران (جمهورية - الإسلامية)

بنغلاديش

بيرو

الجزائر

الجمهورية التشيكية

جمهورية الكونغو الديمقراطية

جمهورية تنزانيا المتحدة

السويد

ماليزيا

هايتي

---

(ط ط) للاطلاع على الأنظمة التي تحكم الجائزة، انظر قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٠١ ومقررها ٤١/٤٤٥.

مجلس تنسيق البرامج التابع لبرنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس نقص المناعة  
البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)  
(٢٢ عضواً؛ عضوية مدتها ثلاث سنوات)

تنتهي مدة العضوية

في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٨	الأعضاء في عام ٢٠٠٩	الأول/ديسمبر
جمهورية الكونغو الديمقراطية	البرازيل	٢٠١١
الدانمرك (ي)	الكونغو	٢٠١١
السلفادور	الدانمرك	٢٠١١
إثيوبيا	السلفادور	٢٠٠٩
غرينادا	إثيوبيا	٢٠١٠
غواتيمالا	فرنسا (ك)	٢٠١٠
اليابان	غواتيمالا	٢٠١٠
الهند	اليابان	٢٠٠٩
إيران (جمهورية - الإسلامية)	الهند	٢٠١٠
أيرلندا (ل)	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢٠١٠
إيطاليا (ل)	أيرلندا	٢٠٠٩
لكسمبرغ	موريتانيا	٢٠١٠
موريتانيا	ميانمار	٢٠٠٩
موناكو	هولندا (ك)	٢٠٠٩
ميانمار	الاتحاد الروسي	٢٠١٠
نيوزيلندا	السنغال	٢٠٠٩
الاتحاد الروسي	سلوفاكيا	٢٠٠٩
السنغال	سويسرا	٢٠٠٩
سلوفاكيا	تايلند	٢٠١١
سويسرا	تركيا	٢٠١١
تايلند	الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٠
الولايات المتحدة الأمريكية	زامبيا	٢٠٠٩
زامبيا		

(ي ي) قام المجلس، في جلسته ٢ المعقودة في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، بانتخاب الدانمرك لمدة تبدأ في تاريخ انتخابها للملء شاغر  
نشأ عن استقالة الترويج (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ بء).

(ك ك) قام المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بانتخاب فرنسا وهولندا لمدة تبدأ في ١ كانون  
الثاني/يناير ٢٠٠٩ لتحل محل موناكو ولكسمبرغ على التوالي إثر استقالتهما (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

(ل ل) قام المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بانتخاب أيرلندا لمدة تبدأ في تاريخ انتخابها لتحل محل  
إيطاليا التي استقالت اعتباراً من ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)  
(٥٨ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (٢٢)	الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (٢٢) (٥)	تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
أنتيغوا وبربودا	أنتيغوا وبربودا	٢٠١٢
الأرجنتين	الأرجنتين	٢٠١٠
بنغلاديش	أرمينيا	٢٠١٢
البحرين	البحرين	٢٠١١
بلجيكا	بنغلاديش	٢٠١٢
البرازيل (س)	البرازيل	٢٠١١
بور كينا فاسو	بور كينا فاسو	٢٠١١
بوروندي	بوروندي	٢٠١٠
كندا	شيلي	٢٠١٠
شيلي	الصين	٢٠١٢
الصين	الكونغو	٢٠١١
الكونغو (س)	الجمهورية التشيكية	٢٠١٢
الجمهورية التشيكية	غينيا الاستوائية	٢٠١٠
غينيا الاستوائية	إثيوبيا	٢٠١٢
فنلندا	فنلندا	٢٠١٠
فرنسا	ألمانيا	٢٠١١
ألمانيا	غرينادا	٢٠١٠
غانا	غواتيمالا	٢٠١٢
غرينادا	هندوراس	٢٠١١
هايتي	الهند	٢٠١١
هندوراس	إندونيسيا	٢٠١٠
الهند	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢٠١٠
إندونيسيا	العراق	٢٠١١
إيران (جمهورية - الإسلامية)	إسرائيل	٢٠١١
العراق (ع)	إيطاليا	٢٠١٠

تنتهي مدة العضوية  
في ٣١ كانون  
الأول/ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (م ٢٠٠٩)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (م ٢٠٠٨)

٢٠١١	جامايكا	إسرائيل (س)
٢٠١٠	اليابان	إيطاليا
٢٠١١	كينيا	جامايكا (س)
٢٠١٠	موريتانيا	اليابان
٢٠١٠	هولندا	كينيا
٢٠١٠	النيجر	الجمهورية العربية الليبية
٢٠١٠	باكستان	موريتانيا
٢٠١٠	بولندا	هولندا
٢٠١١	رومانيا	النيجر
٢٠١٢	جمهورية كوريا	النرويج
٢٠١٠	الاتحاد الروسي	باكستان
٢٠١٢	رواندا	بولندا
٢٠١١	المملكة العربية السعودية	رومانيا
٢٠١٠	السنغال	الاتحاد الروسي
٢٠١١	صربيا	رواندا
٢٠١١	سري لانكا	المملكة العربية السعودية
٢٠١٢	السودان	السنغال
٢٠١١	سوازيلند	صربيا
٢٠١٢	تونس	سلوفاكيا
٢٠١٠	الولايات المتحدة الأمريكية	سري لانكا
٢٠١٠	فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	سوازيلند
٢٠١١	زامبيا	السويد
٢٠١٠	زمبابوي	ترينيداد وتوباغو
		أوغندا
		الإمارات العربية المتحدة
		جمهورية ترازيا المتحدة
		الولايات المتحدة الأمريكية

تنتهي مدة العضوية

في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر

الأعضاء في عام ٢٠٠٩ (م ن)

الأعضاء في عام ٢٠٠٨ (م ن)

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

زامبيا

زمبابوي

(م) أرجأ المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، انتخاب عضو واحد من الدول الآسيوية لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأرجأ أيضا المجلس في جلسته ٦ انتخاب عضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

(ن) أرجأ المجلس، في جلسته ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، انتخاب عضو واحد من الدول الأفريقية، وعضو واحد من الدول الآسيوية، وعضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وخمسة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

(س) انتخبت في الجلسة ٤٨ المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ للملء شاغر مؤجل (المقرر ٢٠١/٢٠٠٧ دال).

(ع) انتخبت في الجلسة ٦ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ لمدة تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ للملء شاغر (المقرر ٢٠١/٢٠٠٨ جيم).

هئات فرعية أخرى  
منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

يتألف أعضاء المنتدى من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة (انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠).

اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام (ف ف)

(٣١ عضواً؛ مدة العضوية: سنتان حسبما هو مطبق) (ص ص)

الأعضاء اعتباراً من ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

سبعة أعضاء يختارهم مجلس الأمن

الاتحاد الروسي

بلجيكا

جنوب أفريقيا

الصين

فرنسا

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

الولايات المتحدة الأمريكية

سبعة أعضاء ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي

إندونيسيا

أنغولا

البرازيل

الجمهورية التشيكية

سري لانكا

غينيا - بيساو

لكسمبرغ

خمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأنصبة المقررة في ميزانيات الأمم المتحدة وبالتبرعات المقدمة لصناديق الأمم المتحدة

وبرامجها ووكالاتها، بما في ذلك صندوق دائم لبناء السلام (يختارهم كبار المساهمين العشرة الأوائل من بينهم)

ألمانيا

إيطاليا

النرويج

هولندا

اليابان

خمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأفراد العسكريين والشرطة المدنية في بعثات الأمم المتحدة (يختارهم كبار المساهمين العشرة الأوائل من بينهم)

باكستان

بنغلاديش

غانا

نيجيريا

الهند

سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة

بوروندي

جامايكا

جورجيا

السلفادور

شيلي

فيجي

مصر

(ف ف) للاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعضوية في اللجنة التنظيمية، انظر الفقرات ٤ و ٥ و ٦ من قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠، ومن قرار مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥)، والفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ١٦٤٦ (٢٠٠٥).

(ص ص) قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في جلستي ١١ و ٢٩ المعقودتين في ٢٠ حزيران/يونيه و ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، تمديد عضوية أعضائه السبعة المنتخبين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام من أجل مواصلة مدة عضويتهم مع مدد عضوية الأعضاء الذين تنتخبهم الجمعية العامة والأعضاء الآخرين الذين مددت عضويتهم أيضاً. وبناء على ذلك، تنتهي عضوية الأعضاء الحاليين في اللجنة التنظيمية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ (انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١/٢٠٠٨ دال وهاء).